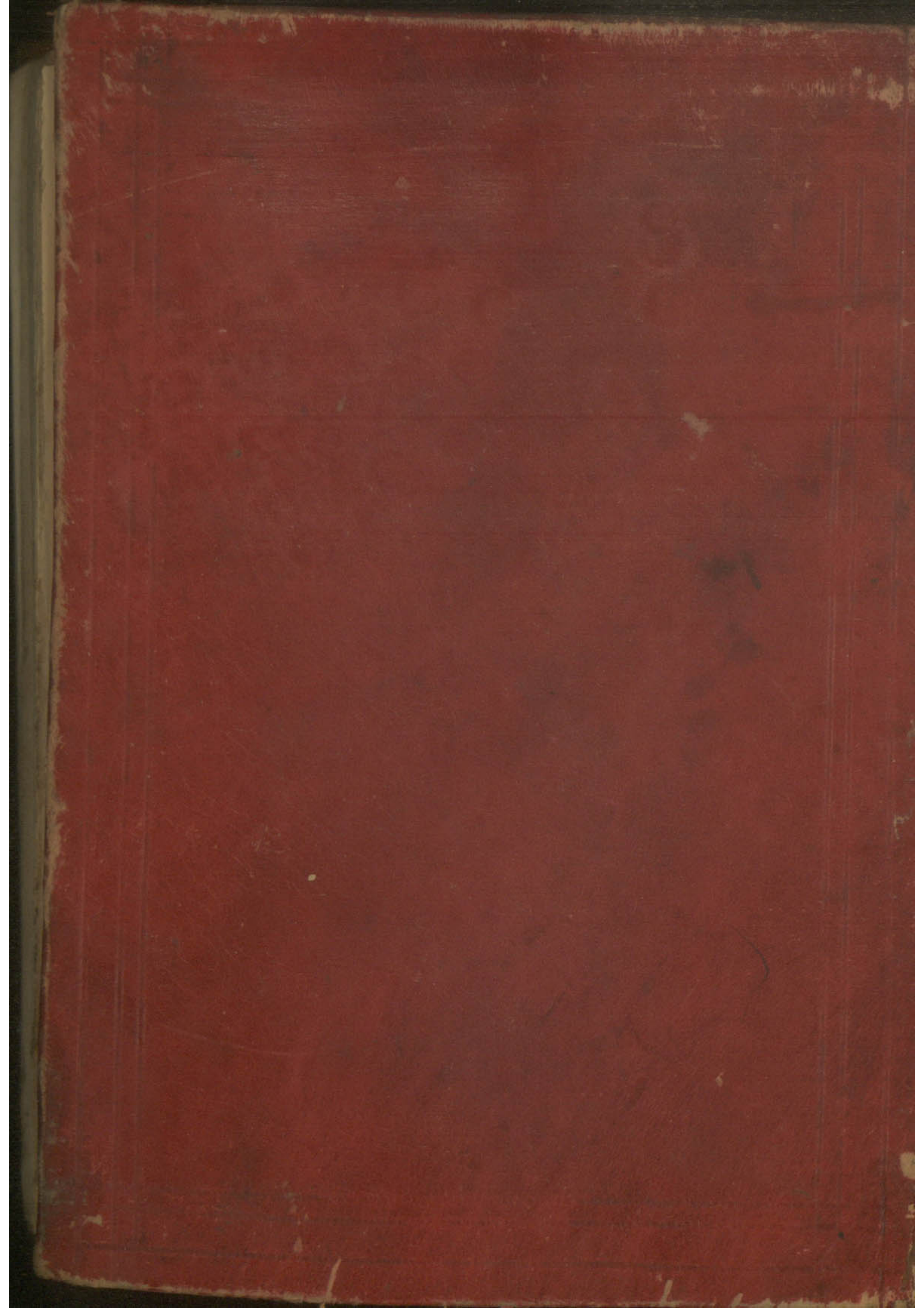
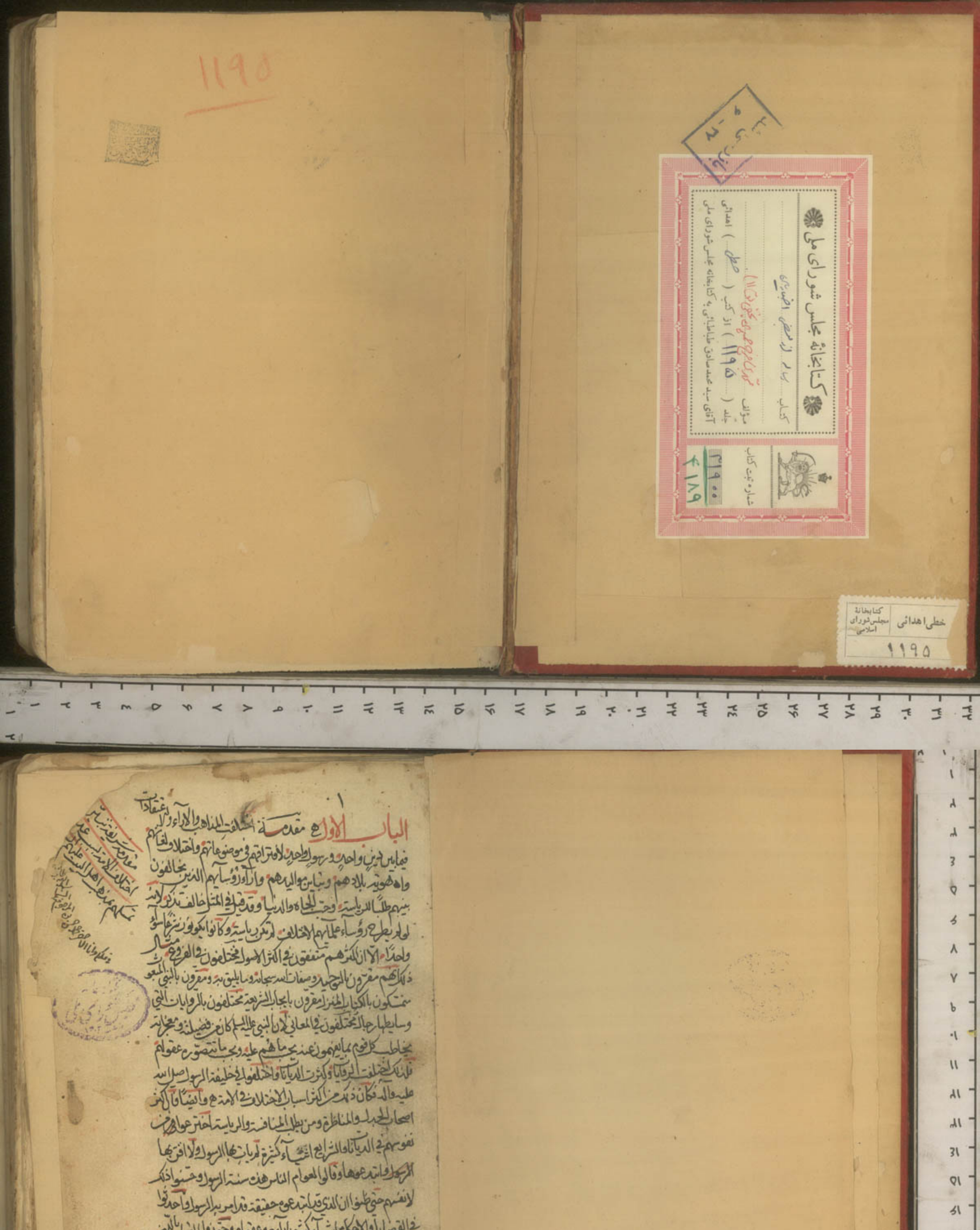




1

الباب الاول في مقدمة اختلاف المذاهب والآراء والاعتقادات

فيما بين دين واحد ورسول واحد لافتراقهم في موضوعاتهم واختلاف لغاتهم
واهويتهم بلادهم وتباين مواليدهم وآراء رؤسائهم الذين يخالفون
بينهم طلبا للرياسة وحب الجاه والدنيا وقد قيل في المثل خالف تذكر ولانه
لو لم يطرح رؤساء علمائهم الاختلاف لم تكن رياسة وكانوا يكونون شرعا سواء
وحدا الا ان اكثرهم متفقون في اكثر الاصول مختلفون في الفروع مثال
ذلك انهم مقرون بالتوحيد وصفات الله سبحانه وما يليق به ومقرون بالنبي المبعوث
متمسكون بالكتاب المنزل مقرون بايجاب الشريعة مختلفون بالروايات التي
وسايطها رجال مختلفون في المعاني لان النبي عليه السلم كان من فضيلته ومعجزاته
يخاطب كل قوم بما يفهمون عنه بحسب ما هم عليه وبحسب ما تتصور عقولهم
فلذلك اختلفت الروايات وكثرت الديانات واختلفوا في خليفة الرسول صلى الله
عليه وآله فكان ذلك من اكثر اسباب الاختلاف في الامة وايضا فان اكثر
اصحاب الجدل والمناظرة ومن يطلب المنافسة والرياسة اخترعوا من
نفوسهم في الديانات والشرايع اشياء كثيرة لم يات بها الرسول ولا امر بها
الرسول وابتدعوها وقالوا لعوام الناس هذه سنة الرسول وحسنوا ذلك
لانفسهم حتى ظنوا ان الذي قد ابتدعوه حقيقة قد امر به الرسول واحدثوا
في القضايا والاحكام اشياء كثيرة بآرائهم وعقولهم وجوزوا القياس بالدين
اقتداء بابليس اللعين وضلوا بذلك عن كتاب ربهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وآله
واستكبروا عن اهل الذكر الذين قد امروا ان يسالوهم عما قد اشكل عليهم فظنوا

ليحاً فدعوتهم ان الله سبحانه ترك امر الشريعة وفرايض الديانة ناقصة حتى
يحتاجوا الى ان يتموها بارآيهم الفاسدة وقياساتهم الكاذبة واجتهادهم
الباطل وما يخرصوه ويخترعوه من انفسهم وكيف يكون ذلك والله سبحانه
يقول ما فرطنا في الكتاب من شيء وقال سبحانه تبياناً لكل شيء وانما فعلوا
ذلك طلباً للرياسة كما قلنا آنفاً وايقاعاً للخلاف والمنازعة بين الامة
فهم يهدمون الشريعة ويوهمون من لا يعلم انهم ينصرونها وهدم الاسباب
تحزبت الاحزاب ووقعت العداوة بينهم وانجر ذلك الى الفتن والحروب واستحلال
بعضهم دماء بعض فان خاطب بعض من يعرف الحق من علماء الفرقة الناجية
رؤساءهم في ذلك ونصحه وخوفه بالله وارهبه من عذابه اعرض اتباعهم
من العوام عنه ووثبوا عند حكام الضلال ونسبوا اليه من القول الشنيع
الذي لم تأت به شريعة ولم يقله عاقل واباحوا اراقة دمه ولا يتمكن من ذلك
العالم المحق كيف جرى الامر في الشريعة لا لفهم بما قد نشوا عليه خلفاً عن
سلف فيسكت ويهرب عنهم الى زوايا الخمول فاذا راى رؤساؤهم ان
العلماء الاعلام متمايزة من العوام ولا يظهرون عندهم من كلام جعلوا ذلك
شرفاً لهم عندهم واوهموهم ان ذلك انقطاع من اولئك الاعلام عن القيام
بالحجة وانما سكوتهم وتجنبهم للباطل يمنعهم وان الحق هو ما اجمعنا عليه نحن
فلا يزال ذلك دابهم والرؤساء لهم يتزايدون في كل يوم واختلافاتهم
تنمو ومناظراتهم وجدالاتهم تكثر حتى هجروا احكام الشريعة وغيروا كتاب
الله

كتاب الله بتفسيرهم له بخلاف ما هو به كما قال الله سبحانه يحرفون الكلم عن مواضعه
فخربوا الامة من حيث لا يشعرون وتأولوا اخبار الرسول بتأويلات اخترعوها
من انفسهم ما انزل الله بها من سلطان وقلبوا المعاني وحملوها على ما يريدون
مما يقوي رياستهم وتفسيق اهل العلم دابهم عند العوام يتوارث ذلك
ابن عن اب وخلف عن سلف الى ان يشاء الله اهلاكهم وانقراضهم بابدي
المؤمن فلما ترك هؤلاء الذين هم علماء العوام اعداء الائمة الحق في كل امة
وقرن فكم من نبي قتلوه ووصي جحدوه وعلم انكروه وعالم شردوه فهم
بافعالهم هذه يكونوا اسباباً في نسخ الشرايع في سالف الدهور الى ان يتم
وعد الله وينجز قوله تعالى وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنهم
في الارض وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم
امناً وقوله تعالى ان يشاء يذهبكم ويأت بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز
وقوله تعالى والعاقبة للمتقين وقوله تعالى ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر
ان الارض يرثها عبادي الصالحون فهذه العلة هي السبب في اختلاف الاراء
والمذاهب فيجب على طالب الحق والراغب في الجنة ان يطلب ما يقربه ويخلصه
من بحر الاختلاف والخروج عن سجون اهله فان غفلت النفس عن مصالحها
وتركت طريق الجنة واهلها الذي لا اختلاف فيه وركنت الى اهل الخلاف
والى رؤسائهم الاصنام المنصوبة كان ذلك سبب بوارها وهلاكها وبعدها
عن جوار الله وقربت بعفريت قال الله سبحانه ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له

بلاهم

شيطاناً فهو له قرين وانهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون انهم مهتدون حتى اذا
جاءنا قال يا ليت بيني وبينك بعد المشرقين فبئس القرين فهكذا يكون حاله مع عالمه
الذي اقتدى به وغره بريبه وجماعة العوام حوله وهو يمتحق كلامه فيعبده
من حيث لا يشعر لانه اذا حلل بقوله وحرم بقوله ورأيه فقد عبده قال الله
تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم ارباباً من دون الله وقال تعالى الم اعهد
اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان وقال تعالى انكم وما تعبدون من دون الله
حصب جهنم انتم لها واردون فعليك ايها الاخ البار الرحيم باهل العلم
الذين هم اهل الذكر من اهل بيت النبوة المنصوبين لنجاة الخلق فقد
قيل استعينوا على كل صناعة باهلها انتهت المقدمة الشريفة المحررة
اللطيفة اخذتها من كتاب اخوان الصفا وخلان الوفاء وهي من فوايد
شيخنا المفيد وهي منتزعة من كلام امير المؤمنين واولاده الطاهرين كما سنذكره
في هذا الباب ويكون كالشرح لها وهو شرحها اقوى ادلتنا على رجوعنا الى
اصحابنا المتقدمين المتمسكين باصحاب الائمة المعصومين اذا عرفت هذه المقدمة
فنقول يجب التمسك بمذهب محمد واهل بيته المنقول عنهم في الكتب المعتمدة
صلوات الله عليهم لما نذكر وجوهاً تدل على وجوب اتباعهم تيمناً وتبركاً
والا فوجوب الاتباع لهم صلوات الله عليهم مما لا شك فيه ولا مرية تعتريه ولا يحتاج
الى تنبيه منها ان الله تعالى عصمهم الله من الزلل وامنهم من الفتن وطهرهم
من الدنس واذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ومنها قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وغير المعصوم لا يعلم صدقه
فلا

فلا يجب الكون معه ومنها قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
ففي هذه الاية الشريفة من المؤكدات واللطايف ما يعلم من فن المعاني والبيان وذهاب
الرجس واثبات التطهير يستلزم العصمة من الذنوب والبراءة من العيوب ومورد الاية
المطهرة في المطهرين محمد صلى الله عليه وعلي وحسن وحسين وفي الائمة المعصومين من ذرية
الحسين صلوات الله عليهم اجمعين اما عندنا فمتواتر بنقل الصادق عن الصادق واما
عند المخالفين فكذلك عند محققيهم روى محمد بن مسلم في الصحيح عن عائشة قالت خرج
البني صلى الله عليه وآله وعليه مرط مرحل من شعر فجاء الحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين
فادخله ثم جاءت فاطمة فادخلها فيه ثم جاء علي فادخله فيه ثم قال انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وروى احمد بن حنبل في
المناقب عن ابي سعيد الخدري في قوله تعالى انما يريد الله الاية قال نزلت في
خمسة رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي وفاطمة والحسن والحسين وروى احمد بن حنبل
ايضاً عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يمر بباب فاطمة ستة اشهر
اذا خرج الى الفجر يقول الصلوة يا اهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
اهل البيت ويطهركم وروى الترمذي في الجامع عن عمر بن ابي سلمة ربيب رسول
الله صلى الله عليه وآله قال نزلت هذه الاية على رسول الله صلى الله عليه وآله في بيت
ام سلمة فدعا النبي صلى الله عليه وآله فاطمة وحسناً وحسيناً فجللهم بكساء
ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً قالت ام سلمة
وانا معهم يا رسول الله قال انت على مكانك وانت الى خير وروى الترمذي ايضاً عن
ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وآله جلل على الحسن والحسين وعلي وفاطمة كساء وقال

٧ فيدم

٧ تطهيرام

٧ عليهام

اللهم هؤلاء اهل بيتي وحامتي اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فقالت ام سلمة
وانا معهم يا رسول الله قال انك على خير ع فبعد هذه الروايات من طرق الخصم في
تفسير هذه الاية وشان نزولها مع تذكير الضمير في موضعين منها واشارته صلى الله
عليه وآله اليهم بقوله اللهم هؤلاء واخراجه لام سلمة رضي الله عنها عنهم لا معنى لقول
من يقول المراد بهم النساء كيف وقد اخرج عنهم ام سلمة وهي اصلح نسائه
عندنا وعندهم وقد شهد لها صلى الله عليه وآله بالجنة كما ع ومنها قوله
تعالى في اية المباهلة قل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا
وانفسكم نزلت فيهم عليهم الصلوة والسلام اما عند الخاصة فواضح واما عند العامة
فرواه مسلم في صحيحه عن ابي سعيد قال امر معوية سعدا ان يسب عليا فابى فقال
ما يمنعك من شتمه قال اما من ايام ثلاثة لقوله تعالى قل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم
ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم دعى رسول الله صلى الله عليه وآله عليا وفاطمة
والحسن والحسين وقال اللهم هؤلاء اهل بيتي ع ففي هذه الاية مع الاية السابقة
دليل على انهم لا مساوي لهم في الفضل وعلى انهم اهل بيته ولا يجوز ترك الفاضل
واتباع المفضول فما عذر من لا يدين الله بقولهم وهم مهبط الوحي الالهي
وفيهم ومنهم باب مدينة علم النبي وهم اخص الخلق به صلى الله عليه وآله واقربهم
اليه ع فالويل كل الويل لمن قال ان اجماعهم وحدهم صلوات الله ليس بحجة
بل الفرق بل على من صرح ان خلاف الباقر والصادق عليهما السلم لا يقدح في
اجماع الامة وجعل انعقاد الاجماع بقول الاول وحده فاستوجبوا بذلك العقاب
الاليم وخرجوا عن ربقة المؤمنين فهم صلوات الله عليهم خصماؤهم عند رسول الله صلى
الله عليه وآله بين يدي رب العالمين ع ومنها ما روي من طريق الخصم عن

ب

وقال بحجية اجماع الاربعة

كما سيحكيه عنهم في باب ما اختاره ... الله تعالى

عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا بني عبد المطلب اني سالت الله لكم ثلاثا ان
يثبت قائمكم وان يهدي ضالكم وان يعلم جاهلكم ع وروي عن ابي ذر وهو اخذ بباب
الكعبة قال من عرفني فقد عرفني ومن انكرني فانا ابو ذر صاحب رسول الله صلى
الله عليه وآله سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول الا ان مثل اهل بيتي فيكم مثل
سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها هلك ع ودلالة الخبر على المطلوب ظاهر
البيان ومنها ان النبي صلى الله عليه وآله قرنهم بالكتاب العزيز الذي يجب
اتباعه فيجب اتباعهم قضية للعطف مع التصريح ايضا حيث قال صلى الله عليه وآله اني تارك
فيكم ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي اهل بيتي انهما لن يفترقا حتى
يردا علي الحوض وهو مشهور النقل عند الخاصة لا ينكره منهم احد وعند العامة
ايضا روى محمد بن مسلم في صحيحه عن زيد بن ارقم قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه
وآله خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس انما انا بشر يوشك ان
ياتيني رسول ربي فاجيبه واني تارك فيكم الثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور
والشفاء فتمسكوا بكتاب الله عز وجل وخذوا به وحثوا عليه ورغبوا فيه ثم قال
واهل بيتي اذكركم الله عز وجل في اهل بيتي يقولها ثلاث مرات ع ورواه
غيره من العامة بعبارات شتى كلها تشترك في الاقتران الدال على وجوب التمسك
فيهم كالقرآن ع ومنها ما رواه بعض العامة عن عبد الرحمن بن عوف
انه قال اصدقوا عني قبل ان تشاب الاحاديث بالاباطيل سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله يقول انا الشجرة وفاطمة فرعها وعلي لقاحها والحسن والحسين ثمرها
وشيعتنا ورقها واصل الشجرة في جنة عدن وساير ذلك في الجنة ع وهذا

ظاهر في التلازم بينهم وبين النبي صلى الله عليه وآله وبينهم وبين شيعتهم رضوان الله عليهم
ومما ينادي بعلو شانهم وسمو مكانهم ووجوب اتباعهم [illegible] ان اعداءهم مع
بغضهم لهم وتعصبهم على اطفاء نورهم كتبوا من فضائلهم الدالة على انهم
حملة كتاب الله واوصياء نبي الله ومعدن حكمة الله وتراجمة وحي الله ومستودع
علمه وذرية رسول الله وحجج على خلق الله واعلام في بلاد الله كتبا نظما ونثرا
تزيد على ما كتبه اولياؤهم ومحبوهم المهتدون بانوارهم المقتفون لآثارهم
الخائفون المتقون من اعدائهم مع ذلك وقد انكروهم واخذوا العلم عن غيرهم
واتبعوا المفضول وخالفوا بذلك المنقول والمعقول انطقهم الله بذلك رغما
على انوفهم ليكون الانكار مع قيام الحجة عليهم وجحودا بعد الاعتراف
بما انبؤه من الفضل والعلم وساير صفات الكمال لهم فتكون الحجة عليهم اقوم
والعذاب عليهم ادوم ولا تعجب من هذا الانكار فقد انكروا العزيز الجبار مع
نصب الادلة القاطعة على ربوبيته والشواهد الباهرة على وحدانيته فلا
عجب لو انكروا عباده المكرمين الذين لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون ع
ومنها انا مامورون بالرد الى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله
ولا يتم ذلك الا بهم صلوات الله عليهم اما المقدمة الثانية فقطعية بما ذكرناه سابقا
وبما سنذكره في هذا الباب واما الاولى فبما سنذكره في الباب الثاني انشاء
الله تعالى ع ومنها ان من لم ياخذ دينه عنهم فقد دان بالبدع والمقاييس
وقلد الشياطين ولزم الاباليس كما سنذكره انشاء الله في الباب الثاني ع ومنها
انا مضطرون الى الحجة وهم حجج الله على عباده وامناؤه على بلاده ع فعن
هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال للزنديق الذي سأله من اين اثبت
الانبياء و

مناظرة ابي عبد الله عليه السلم مع زنديق

اثبت الانبياء والرسل قال عليه السلم انا لما اثبتنا ان لنا خالقا صانعا متعاليا
عنا وعن جميع ما خلق وكان ذلك الصانع حكيما متعاليا لم يجز ان يشاهده خلقه
ولا يلامسوه فيباشرهم ويباشروه ويحاجهم ويحاجوه ثبت ان له سفراء في خلقه يعبرون
عنه الى خلقه وعباده ويدلونهم على مصالحهم ومنافعهم وما به بقاؤهم وفي تركه
فناؤهم فثبت الآمرون والناهون عن الحكيم العليم في خلقه والمعبرون عنه عز
وجل وهم الانبياء وصفوته من خلقه حكماء مؤدبين بالحكمة ثم ثبت ذلك في
كل دهر وزمان مما اتت به الرسل والانبياء من الدلائل والبراهين لكيلا تخلو
ارض الله من حجة يكون معه علم يدل على صدق مقالته وجواز عدالته ع وعن منصور
بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان الله اجل واكرم من ان يعرف بخلقه بل
الخلق يعرفون بالله قال صدقت قلت من عرف ان له ربا فقد ينبغي ان
يعرف ان لذلك الرب رضى وسخطا وانه لا يعرف رضاه وسخطه الا
بوحي او رسول فمن لم ياته الوحي فقد ينبغي له ان يطلب الرسل فاذا لقيهم
عرف انهم الحجة وان لهم الطاعة المفروضة وقلت للناس تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وآله هو الحجة من الله على خلقه قالوا بلى قلت فحين مضى صلى الله عليه وآله
من كان الحجة لله على خلقه فقالوا القرآن فنظرت في القرآن فاذا هو يخاصم به
المرجي والقدري والزنديق الذي لا يؤمن حتى يغلب الرجال بخصومته فعرفت
ان القرآن لا يكون حجة الا بقيم فما قال فيه من شيء كان حقا فقلت من قيم القرآن
فقالوا ابن مسعود قد كان يعلم وعمر يعلم وحذيفة يعلم قلت كله قالوا لا فلم
اجد احدا يقال انه يعرف ذلك كله الا عليا صلوات الله عليه واذا كان الشيء بين
القوم فقال هذا لا ادري وقال هذا لا ادري وقال هذا انا ادري وقال هذا

انا ادري فاشهد ان عليا عليه السلم كان قيم القرآن وكانت طاعته مفترضة وكان
الحجة على الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وان ما قال في القرآن فهو حق
فقال عليه السلم رحمك الله ٥ وعن يونس بن يعقوب قال كان عند ابي عبد الله عليه السلم
جماعة من اصحابه منهم حمران بن اعين ومحمد بن النعمن وهشام بن سالم والطيار وجماعة
وهشام بن الحكم فقال ابو عبد الله عليه السلم الا تخبرني كيف صنعت بعمرو بن عبيد
وكيف سألته قال هشام يا ابن رسول الله اني اجلك واستحييك ولا يعمل لساني بين
يديك فقال ابو عبد الله عليه السلم اذا امرتكم بشيء فافعلوا فقال هشام بلغني ما
كان فيه عمرو بن عبيد وجلوسه في مسجد البصرة فعظم علي ذلك فخرجت اليه ودخلت
البصرة يوم الجمعة فاتيت مسجد البصرة فاذا انا بحلقة كبيرة فيها عمرو بن عبيد
وعليه شملة سوداء متزر بها من صوف وشملة مرتد بها والناس يسالونه
فاستفرجت الناس فافرجوا لي ثم قعدت في آخر القوم على ركبتي ثم قلت ايها
العالم اني رجل غريب تاذن لي في مسئلة فقال لي نعم فقلت له الك عين
فقال يا بني اي شيء هذا من السؤال وشيء تراه كيف تسال عنه فقلت هكذا
مسئلتي فقال يا بني سل وان كانت مسئلتك حمقاء قلت اجبني فيها قال سل قلت
الك عين قال نعم قلت فما تصنع بها قال ارى بها الالوان والاشخاص قلت فلك
انف قال نعم قلت فما تصنع به قال اشم به الرائحة قلت الك فم
قال نعم قلت فما تصنع به قال اذوق به الطعم قلت فلك اذن قال نعم قلت فما تصنع
به قال اسمع به الصوت قلت الك قلب قال نعم قلت فما تصنع به قال اميز به
كلما ورد على هذه الجوارح والحواس قلت اوليس في هذه الجوارح غنى عن القلب
فقال

فيه مناظرة هشام بن الحكم مع عمرو بن عبيد البصري

قال لا قلت وكيف ذلك وهي صحيحة سليمة قال يا بني ان الجوارح اذا شكت في شيء شمته او
راته او ذاقته او سمعته ردته الى القلب فيستيقن اليقين ويبطل الباطل
قال هشام فقلت له انما اقام الله القلب لشك الجوارح قال نعم قلت لا بد من القلب
والا لم تستيقن الجوارح قال نعم قلت له يا ابا مروان فالله تبارك وتعالى لم يترك
جوارحك حتى جعل لها اماما يصحح لها الصحيح وتتيقن به ما شكت فيه ويترك
هذا الخلق كلهم في حيرتهم وشكهم واختلافهم لا يقيم لهم اماما يردون اليه شكهم وحيرتهم
ويقيم لك اماما لجوارحك ترد اليه حيرتك وشكك قال فسكت ولم يقل لي شيئا ثم التفت
الي فقال انت هشام بن الحكم فقلت لا فقال امن جلسائه قلت لا قال فمن
انت قلت من اهل الكوفة قال فانت اذن هو ثم ضمني اليه واقعدني في مجلسه وما نطق
حتى قمت قال فضحك ابو عبد الله عليه السلم فقال يا هشام من علمك هذا قلت شيء اخذته
منك والفته فقال هذا والله مكتوب في صحف ابرهيم وموسى ٥ وعن يونس بن يعقوب
ايضا قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فورد عليه رجل من اهل الشام فقال اني رجل
صاحب كلام وفقه وفرائض وقد جئت لمناظرة اصحابك فقال ابو عبد الله عليه السلم كلامك
من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله او من عندك فقال من كلام رسول الله صلى الله عليه
وآله ومن عندي فقال ابو عبد الله عليه السلم فانت اذن شريك رسول الله صلى الله عليه وآله
قال لا قال فسمعت الوحي عن الله يخبرك قال لا قال فتجب طاعتك كما تجب طاعة
رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا قال فالتفت ابو عبد الله عليه السلم الي فقال يا يونس
هذا قد خصم نفسه قبل ان يتكلم ثم قال يا يونس لو كنت تحسن الكلام كلمته قال يونس
فيا لها من حسرة فقلت جعلت فداك اني سمعتك تنهى عن الكلام وتقول ويل لاصحاب
الكلام يقولون هذا ينقاد وهذا لا ينقاد وهذا ينساق وهذا لا ينساق

ومناظرة رجل من اهل الشام مع اصحاب ابي عبد الله

وهذا نعقله وهذا لا نعقله فقال ابو عبد الله عليه السلم انما قلت فويل لهم ان
تركوا ما اقول وذهبوا الى ما يريدون ثم قال لي اخرج الى الباب فانظر من
ترى من المتكلمين فادخله قال فادخلت حمران بن اعين وكان يحسن الكلام وادخلت
الاحول وكان يحسن الكلام وادخلت هشام بن سالم وكان يحسن الكلام وادخلت قيس
بن الماصر وكان عندي احسنهم كلاما وقد كان تعلم الكلام من علي بن الحسين صلوات الله
عليهما فلما استقر بنا المجلس وكان ابو عبد الله عليه السلم قبل الحج يستقر اياما
في جبل في طرف الحرم في فازة له مضروبة قال فاخرج ابو عبد الله عليه السلم راسه من
فازته فاذا هو ببعير يخب فقال هشام ورب الكعبة قال فظننا ان هشاما
رجل من ولد عقيل كان شديد المحبة له قال فورد هشام بن الحكم وهو اول ما
اختطت لحيته وليس فينا الا من هو اكبر سنا منه قال فوسع له ابو عبد الله عليه السلم
وقال ناصرنا بقلبه ولسانه ويده ثم قال يا حمران كلم الرجل فكلمه فظهر
عليه حمران ثم قال يا طاقي كلمه فكلمه فظهر عليه الاحول ثم قال يا هشام بن سالم كلمه فتعارفا
ثم قال ابو عبد الله عليه السلم لقيس الماصر كلمه فاقبل ابو عبد الله عليه السلم يضحك من
كلامهما مما قد اصاب الشامي فقال للشامي كلم هذا الغلام يعني هشام بن
الحكم فقال نعم فقال الشامي لهشام يا غلام سلني في امامة هذا فغضب هشام حتى ارتعد ثم قال
للشامي يا هذا اربك انظر لخلقه ام خلقه لانفسهم فقال الشامي بل ربي انظر لهم
قال ففعل بنظره لهم ماذا فقال اقام لهم حجة ودليلا كيلا يتشتتوا
ويختلفوا يتالفهم ويقيم اودهم ويخبرهم بفرض ربهم قال فمن هو قال
رسول الله صلى الله عليه وآله قال هشام فبعد رسول الله صلى الله عليه وآله من
قال الكتاب والسنة قال هشام فهل نفعنا اليوم في رفع الاختلاف عنا قال
نعم

قال قيس

الكتاب والسنة

نعم قال فلم اختلفت انا وانت وصرت الينا من الشام في مخالفتنا اياك قال فسكت
الشامي فقال ابو عبد الله عليه السلم ما لك لا تتكلم ~~قال ابو عبد الله~~ قال الشامي ان
قلت لم نختلف كذبت وان قلت ان الكتاب والسنة يرفعان عنا الاختلاف
ابطلت لانهما يحتملان الوجوه وان قلت قد اختلفنا وكل واحد منا يدعي الحق
فلم ينفعنا اذن الكتاب والسنة الا ان لي عليه هذه الحجة قال سله تجده مليا
فقال الشامي يا هذا من انظر للخلق اربهم او انفسهم فقال هشام ربهم انظر لهم منهم لانفسهم
قال الشامي فهل اقام لهم من يجمع لهم كلمتهم ويقيم اودهم ويخبرهم بحقهم من
باطلهم قال هشام في وقت رسول الله صلى الله عليه وآله او الساعة قال الشامي
في وقت رسول الله رسول الله صلى الله عليه وآله والساعة من قال هشام هذا
القاعد الذي تشد اليه الرحال ويخبرنا باخبار السماء وراثة عن اب عن جد
قال الشامي كيف لي ان اعلم ذلك قال سله عما بدا لك قال الشامي قطعت عذري
فعلي السؤال فقال ابو عبد الله عليه السلم انا اخبرك كيف سفرك وكيف كان طريقك كان كذا
وكذا فاقبل الشامي يقول صدقت اسلمت لله الساعة فقال ابو عبد الله عليه السلم
بل امنت بالله الساعة ان الاسلام قبل الايمان وعليه يتوارثون ويتناكحون
والايمان عليه يثابون فقال صدقت فانا الساعة اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله صلى الله عليه وآله وانك وصي الاوصياء ثم التفت ابو عبد الله عليه السلم الى
حمران فقال تجري الكلام على الاثر فتصيب والتفت الى هشام بن سالم فقال تريد
الاثر ولا تعرفه ثم التفت الى الاحول فقال قياس رواغ تكسر باطلا بباطل
الا ان باطلك اظهر ثم التفت الى قيس الماصر فقال تتكلم واقرب ما يكون من
الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله ابعد ما يكون منه تمزج الحق بالباطل وقليل الحق
يكفي عن كثير الباطل وانت والاحول قفازان حاذقان قال يونس فظننت

فقال الى خ

كان

واسانه يقول لهشام قريبا مما قال لها فقال يا هشام لا تكاد تقع تلوي
رجليك اذا هممت بالارض طرت مثلك فليكلم الناس فاتق الزلة والشفاعة
من ورائها ان شاء الله • وعن ابان قال اخبرني الاحول ان زيد بن علي بن الحسين
بعث اليه وهو مستخف قال فاتيته فقال لي يا ابا جعفر ما تقول ان طرقك طارق
منا اتخرج معه قال فقلت له ان كان اباك او اخاك خرجت معه قال فقال
لي فانا اريد الخروج اجاهد هؤلاء القوم فاخرج معي قال قلت لا ما افعل جعلت
فداك قال فقال لي اترغب بنفسك عني قال فقلت له انما هي نفس واحدة فان
كان لله في الارض حجة فالمتخلف عنك ناج والخارج معك هالك وان لا تكن لله حجة
في الارض فالمتخلف عنك والخارج معك سواء فقال لي يا ابا جعفر كنت اجلس مع
ابي على الخوان فيلقمني البضعة ويبرد لي اللقمة الحارة حتى تبرد شفقة
علي ولم يشفق علي من حر النار اذ اخبرك بالدين ولم يخبرني به فقلت
له جعلت فداك من شفقته عليك من حر النار لم يخبرك خاف عليك ان لا تقبله
فتدخل النار واخبرني انا فان قبلت نجوت وان لم اقبل لم يبال ان ادخل
النار ثم قلت له جعلت فداك انتم افضل ام الانبياء قال بل الانبياء قلت يقول يعقوب ليوسف يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا
لك كيدا لم يخبرهم حتى كانوا لا يكيدونه ولكن كتمهم ذلك فكذا ابوك كتمك
لانه خاف عليك قال فقال اما والله لئن قلت ذلك لقد حدثني صاحبك بالمدينة
اني اقتل واصلب بالكناسة وان عنده لصحيفة فيها قتلي وصلبي فحججت
فحدثت ابا عبد الله عليه السلام بمقالة زيد وما قلت له فقال لي اخذته من بين
يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوق راسه ومن تحت قدميه ولم
تترك له مسلكا يسلكه • وبذلك الكفاية • فثبت ان الحجة لا تقوم لله على خلقه

الا

٧ قال ثم

الا بامام وان الارض لا تخلو من حجة • ومنها ان طاعتهم مفترضة على العباد
• عن ابي جعفر عليه السلام قال ذروة الامر وسنامه ومفتاحه وباب الاشياء ورضى
الرحمن تبارك وتعالى الطاعة للامام بعد معرفته ثم قال ان الله تبارك وتعالى
يقول من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولى فما ارسلناك عليهم حفيظا • وعن
ابي عبد الله عليه السلام قال نحن قوم فرض الله طاعتنا وانتم تأتمون بمن لا يعذر الناس بجهالته
وعن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل واتيناهم ملكا عظيما قال الطاعة المفروضة
وعن ابي عبد الله عليه السلام قال اشرك بين الاوصياء والرسل في الطاعة • وعنه قال
نحن قوم فرض الله طاعتنا لنا الانفال ولنا صفو المال ونحن الراسخون في العلم
ونحن المحسودون الذين قال الله ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله
وعن الحسين بن ابي العلاء قال ذكرت لابي عبد الله عليه السلام قولنا في الاوصياء ان طاعتهم
مفترضة قال نعم هم الذين قال الله عز وجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي
الامر منكم وهم الذين قال الله عز وجل انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا • وعن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الائمة هل يجرون في الامر والطاعة
مجرى واحد قال نعم • وعن محمد بن زيد الطبري قال كنت قائما على راس الرضا عليه السلام
بخراسان وعنده عدة من بني هاشم وفيهم اسحق بن موسى بن عيسى العباسي فقال يا
اسحق بلغني ان الناس يقولون انا نزعم ان الناس عبيد لنا لا وقرابتي من
رسول الله صلى الله عليه وآله ما قلته قط ولا سمعته من احد من ابائي قاله ولكني اقول
الناس عبيد لنا في الطاعة موال لنا في الدين فليبلغ الشاهد الغائب • وعن ابي سلمة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول نحن الذين فرض الله طاعتنا لا يسع الناس الا

وعن ابي الصباح قال اشهد اني سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اشهد ان عليا امام فرض الله طاعته وان الحسن امام فرض الله طاعته وان الحسين امام فرض الله طاعته وان علي بن الحسين امام فرض الله طاعته وان محمد بن علي امام فرض الله طاعته صح

معرفتنا ولا يعذر الناس بجهالتنا من عرفنا كان مؤمنا ومن انكرنا كان كافرا ومن
لم يعرفنا ولم ينكرنا كان ضالا حتى يرجع الى الهدى الذي افترض الله عليه من طاعتنا
الواجبة فان يمت على ضلالته يفعل الله به ما يشاء • وعن محمد بن الفضيل قال سألته
عن افضل ما يتقرب به العباد الى الله عز وجل قال افضل ما يتقرب به العباد الى الله عز وجل طاعة الله وطاعة رسوله وطاعة
اولي الامر قال ابو جعفر حبنا ايمان وبغضنا كفر • وعن اسمعيل بن جابر عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قلت لابي جعفر عليه السلام اعرض عليك ديني الذي ادين الله
عز وجل به قال فقال هات فقلت اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وان محمدا عبده ورسوله والاقرار بما جاء به من عند الله وان عليا عليه السلام كان
اماما فرض الله طاعته ثم كان بعده الحسن اماما فرض الله طاعته حتى انتهى الامر
اليه عليه السلام ثم قلت انت يرحمك الله فقال دين الله ودين ملائكته • وفي حديث
منصور بن حازم عن ابي عبد الله زيادة على هذا الحديث قال فاشهد
ان عليا كان قيم القرآن وكانت طاعته مفترضة وكان الحجة على الناس بعد
رسول الله وانما قال في القرآن فهو حق فقال رحمك الله فقلت ان عليا عليه السلام
لم يذهب حتى ترك حجة من بعده كما ترك رسول الله صلى الله عليه وآله وان الحجة
بعد علي الحسن بن علي واشهد على الحسن بن علي عليه السلام انه لم يذهب حتى ترك
حجة من بعده كما ترك ابوه وجده وان الحجة بعد الحسن الحسين عليه السلام وكان مفترض
الطاعة فقال رحمك الله فقبلت راسه فقلت واشهد على الحسين انه لم يذهب
حتى ترك حجة من بعده علي بن الحسين وكانت طاعته مفترضة فقال رحمك قلت اعطني
راسك حتى اقبله فضحك قلت اصلحك الله قد علمت ان اباك لم يذهب
حتى ترك حجة من بعده كما ترك ابوه واشهد بالله انك الحجة وان طاعتك مفترضة

فقال

٧ الله

فقال كف رحمك الله قلت اعطني راسك اقبله فقبلت راسه فضحك وقال سلني عما شئت فلا
انكرك بعد اليوم ابدا • وعن الحسين بن ابي العلاء قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الاوصياء
طاعتهم مفترضة قال نعم هم الذين قال الله عز وجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي
الامر وهم الذين قال الله عز وجل انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلوة
ويؤتون الزكوة وهم راكعون • وعن ابي عبد الله عليه السلام قال السمع والطاعة ابواب
الخير السامع المطيع لا حجة عليه والسامع العاصي لا حجة له وامام المسلمين تمت حجته
واحتجاجه يوم يلقى الله عز وجل • وعن بريد بن معوية العجلي قال سألت ابا جعفر
عليه السلام عن قول الله عز وجل اتقوا الله وكونوا مع الصادقين قال ايانا عنى • وعن ابي
الحسن الرضا عليه السلام قال الصادقون هم الائمة والصديقون بطاعتهم • وعن
ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من احب ان يحيى حيوة طيبة
تشبه حيوة الانبياء ويموت ميتة تشبه ميتة الشهداء ويسكن الجنان التي
غرسها الرحمن فليتول عليا وليوال وليه وليقتد بالائمة من بعده فانهم عترتي
خلقوا من طينتي اللهم ارزقهم فهمي وعلمي وويل للمخالفين لهم من امتي لا انالهم
شفاعتي • وعنه عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى
يقول استكمال حجتي على الاشقياء من امتك من ترك ولاية علي والاوصياء من بعدك وانكر
فضله وفضل الاوصياء من بعده فان فضلك فضلهم وطاعتك طاعتهم وحقك حقهم وجحدك
حقهم ومعصيتك معصيتهم وهم الائمة الهداة من بعدك جرى فيهم روحك وروحك
ما جرى فيك من ربك وهم عترتك من طينتك ولحمك ودمك وقد اجرى الله عز وجل
فيهم سنتك وسنة الانبياء قبلك وهم خزاني على علمي من بعدك حق علي لقد اصطفيتهم

٧ انهم الصادقون بطاعتهم

وانتجبتهم واخلصتهم وارتضيتهم ونجى من احبهم ووالاهم وسلّم لفضلهم ولقد اتاني
جبرئيل عليه السلم باسمائهم واسماء ابائهم واحبائهم والمسلمين لفضلهم ۵ وعن ابان بن تغلب قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه واله من اراد ان يحيى
حيوتي ويموت ميتتي ويدخل جنة عدن التي غرسها الله بيده فليتول علي بن ابي
طالب وليتول وليه وليعاد عدوه وليسلم للاوصياء من بعده فانهم عترتي
من لحمي ودمي اعطاهم الله فهمي وعلمي الى الله اشكوا امر امتي المنكرين لفضلهم القاطعين
صلتي وايم الله ليقتلن ابني لا انالهم الله شفاعتي ۵ وعن جابر الجعفي عن ابي جعفر عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من سره ان يحيى حيوتي ويموت ميتتي ويدخل الجنة التي
وعدنيها ربي ويتمسك بقضيب غرسه ربي بيده فليتول علي بن ابي طالب عليه السلم واوصيائه
من بعده فانهم لا يدخلونكم في باب ضلالة ولا يخرجونكم عن باب هدى فلا تعلموهم
فانهم اعلم منكم واني سالت ربي ان لا يفرق بينهم وبين الكتاب حتى يردا علي الحوض هكذا وضم بين اصبعيه
وعرضه ما بين صنعاء الى ايلة فيه قدحان فضة وذهب عدد النجوم ۵ وعن ابي جعفر عليه السلم قال ان الروح والراحة والفلاح والعون
والنجاح والبركة والكرامة والمغفرة والمعافاة والبشرى والنضرة والرضوان والقرب
والنصر والتمكين والرجاء والمحبة من الله عز وجل لمن تولى عليا وائتم به وبرئ من عدوه
وسلّم لفضله وللاوصياء من بعده حقا علي ان ادخلهم في شفاعتي وحق على ربي تبارك
وتعالى ان يستجيب لي فيهم فانهم اتباعي ومن تبعني فانه مني ۵ وعن ابي جعفر عليه السلم في قوله
تعالى وان لو استقاموا على الطريقة لاسقيناهم ماء غدقا قال يعني لو استقاموا
على ولاية امير المؤمنين والاوصياء من ولده عليهم السلم وقبلوا طاعتهم في امرهم ونهيهم لاسقيناهم
ماء

لي فيهم صح

ماء غدقا يقول لاسقيناهم ماء غدقا لاشربناهم قلوبهم الايمان والطريقة هي
الايمان بولاية علي والاوصياء ۵ وعن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله عز وجل الذين قالوا
ربنا الله ثم استقاموا قال ابو عبد الله عليه السلم استقاموا على الائمة واحدا بعد واحد
تتنزل عليهم الملائكة ان لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون ۵
ومنها ان المراد من اهل الذكر الذين امر الله الخلق في محكم كتابه بسؤالهم هم
الائمة صلوات الله عليهم ۵ وعن ابي جعفر عليه السلم في قول الله عز وجل فاسئلوا اهل الذكر
ان كنتم لا تعلمون قال رسول الله صلى الله عليه واله الذكر انا والائمة عليهم السلم اهل
الذكر وقوله عز وجل وانه لذكر لك ولقومك وسوف تسئلون قال ابو جعفر
عليه السلم نحن قومه ونحن المسئولون ۵ وعن عبد الرحمن بن كثير قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم في قول الله عز وجل فاسئلوا اهل الذكر قال الذكر محمد صلى الله عليه واله ونحن اهله
المسئولون قال قلت وانه لذكر لك ولقومك وسوف تسئلون قال ايانا عنى
ونحن اهل الذكر ونحن المسئولون ۵ وعن الوشا قال سالت الرضا عليه السلم فقلت له
جعلت فداك فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قال نحن اهل الذكر ونحن المسئولون
قلت فانتم المسئولون ونحن السائلون قال نعم قلت حقا علينا ان نسالكم قال
نعم قلت حقا عليكم ان تجيبونا قال لا ذاك الينا ان شئنا فعلنا وان شئنا لم نفعل
اما تسمع قوله تعالى هذا عطاؤنا فامنن او امسك بغير حساب ۵ وعن ابي عبد الله
عليه السلم وانه لذكر لك ولقومك وسوف تسئلون قال الذكر القران ونحن قومه
ونحن المسئولون ۵ وعن ابي بكر الحضرمي قال كنت عند ابي جعفر عليه السلم اذ دخل عليه
الورد اخو الكميت فقال جعلني الله فداك اخترت لك سبعين مسئلة ما يحضرني منها

في قول الله عز وجل ۵ فرسول الله صلى الله عليه واله الذكر واهل بيته عليهم السلم المسئولون وهم اهل الذكر وعن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تبارك وتعالى وانه لذكر لك ولقومك وسوف تسئلون صح

مسئلة واحدة قال ولا واحدة يا ورد قال بلى قد حضرني منها واحدة قال وما هي
قال قول الله تبارك وتعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون من هم قال نحن
قال قلت علينا ان نسالكم قال نعم قلت عليكم ان تجيبونا قال ذاك الينا ۵ وعن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلم قال ان من عندنا يزعمون ان قول الله عز وجل فاسئلوا اهل الذكر ان
كنتم لا تعلمون انهم اليهود والنصارى قال اذا يدعونكم الى دينهم ثم قال بيده الى
صدره نحن اهل الذكر ونحن المسئولون ۵ وعن علي بن الحسين عليه السلم ان من الفرض ما ليس
على شيعتهم وعن شيعتنا ما ليس علينا امرهم الله عز وجل ان يسالونا قال فاسئلوا
اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فامرهم ان يسالونا وليس علينا الجواب ان شئنا اجبنا
وان شئنا امسكنا ۵ وعن محمد بن ابي نصر قال كتبت الى الرضا عليه السلم كتابا فكان
في بعض ما كتبت قال الله عز وجل فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقال
الله عز وجل وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا
في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون فقد فرضت عليهم المسئلة
ولم يفرض عليكم الجواب قال قال الله تبارك وتعالى فان لم يستجيبوا لكم فاعلم انما
يتبعون اهواءهم ومن اضل ممن اتبع هواه ۵ ومنها ان المراد ممن
وصفه الله تعالى في كتابه بالعلم وبالرسوخ في العلم وبالذين اوتوا العلم واثبته في صدورهم
وبالذين اصطفاهم الله من عباده واورثهم كتابه هم الائمة صلوات الله عليهم ۵ فعن
ابي جعفر عليه السلم في قول الله عز وجل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر
اولوا الالباب قال ابو جعفر عليه السلم انما نحن الذين يعلمون والذين لا يعلمون عدونا وشيعتنا
اولوا الالباب ۵ وعن ابي عبد الله عليه السلم قال نحن الراسخون في العلم ونحن نعلم تاويله
وعن

قال

قال عن الائمة صح

روايات تفسير ... نازلة فيهم صلوات الله عليهم

وعن بريد بن معوية عن احدهما في قول الله عز وجل وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم
فرسول الله صلى الله عليه واله افضل الراسخين في العلم قد علمه الله عز وجل جميع ما انزل عليه
من التاويل والتنزيل وما كان الله لينزل عليه شيئا لم يعلمه تاويله واوصياؤه
يعلمونه كله والقران خاص وعام ومحكم ومتشابه وناسخ ومنسوخ فالراسخون في العلم
يعلمونه ۵ وعن ابي عبد الله عليه السلم قال الراسخون في العلم امير المؤمنين والائمة عليهم السلم من بعده
وعن ابي جعفر عليه السلم في قول الله عز وجل بل هو ايات بينات في صدور الذين اوتوا العلم
فاومى بيده الى صدره ۵ وعن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله بل هو ايات الاية قال
هم الائمة عليهم السلم وعن ... زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن قول الله عز وجل ثم
اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم
سابق بالخيرات قال السابق بالخيرات الامام والمقتصد العارف للامام والظالم
لنفسه الذي لا يعرف الامام ۵ وعن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن
قول الله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فقال اي شيء تقولون
انتم قلت نقول انها في الفاطميين قال ليس حيث تذهب ليس يدخل في هذا من اشار
بسيفه ودعا الناس الى خلاف قلت فاي شيء الظالم قال الجالس في بيته لا يعرف
حق الامام والمقتصد العارف بحق الامام والسابق بالخيرات الامام ۵ وعن احمد بن
عمر قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم عن قول الله عز وجل ثم اورثنا الكتاب
الذين اصطفينا من عبادنا الاية قال فقال ولد فاطمة عليها السلم والسابق بالخيرات
الامام والمقتصد العارف بالامام والظالم لنفسه الذي لا يعرف ۵ ومثل هذا
لا يعد ولا يحصى وبه الكفاية ۵ ومنها ما نص الله ورسوله صلى الله
عليه واله على الائمة عليهم السلم واحدا فواحدا ۵ فعن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله

سالته

احاديث النص على الائمة

٢٢

عبد الله عليه السلم عن قول الله عز وجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال نزلت
في علي بن ابي طالب والحسن والحسين قلت يقول الناس فما له لم يسم عليا واهل بيته في كتاب
الله عز وجل قال فقال قولوا لهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله نزلت عليه الصلوة ولم يسم
الله لهم ثلاثا ولا اربعا حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم
ونزلت الزكوة ولم يسم لهم من كل اربعين درهما درهم حتى كان رسول الله صلى الله
عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم ونزل الحج ولم يقل لهم طوفوا اسبوعا حتى كان
رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم ونزلت اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم ونزلت في علي والحسن والحسين فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله في علي من كنت مولاه فعلي مولاه وقال عليه السلم اوصيكم بكتاب الله واهل
بيتي فاني سالت الله عز وجل ان لا يفرق بينهما حتى يوردهما علي الحوض
فاعطاني ذلك وقال لا تعلموهم فانهم اعلم منكم وقال انهم لن يخرجوكم من باب هدى
ولن يدخلوكم في باب ضلالة فلو سكت رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يبين من
اهل بيته لادعاها آل فلان وآل فلان ولكن الله عز وجل انزله في كتابه تصديقا
لنبيه عليه السلم انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا فكان
علي وحسن وحسين وفاطمة عليهم السلم فادخلهم رسول الله صلى الله عليه وآله تحت الكساء في بيت
ام سلمة ثم قال اللهم ان لكل نبي اهلا وثقلا وهؤلاء اهل بيتي وثقلي فقالت
ام سلمة الست من اهلك فقال انك على خير ولكن هؤلاء اهلي وثقلي فلما قبض رسول
الله صلى الله عليه وآله كان علي اولى الناس لكثرة ما بلغ فيه رسول الله صلى الله عليه
وآله واقامته للناس واخذه فلما مضى علي لم يكن يستطيع علي ولم يكن ليفعل
ان

٢٣

ان يدخل محمد بن علي ولا العباس بن علي ولا احدا من ولده اذا لقال الحسن والحسين ان الله تبارك
وتعالى انزل فينا كما انزل فيك وامر بطاعتنا كما امر بطاعتك وبلغ فينا رسول الله كما بلغ
فيك واذهب عنا الرجس كما اذهب عنك فلما مضى كان الحسن اولى بها لكبره فلما توفي
لم يستطع ان يدخل ولده ولم يكن ليفعل ذلك والله عز وجل يقول واولوا الارحام بعضهم
اولى ببعض في كتاب الله فلو جعلها في ولده اذا لقال الحسين عليه السلم امر الله بطاعتي
كما امر الله بطاعتك وطاعة ابيك وبلغ في رسول الله صلى الله عليه وآله كما بلغ فيك
وفي ابيك واذهب عني الرجس كما اذهب عنك وعن ابيك فلما صارت الى الحسين
عليه السلم لم يكن احد من اهل بيته يستطيع ان يدعي عليه كما كان هو يدعي على اخيه وعلى
ابيه لو ارادا ان يصرفا الامر عنه ولم يكونا ليفعلا ثم صارت حين افضت الى الحسين
عليه السلم فجرى تاويل هذه الاية واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله ثم
صارت من بعد حسين لعلي بن الحسين ثم صارت من بعد علي بن الحسين الى محمد بن علي وقال
الرجس هو الشك والله لا نشك في ربنا ابدا ه وعن عبد الرحيم القصير عن
ابي جعفر في قول الله عز وجل النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فيمن نزلت فقال نزلت في الامرة
ان هذه الاية جرت في ولد الحسين من بعده فنحن اولى بالامر وبرسول الله صلى الله
عليه وآله من المؤمنين والمهاجرين والانصار قلت فولد جعفر لهم فيها نصيب قال
لا فعددت عليه بطون بني عبد المطلب كل ذلك يقول لا ونسيت ولد الحسن عليه السلم
فدخلت بعد ذلك عليه فقلت هل لولد الحسن فيها نصيب فقال يا عبد الرحيم ما
لمحمدي فيها نصيب غيرنا ه وعن احمد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله

ع عليه السلم

ع عليه السلم

ع ولده

٢٤

عز وجل انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا قال انما يعني اولى بكم وبامركم من انفسكم
واموالكم الله ورسوله والذين آمنوا يعني عليا واولاده الائمة عليهم السلم الى يوم القيمة
ثم وصفهم الله عز وجل فقال الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون
وكان امير المؤمنين عليه السلم في صلوة الظهر وهو راكع وعليه حلة قيمتها الف دينار وكان
النبي صلى الله عليه وآله كساه اياها وكان النجاشي اهداها له فجاء سائل فقال
السلم عليك يا ولي الله واولى بالمؤمنين من انفسهم تصدق على مسكين فطرح الحلة
اليه واومى بيده اليه ان احملها فانزل الله عز وجل فيه هذه الاية وصير نعمة اولاده
بنعمته فكل من بلغ من اولاده مبلغ الامامة يكون بهذه النعمة مثله فيتصدقون
وهم راكعون والسائل الذي سال امير المؤمنين عليه السلم من الملائكة والذين يسالون الائمة
من اولاده يكونون من الملائكة ه وعن بريد بن معوية وابي الجارود جميعا عن
ابي جعفر عليه السلم قال امر الله عز وجل رسول الله صلى الله عليه وآله بولاية علي وانزل
فيه انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم
راكعون وفرض ولاية اولي الامر فلم يدروا ما هي فامر الله محمدا صلى الله عليه وآله
ان يفسر لهم الولاية كما فسر لهم الصلوة والصوم والحج فلما اتاه ذلك من الله ضاق
بذلك صدر رسول الله صلى الله عليه وآله وتخوف ان يرتدوا عن دينهم وان يكذبوه
فضاق بذلك صدر رسول الله صلى الله عليه وآله وراجع ربه عز وجل فاوحى الله
عز وجل اليه يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت
رسالته والله يعصمك من الناس فصدع بامر الله عز ذكره فقام بولاية علي عليه
السلم يوم غدير خم فنادى جامعة وامر الناس ان يبلغ الشاهد الغائب
وكانت

ع الصلوة م

٢٥

وكانت الفريضة تنزل بعد الفريضة الاخرى وكانت الولاية آخر الفرائض فانزل الله عز
وجل اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي قال ابو جعفر عليه السلم يقول الله عز وجل
لا انزل عليكم بعد هذه فريضة قد اكملت لكم دينكم ه وعن ابي بصير عن ابي جعفر عليه
السلم قال كنت عنده جالسا فقال له رجل حدثني عن ولاية علي امن الله او من
رسوله فغضب ثم قال ويحك كان رسول الله صلى الله عليه وآله اخوف لله من ان
يقول ما لم يامره به الله بل افترضه كما افترض الله الصلوة والزكوة والصوم والحج
وعن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول فرض الله
عز وجل فرض الله عز وجل خمسا اخذوا اربعا وتركوا واحدة قلت اتسميهن لي
جعلت فداك فقال الصلوة وكان الناس لا يدرون كيف يصلون فنزل جبرئيل
عليه السلم فقال يا محمد اخبرهم بمواقيت صلواتهم ثم نزلت الزكوة فقال يا محمد اخبرهم
من زكوتهم ما اخبرتهم من صلوتهم ثم نزل الصوم فكان رسول الله صلى الله عليه
وآله اذا كان يوم عاشورا بعث الى ما حوله من القرى فصاموا ذلك اليوم
فنزل شهر رمضان بين شعبان وشوال ثم نزل الحج فنزل جبرئيل عليه السلم
فقال اخبرهم عن حجهم ما اخبرتهم من صلوتهم وزكوتهم وصومهم ثم نزلت الولاية
وانما اتاه ذلك في يوم الجمعة بعرفة انزل الله عز وجل اليوم اكملت لكم دينكم
واتممت عليكم نعمتي وكان كمال الدين بولاية علي بن ابي طالب فقال عند ذلك رسول الله
صلى الله عليه وآله امتي حديثوا العهد بالجاهلية ومتى اخبرتهم بهذا في ابن عمي
يقول قائل ويقول قائل فقلت في نفسي من غير ان ينطق به لساني فاتتني عزيمة
من الله عز وجل بتلة اوعدني ان لم ابلغ ان يعذبني فنزلت يا ايها الرسول

بتلة بتلة وبتلة قطعه والبتول المنقطع عن الرجال ق

ع على العباد

ع ذلك م

بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان
الله لا يهدي القوم الكافرين فاخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي عليه السلم فقال
ايها الناس انه لم يكن نبي من الانبياء ممن كان قبلي الا وقد عمره الله ثم دعاه فاجابه
فاوشك ان ادعى فاجيب وانا مسئول وانتم مسئولون فماذا انتم قائلون فقالوا
نشهد انك قد بلغت ونصحت واديت ما عليك فجزاك الله افضل جزاء المرسلين
فقال اللهم اشهد ثلاث مرات ثم قال يا معشر المسلمين هذا وليكم من بعدي فليبلغ
الشاهد منكم الغائب قال ابو جعفر عليه السلم كان والله امين الله على خلقه وغيبه
ودينه الذي ارتضاه لنفسه ثم ان رسول الله صلى الله عليه وآله حضره الذي
حضر فدعا عليا عليه السلم فقال يا علي اني اريد ان ائتمنك على ما ائتمنني الله عليه
من غيبه وعلمه ومن خلقه ومن دينه الذي ارتضاه لنفسه فلم يشرك فيها احدا غيري
من الخلق ثم ان عليا عليه السلم حضره الذي حضره فدعا ولده وكانوا اثنى عشر
ذكرا فقال لهم يا بني ان الله قد ابى الا ان يجعل في سنة من يعقوب وان يعقوب
دعا ولده وكانوا اثنى عشر ذكرا فاخبرهم بصاحبهم الا واني اخبركم بصاحبكم
الا ان هذين ابنا رسول الله صلى الله عليه وآله الحسن والحسين عليهما السلم فاسمعوا
لهما واطيعوا ووازروهما فاني قد ائتمنتهما على ما ائتمنني عليه رسول الله صلى
الله عليه وآله مما ائتمنه الله عليه من خلقه ومن غيبه ومن دينه الذي ارتضاه
لنفسه فاوجب الله لهما من علي عليه السلم ما اوجب لعلي من رسول الله صلى الله عليه وآله
فلم يكن لاحد منهما فضل على صاحبه الا بكبره وان الحسين كان اذا حضر الحسن لم
ينطق في ذلك المجلس حتى يقوم ثم ان الحسن عليه السلم حضره الذي حضره فسلم ذلك الى
الحسين

الحسين ثم ان حسينا عليه السلم حضره الذي حضره فدعى ابنته الكبرى فاطمة بنت الحسين عليه السلم فدفع اليها
كتابا ملفوفا ووصية ظاهرة وكان علي بن الحسين عليه السلم مبطونا لا يرون الا انه لما به
فدفعت فاطمة الكتاب الى علي بن الحسين عليهما السلم ثم صار ذلك الكتاب الينا ه وعن ابي بصير
قال قلت لابي جعفر عليه السلم ان رجلا من المختارية لقيني فزعم ان محمد بن الحنفية
امام فغضب ابو جعفر ثم قال افلا قلت له قال قلت لا والله ما دريت ما اقول
قال افلا قلت له ان رسول الله صلى الله عليه وآله اوصى الى علي والحسن والحسين فلما مضى
علي عليه السلم اوصى الى الحسن والحسين ولو ذهب يزويها عنهما لقالا له نحن وصيان
مثلك ولم يكن ليفعل واوصى الحسن الى الحسين ولو ذهب يزويها عنه لقال له
انا وصي مثلك من رسول الله صلى الله عليه وآله ومن ابي ولم يكن ليفعل ذلك قال الله
عز وجل واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض هي فينا وفي ابنائنا ه وعن زيد بن الجهم
الهلالي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول لما نزلت ولاية علي بن ابي طالب
عليه السلم وكان من قول رسول الله صلى الله عليه وآله سلموا على علي بامرة المؤمنين
فكان مما اكد الله عليهما في ذلك اليوم يا زيد قول رسول الله صلى الله عليه وآله
لهما قوما فسلما عليه بامرة المؤمنين فقالا امن الله او من رسوله يا رسول الله فقال
لهما رسول الله صلى الله عليه وآله من الله ومن رسوله فانزل الله عز وجل ولا تنقضوا
الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ان الله يعلم ما تفعلون يعني به
قول رسول الله صلى الله عليه وآله لهما وقولهما امن الله او من رسوله ولا تكونوا
كالتي نقضت غزلها من بعد قوة انكاثا تتخذون ايمانكم دخلا بينكم ان تكون
ائمة هي ازكى من ائمتكم قال قلت جعلت فداك ائمة قال اي والله ائمة قال قلت فانا

نقرأها ازكى قال اي والله ازكى وامى بيده فطرحها انما يبلوكم الله به يعني عليا عليه السلم وليبينن لكم
يوم القيمة ما كنتم فيه تختلفون ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة ولكن يضل
من يشاء ويهدي من يشاء ولتسئلن يوم القيمة عما كنتم تعملون ولا تتخذوا
ايمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها يعني بعد مقالة رسول الله صلى
الله عليه وآله في علي وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله يعني به عليا عليه
السلم ولكم عذاب عظيم ه وعن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته
يقول لما ان قضى محمد صلى الله عليه نبوته واستكمل ايامه اوحى الله عز وجل
اليه ان يا محمد قد قضيت نبوتك واستكملت ايامك فاجعل العلم الذي
عندك والايمان والاسم الاكبر وميراث العلم واثار علم النبوة في اهل بيتك
عند علي بن ابي طالب فاني لن اقطع العلم والايمان والاسم الاكبر وميراث العلم واثار
علم النبوة من العقب من ذريتك كما لم اقطعها من ذريات الانبياء عليهم السلم
وعن عبد الحميد بن ابي الديلم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اوصى موسى عليه السلم الى يوشع
بن نون الى ولد هرون ولم يوص الى ولده ولا الى ولد موسى ان الله عز وجل له الخيرة
يختار من يشاء ممن يشاء وبشر موسى ويوشع بالمسيح عليه السلم فلما ان بعث الله
عز وجل المسيح قال المسيح عليه السلم انه سوف ياتي من بعدي نبي اسمه احمد من ولد
اسماعيل عليه السلم يجيء بتصديقي وتصديقكم وعذري وعذركم وجرت من
بعده في الحواريين في المستحفظين وانما سماهم الله عز وجل المستحفظين لانهم استحفظوا الاسم
الاكبر وهو الكتاب الذي يعلم به كل شيء الذي كان مع الانبياء صلوات الله عليهم
يقول الله عز وجل لقد ارسلنا رسلنا من قبلك وانزلنا معهم الكتاب والميزان

الكتاب الاسم الاكبر وانما عرف مما يدعى الكتاب التورية والانجيل والفرقان فيها
كتاب نوح عليه السلم وفيها كتاب صالح وشعيب وابراهيم واخبر الله عز وجل ان هذا
لفي الصحف الاولى صحف ابراهيم وموسى فاين صحف ابراهيم قال انما صحف ابراهيم
الاسم الاكبر وصحف موسى الاسم الاكبر فلم تزل الوصية في عالم بعد عالم حتى
دفعوها الى محمد صلى الله عليه وآله فلما بعث الله عز وجل محمدا صلى الله عليه وآله اسلم
له العقب من المستحفظين وكذبه بنو اسرائيل ودعا الى الله عز وجل وجاهد
في سبيله ثم انزل الله جل ذكره ان اعلن فضل وصيك فقال رب ان العرب قوم
جفاة لم يكن فيهم كتاب ولم يبعث اليهم نبي ولا يعرفون فضل نبوات الانبياء
ولا شرفهم ولا يؤمنون بي ان انا اخبرتهم بفضل اهل بيتي فقال الله جل ذكره
ولا تحزن عليهم وقل سلام فسوف يعلمون فذكر من فضل وصيه ذكرا فوقع
النفاق في قلوبهم فعلم رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك وما يقولون فقال الله
جل ذكره يا محمد ولقد نعلم انك يضيق صدرك فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين
بايات الله يجحدون لكنهم يجحدون بغير حجة لهم وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
يتالفهم ويستعين ببعضهم على بعض ولا يزال يخرج لهم شيئا في فضل وصيه
حتى نزلت هذه السورة فاحتج عليهم حين اعلم بموته ونعيت اليه نفسه فقال الله
جل ذكره فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب يقول فاذا فرغت فانصب
علمك واعلن وصيك فاعلمهم فضله علانية فقال عليه السلم من كنت مولاه
فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ثلاث مرات ثم قال لابعثن
رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس بفرار يعرض بمن رجع يجبن

اصحابه ويجنبونه وقال صلى الله عليه وآله صلى الله عليه وآله علي سيد المسلمين وامير المؤمنين وقال علي
عمود الدين وقال هذا الذي يضرب الناس بالسيف على الحق بعدي وقال الحق مع
علي اينما مال وقال اني تارك فيكم امرين ان اخذتم بهما لن تضلوا كتاب الله عز وجل
واهل بيتي عترتي ايها الناس اسمعوا وقد بلغت انكم ستردون علي الحوض
فاسألكم عما فعلتم في الثقلين والثقلان كتاب الله جل ذكره واهل بيتي فلا
تسبقوهم فتهلكوا ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم فوقعت الحجة بقول النبي صلى
الله عليه وآله وبالكتاب الذي يقرأه الناس فلم يزل يلقي فضل اهل بيته
بالكلام ويبين لهم بالقرآن انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا وقال جل ذكره واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول
ولذي القربى ثم قال جل ذكره وآت ذا القربى حقه فكان علي عليه السلام وكان
حقه الوصية التي جعلت له والاسم الاكبر وميراث العلم واثار علم النبوة فقال
قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى ثم قال واذا الموؤدة سئلت
باي ذنب قتلت يقول اسألكم عن الموؤدة التي نزلت عليكم فضلها مودة
القربى باي ذنب قتلتموهم وقال جل ذكره فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا
تعلمون قال الذكر الكتاب واهله آل محمد عليهم السلام امر الله عز وجل بسؤالهم
ولم يؤمروا بسؤال الجهال وسمى الله عز وجل القرآن ذكرا فقال تبارك وتعالى
وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون وقال عز وجل
وانه لذكر لك ولقومك وسوف تسألون وقال عز وجل واسألوا ... (وقال عز وجل)
اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وقال عز وجل ولو ردوه الى الله والى الرسول
واولي

واولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فرد الامر امر الناس الى اولي الامر منهم
الى اولي الامر منهم الذين امر بطاعتهم وبالرد اليهم فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله
من حجة الوداع نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدي القوم
الكافرين فنادى الناس فاجتمعوا وامر بسمرات فقمّ شوكهن ثم قال صلى الله عليه وآله يا ايها الناس من وليكم
واولى بكم من انفسكم فقالوا الله ورسوله فقال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم
وال من والاه وعاد من عاداه ثلاث مرات فوقعت حسكة النفاق في قلوب القوم
وقالوا ما انزل الله هذا على محمد قط وما يريد الا ان يرفع بضبع ابن عمه فلما قدم
المدينة اتته الانصار فقالوا يا رسول الله ان الله جل ذكره قد احسن الينا وشرفنا
بك وبنزولك بين ظهرانينا فقد فرح الله صديقنا وكبت عدونا وقد يأتيك
وفود فلا تجد ما تعطيهم فيشمت بك العدو فنحب ان تأخذ ثلث اموالنا حتى
اذا قدم عليك وفد مكة وجدت ما تعطيهم فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وآله عليهم شيئا
وكان ينتظر ما يأتيه من ربه فنزل جبرئيل عليه السلام وقال قل لا اسألكم عليه اجرا
الا المودة في القربى ثم نزل عليه آية الخمس فقالوا يريد ان يعطيهم اموالنا فيئنا
ثم اتاه جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد قد قضيت نبوتك واستكملت ايامك فاجعل
الاسم الاكبر وميراث العلم واثار علم النبوة عند علي عليه السلام فاني لم اترك الارض
الا ولي فيها عالم تعرف به طاعتي وتعرف به ولايتي ويكون حجة لمن يولد
بين قبض النبي صلى الله عليه وآله الى خروج النبي الآخر قال فاوصى اليه بالاسم الاكبر
وميراث العلم واثار علم النبوة واوصى اليه بالف كلمة والف باب يفتح كل كلمة

السمرات شجر الطلح

ويجعل علينا اهل بيته
يقول امس من كنت
مولاه فعلي مولاه واليوم
قل لا اسألكم عليه اجرا الا
المودة في القربى

المنافقون
٧ ولم يفيدوا اموالهم فقال
ما انزل الله هذا على محمد
وما يريد الا يرفع بضبع ابن عمه
ويجعل علينا اهل بيته يقول
امس من كنت مولاه فعلي
مولاه واليوم قل لا اسألكم
عليه اجرا الا المودة في
القربى صح صح

وكل باب الف كلمة والف باب ٥ وعن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي توفي فيه ادعوا الي خليلي فارسلتا الى
ابويهما فلما نظر اليهما رسول الله صلى الله عليه وآله اعرض عنهما ثم قال ادعوا لي
خليلي فارسل الى علي فلما نظر اليه اكب عليه يحدثه فلما خرج لقياه فقالا له
ما حدثك خليلك فقال حدثني الف باب يفتح كل باب الف باب ٥ وعن ابي جعفر
عليه السلام قال علم رسول الله صلى الله عليه وآله عليا عليه السلام الف حرف كل حرف
يفتح الف حرف ٥ وعن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان في ذوابة سيف
رسول الله صلى الله عليه وآله صحيفة صغيرة فقلت لابي عبد الله عليه السلام اي شيء
كان في تلك الصحيفة قال هي الاحرف التي يفتح كل حرف الف حرف قال ابو
بصير قال ابو عبد الله عليه السلام فما خرج منها حرفان حتى الساعة ٥ وعن فضيل
بن سكرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك هل للماء الذي يغسل به
الميت حد محدود فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام اذا
انا مت فاستق ست قرب من ماء بئر غرس فغسلني وكفني وحنطني فاذا
فرغت من غسلي وكفني فخذ بجوامع كفني واجلسني ثم سلني عما شئت فوالله
لا تسألني عن شيء الا اجبتك فيه ٥ وعن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله الموت دخل عليه علي عليه السلام فادخل راسه
ثم قال يا علي اذا انا مت فغسلني وكفني ثم اقعدني وسلني واكتب ٥ وعن ابي بصير ورباط
قال دخلت انا وكامل التمار على ابي عبد الله عليه السلام فقال لكامل اجعل فداك
حديث فلان وفلان فقال اذكره فقال حدثني ان النبي صلى الله عليه وآله حدث
عليا

عليا عليه السلام بالف باب يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وآله كل باب يفتح الف باب فذلك
الف الف باب فقال لقد كان ذلك فقلت جعلت فداك فظهر ذلك لشيعتكم ومواليكم
فقال يا كامل باب او بابان فقال فما عسيتم ان ترووا من فضلنا ما تروون من فضلنا
الا الفا غير معطوفة هي فليكن هذا اخر ما اردنا جمعه من فضائلهم الدالة على
وجوب التمسك بمذهبهم صلوات الله عليهم وهي قطرة من تيار وحذوة من نار
فمن رام احصاء ثنائهم فكاذب فيمدحهم بنظم او نثر يظن انه قد بلغ فيه
كنه حقيقتهم بعايب بل غاية معرفتهم العجز والقصور عن معرفتهم لانهم عرفوا
الله بغيرهم واما نحن فلا نعرفهم الا بما وصفوا به انفسهم ٥ روى عبد العزيز
بن مسلم قال كنا مع الرضا عليه السلام بمرو فاجتمعنا بالجامع يوم الجمعة في بدو
مقدمنا فاداروا امر الامامة وذكروا كثرة اختلاف الناس فيها فدخلت على
سيدي عليه السلام فاعلمته خوض الناس فيه فتبسم عليه السلام ثم قال يا عبد العزيز جهل
القوم وخدعوا عن آرائهم ان الله عز وجل لم يقبض نبيه صلى الله عليه وآله حتى اكمل
له الدين وانزل عليه القرآن فيه تبيان كل شيء بين فيه الحلال والحرام والحدود
والاحكام وجميع ما يحتاج اليه الناس كملا فقال عز وجل ما فرطنا في الكتاب
من شيء وانزل في حجة الوداع وهي اخر عمره صلى الله عليه وآله اليوم اكملت لكم
دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وامر الامامة من كمال الدين
ولم يمض صلى الله عليه وآله حتى بين لامته معالم دينهم واوضح لهم سبيلهم وتركهم
على قصد سبيل الحق واقام لهم عليا صلوات الله عليه علما واماما وما ترك شيئا
يحتاج اليه الامة الا بينه فمن زعم ان الله عز وجل لم يكمل دينه فقد رد

كتاب الله ومن رد كتاب الله فهو كافر هل يعرفون قدر الامامة ومحلها من الامة فيجوز
فيها اختيارهم ان الامامة اجل قدرا واعظم شأنا واعلى مكانا وامنع جانبا
وابعد غورا من ان يبلغها الناس بعقولهم او ينالوها بآرائهم او يقيموا اماما
باختيارهم ان الامامة خص الله بها ابراهيم الخليل صلى الله عليه وآله بعد النبوة
والخلة مرتبة ثالثة وفضيلة شرفه بها واشاد بها ذكره فقال اني جاعلك للناس
اماما فقال الخليل صلى الله عليه وآله سرورا بها ومن ذريتي قال الله تبارك وتعالى
لا ينال عهدي الظالمين فابطلت هذه الآية امامة كل ظالم الى يوم القيمة وصارت
في الصفوة ثم اكرمه الله بان جعلها في ذريته اهل الصفوة والطهارة فقال
ووهبنا له اسحق ويعقوب نافلة وكلا جعلنا صالحين وجعلناهم ائمة يهدون
بامرنا واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة وكانوا
لنا عابدين فلم تزل في ذريته يرثها بعض عن بعض قرنا فقرنا حتى ورثها
الله عز وجل النبي صلى الله عليه وآله فقال جل وتعالى ان اولى الناس بابراهيم
للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين فكانت له خاصة
فقلدها صلى الله عليا عليه السلم بامر الله عز وجل على رسم ما فرض الله فصارت في
ذريته الاصفياء الذين آتاهم الله العلم والايمان بقوله جل وعلا وقال الذين
اوتوا العلم والايمان لقد لبثتم في كتاب الله الى يوم البعث فهي في ولد علي خاصة
الى يوم القيمة اذ لا نبي بعد محمد صلى الله عليه وآله فمن اين يختار هؤلاء الجهال
ان الامامة هي منزلة الانبياء وارث الاوصياء ان الامامة هي خلافة الله
وخلافة الرسول صلى الله عليه وآله ومقام امير المؤمنين عليه السلم وميراث
الحسن والحسين عليهما السلم ان الامامة زمام الدين ونظام المسلمين وصلاح الدنيا
والدين

شرف قدر

والدين وعز المؤمنين ان الامامة اس الاسلام النامي وفرعه السامي بالامام
تمام الصلوة والزكوة والصيام والحج والجهاد وتوفير الفيء والصدقات وامضاء
الحدود والاحكام ومنع الثغور والاطراف الامام يحلل حلال الله ويحرم حرام الله
ويقيم حدود الله ويذب عن دين الله ويدعو الى سبيل ربه بالحكمة والموعظة
الحسنة والحجة البالغة الامام كالشمس الطالعة المجللة بنورها للعالم وهي بالافق
بحيث لا تنالها الايدي والابصار الامام البدر المنير والسراج الزاهر والنور
الساطع والنجم الهادي في غياهب الدجى واجواز البلدان والقفار ولجج
البحار الامام الماء العذب على الظماء والدال على الهدى والمنجي من الردى
الامام النار على اليفاع الحار لمن اصطلى به والدليل في المهالك من
فارقه فهالك الامام السحاب الماطر والغيث الهاطل والشمس المضيئة والسماء
الظليلة والارض البسيطة والعين الغزيرة والغدير والروضة الامام
الانيس الرفيق والوالد الشفيق والاخ الشقيق والام البرة بالولد
الصغير ومفزع العباد في الداهية الامام امين الله في خلقه وحجته على
عباده وخليفته في بلاده والداعي الى الله والذاب عن حرم الله الامام المطهر
من الذنوب المبرأ من العيوب المخصوص بالعلم الموسوم بالحلم نظام الدين وعز
المسلمين وغيظ المنافقين وبوار الكافرين الامام واحد دهره لا يدانيه احد ولا
يعادله عالم ولا يوجد منه بدل ولا له مثل ولا نظير مخصوص بالفضل كله من غير طلب
منه ولا اكتساب بل اختصاص من المفضل الوهاب فمن ذا الذي يبلغ معرفة
الامام او يمكنه اختياره هيهات هيهات ضلت العقول وتاهت الحلوم

وحارت الالبا وخسيت العيون وتصاغرت العظماء وتحيرت الحكماء وتقاصرت
الحلماء وحصرت الخطباء وجهلت الالباء وكلت الشعراء وعجزت الادباء وعييت
البلغاء عن وصف شان من شانه او فضيلة من فضايله واقرت بالعجز والتقصير
وكيف يوصف بكله او ينعت بكنهه او يفهم شي من امره او يوجد من
يقوم مقامه ويغني غناه لا كيف واني وهو بحيث النجم من يد المتناولين
ووصف الواصفين فاين الاختيار من هذا واين العقول عن هذا واين يوجد مثل هذا
اتظنون ان ذلك يوجد في غير آل الرسول محمد صلى الله عليه واله كذبتهم والله انفسهم
ومنتهم الاباطيل فارتقوا مرتقا صعبا تزل عنه الى الحضيض اقدامهم راموا
اقامة الامام بعقول حايرة بايرة ناقصة واراء مضلة فلم يزدادوا منه
الا بعدا قاتلهم الله اني يوفكون ولقد راموا صعبا وقالوا افكا وضلوا ضلالا
بعيدا ووقعوا في الحيرة اذ تركوا الامام عن بصيرة وزين لهم الشيطان اعمالهم
فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين رغبوا عن اختيار الله واختيار رسوله
صلى الله عليه واله الى اختيارهم والقران يناديهم وربك يخلق ما يشاء ويختار
ما كان لهم الخيرة من امرهم سبحان الله وتعالى عما يشركون وقال عز وجل وما
كان لمومن ولا مومنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم
وقال عز وجل ما لكم كيف تحكمون ام لكم كتاب فيه تدرسون ان لكم فيه لما تخيرون
ام لكم علينا ايمان بالغة الى يوم القيمة ان لكم لما تحكمون سلهم ايهم بذلك زعيم
ام لهم شركاء فليأتوا بشركايهم ان كانوا صادقين وقال عز وجل افلا يتدبرون
القران ام على قلوب اقفالها ام طبع الله على قلوبهم فهم لا يفقهون ام قالوا سمعنا
وهم

وهم لا يسمعون ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ولو علم الله فيهم خيرا
لاسمعهم ولو اسمعهم لتولوا وهم معرضون ام قالوا سمعنا وعصينا بل هو فضل الله
يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم فكيف لهم باختيار الامام والامام عالم لا
يجهل راع لا ينكل معدن القدس والطهارة والنسك والزهادة والعلم والعبادة
مخصوص بدعوة الرسول صلى الله عليه واله ونسل المطهرة البتول لا مغمز فيه في نسب
ولا يدانيه ذو حسب في البيت من قريش والذروة من هاشم والعترة من الرسول
صلى الله عليه واله الرضا من الله عز وجل شرف الاشراف والفرع من عبد مناف
نامي العلم كامل الحلم مضطلع بالامامة عالم بالسياسة مفروض بالطاعة قايم
بامر الله عز وجل حافظ الدين ان الانبياء والايمة يوفقهم الله ويؤتيهم من مخزون
علمه وحكمه ما لا يؤتيه غيرهم فيكون علمهم فوق علم اهل الزمان في قوله جل وعلا افمن
يهدي الى الحق احق ان يتبع امن لا يهدي الا ان يهدى فما لكم كيف تحكمون وقوله
تبارك وتعالى ومن يؤتى الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وقوله في طالوت ان الله اصطفاه
عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم
وقال لنبيه صلى الله عليه واله انزل عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان
فضل الله عليك عظيما وقال في الايمة من اهل البيت نبيه صلى الله عليه واله ام يحسدون
الناس على ما اتاهم الله من فضله فقد اتينا ال ابراهيم الكتاب والحكمة واتيناهم
ملكا عظيما فمنهم من امن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا وان العبد اذا اختاره
الله عز وجل لامور عباده شرح صدره لذلك واودع قلبه ينابيع الحكمة والهمه
العلم الهاما فلا يعي بعده بجواب ولا يحير فيه عن الصواب فهو معصوم مؤيد

ثم وصيه صاحب الكتاب ليلات ذلك وبكون على وصيته والمروة تقصا والعمل

الذين امامتهم عهد من الله عز وجل مع موده من واحد الى واحد لم يفعلوا شيئا الا بعهد من الله
ومن رسوله صلى الله عليه واله لا يتجاوزنه تقول مؤلف الكتاب الفقير الى الله الوهاب
اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اني اعهد
اليك في هذه الحيوة الدنيا انك انت الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك
وان محمدا صلى الله عليه واله عبدك ورسولك وان من ذكرتهم في هذه الخاتمة
على الترتيب اصفياءك واولياءك وحججك علينا وايمتنا بعد النذير المنذر
وقدوتنا الينا وليهم وعادينا عدوهم فلا تكلنا الى انفسنا طرفة عين فنقرب
من الشر ونتباعد عن الخير واجعل لنا هذا الاقرار عندك عهدا ترده علينا
يوم نلقاك انك لا تخلف الميعاد اللهم وهذه وصيتي وقد احسنتها فاودعها
نفسي هذه وثبات ديني وانت خير مستودع وقد امرتنا بحفظ الودايع وزد
على هذه العقيدة عندموتي يا الله اودعتك هذا الاقرار بك وبالنبي وبالايمة
عليهم السلم وانت خير مستودع فرده علي في القبر عند مسألة منكر ونكير فليذكر
في هذه الخاتمة والعقيدة اثنى عشر فصلا يدل على الاشارة والنص
على كل واحد الى خاتم الاوصياء صاحب الزمان عليهم صلوات الرحمن

الفصل الاول في الاشارة والنص على علي بن ابي طالب عليه الصلوة والسلم

واعلم ان جميع ما قدمناه وسنذكره في هذه الفصول النص عليه اذ هو الامام الاول
الذي نصبه الله تعالى علما للخلقة بعد انبيائه ومن رسوله صلى الله عليه واله قضا امر
الله اليه من بعده وقلده دينه وجعله الحجة على عباده رضي الله به اماما استودعه
سره واستحفظه علمه واستحباه حكمه واسترعاه دينه وانتدبه لعظيم امره ولحيائه
معالم

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا الحاق بخط المولف يكتب بعد قوله الفصل الاول في الاشارة والنص على علي
بن ابي طالب عليه السلم بلا فاصل وهو الحاق نفيس وبعده ترجع الى قوله واعلم ثانيا ان

اعلم اولا ان هنا احاديث كثيرة يتضمن النص والاشارة على علي بن ابي طالب صلوات الله عليه وعليه
النص والاشارة عليه وهو ما رواه شيخنا الشهيد الاول في احاديثه الاربعين باسناده
الى الصدوق محمد بن بابويه قدس سره والصدوق رواه باسناده الى محمد بن حرب
الهلالي امير المدينة قال سالت جعفر بن محمد عليه السلم فقلت يا ابن رسول الله في نفسي مسألة
اريد ان اسئلك عنها قال ان شئت اخبرتك بمسألتك قبل ان تسألني وان شئت فسل
فقلت له يا ابن رسول الله وباي شي تعرف ما في نفسي قبل سؤالي عنه قال بالتوسم
اما سمعت قول الله عز وجل ان في ذلك لايات للمتوسمين وقول رسول الله صلى الله
عليه اتقوا فراسة المومن فانه ينظر بنور الله عز وجل قال فقلت له يا ابن رسول
الله فاخبرني بمسألتي قال اردت ان تسألني عن رسول الله صلى الله عليه واله لم لم
يطق حمله علي عليه السلم عند حط الاصنام عن سطح الكعبة مع قوته وشدته وما ظهر
منه في قلع باب القموص بخيبر والرمي بها وراءه اربعين ذراعا وكان لا يطيق حمله
اربعون رجلا وقد كان رسول الله صلى الله عليه واله يركب الناقة والفرس والحمار
وركب البراق ليلة المعراج وكل ذلك دون علي عليه السلم في القوة والشدة قال فقلت
له عن هذا والله اردت ان اسئلك يا ابن رسول الله فاخبرني فقال عليه السلم ان عليا
عليه السلم له برسول الله شرف وبه ارتفع وبه وصل الى اطفاء نور الشرك وابطال
كل معبود دون الله عز وجل ولو علاه النبي صلى الله عليه واله لحط الاصنام لكان بعلي
مرتفعا وتشرفا وواصلا الى حط الاصنام ولو كان كذلك لكان افضل منه الا ترى

ذلك في القوة

موفق مسدد من الخطأ والزلل والعثار يخصه الله بذلك ليكون حجة على عباده وشاهده
على خلقه وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم فهل يقدرون على مثل
هذا فيختارونه او يكون مختارهم بهذه الصفة فيقدمونه تعدوا وبيت الله
الحق ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون وفي كتاب الله الهدى والشفاء
فنبذوه واتبعوا اهواءهم فذمهم الله ومقتهم واتعسهم فقال جل وتعالى ومن اضل
ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ان الله لا يهدي القوم الظالمين وقال فتعسا لهم واضل
اعمالهم وقال كبر مقتا عند الله وعند الذين آمنوا كذلك يطبع الله على قلب كل متكبر
جبار ه وصلى الله على محمد النبي وآله وسلم تسليما كثيرا **خاتمة وعقيدة** الائمة اثنا عشر
الذين هم حجج الله علينا وامرنا بالاقتداء بهم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله اثنا عشر
لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يعتقدهم جميعا فمن لم يقل بهم اصلا او قال ببعضهم دون
بعض خرج عن ربقة المؤمنين واستحق العقاب الدائم وهم علي بن ابي طالب ثم
من بعده ولده الحسن ثم من بعده الحسين ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي الباقر ثم جعفر
بن محمد الصادق ثم موسى بن جعفر ثم علي بن موسى الرضا ثم محمد بن علي الجواد ثم علي
بن محمد الهادي ثم الحسن بن علي العسكري ثم الحي الموجود الذي لا تقوم الساعة
حتى يظهره الله تعالى ويمكنه في ارضه وينتصر به لاوليائه وينتقم من اعدائه
وارث علوم الانبياء والمرسلين خليفة الرحمن مولانا وامام عصرنا الهادي الى يوم
القيمة محمد بن الحسن صاحب الزمان صلوات الله عليه وعليهم اجمعين فهم حجج الله لا
تخلو الارض منهم بل لو لم يبق في الارض الا رجلان لكان احدهما منهم وهو الحجة
ونحن مضطرون اليهم ومامورون بالرد اليهم ومفترض علينا طاعتهم وهم الهداة
وولاة امر الله وخزنة علمه وخلفاؤه في ارضه وابوابه التي منها يؤتى والنور

الله

خاتمة في عقيدة

٢ والاخذ عنهم والاتباع لمذهبهم صح

٢ الكاظم صح

الله واركان ارضه وهم العلامات التي ذكرها الله عز وجل في كتابه حيث قال وعلامات
وبالنجم هم يهتدون فالنجم رسول الله صلى الله عليه وآله وهم العلامات وهم
الآيات المذكورة في القرآن في قوله وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون
وهم الراسخون في العلم قد اوتوه واثبت في صدورهم
وهم اللاحقون وهم الائمة الذين يدعون من اتبعهم
واصطفاهم الله من عباده واورثهم كتابه وهم الائمة الذين يدعون من اتبعهم والموالي
الى الجنة واعداؤهم الغاصبون لهم الائمة الذين يدعون الى النار وهم النعمة وهم
التي ذكرها الله في القرآن وهم المتوسمون والسبيل المقيم وهم الذين تعرض عليهم
اعمال الخلائق ويحضرون عند كل من يموت منهم وعليهم حسابهم وهم معدن العلم
وشجرة النبوة ومختلف الملائكة وهم ورثة علم النبي وجميع الانبياء والاولياء والاوصياء
من قبلهم ورثه بعضهم من بعض وعندهم جميع الكتب التي نزلت من عند الله
ويعرفونها على اختلاف السنتها ولا يجمع القرآن كله ولا يعلم علمه كله الا هم وعندهم
اسم الله الاكبر الاكبر الاكبر الاعظم الاعظم الاعظم وجميع آيات الانبياء وما اتوا
به وما امتازوا به عن اممهم وعندهم سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله وهو مثل
التابوت في بني اسرائيل وعندهم الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة المعصومة
عليها الصلوة والسلم وعلمهم يزداد في كل ليلة جمعة ولذلك لم ينفد ما عندهم
ويعلمون جميع العلوم التي خرجت الى الملائكة والانبياء والرسل ويعلمون متى يموتون
ولو شاؤوا ان يعلموا علموا ويعلمون علم ما كان وما يكون ولا يخفى عليهم شيء بل علومهم
مفسر ومزبور وقذف في القلوب ونقر في الاسماع ولو سئل عليهم لاخبروا وهم
كلام الله وعلى آله وعليه وهم المفوض اليهم امر الدين المحدثون المفهمون

ان عليا عليه السلم قال لما علوت ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله شرفت وارتفعت
حتى لو شئت ان انال السماء لنلتها اما علمت ان المصباح هو الذي يهتدى به
في الظلمة وانبعاث فرعه من اصله وقد قال علي عليه السلم انا من احمد كالضوء من الضوء
اما علمت ان محمدا وعليا كانا نورا بين يدي الله جل جلاله قبل خلق الخلق بالفي عام وان
الملائكة لما رأت ذلك النور رأت له اصلا قد انشعب منه شعاع لامع فقالت
الهنا وسيدنا ما هذا النور فاوحى الله عز وجل اليهم هذا نور من نوري اصله نبوة وفرعه امامة
اما النبوة فلمحمد عبدي ورسولي واما الامامة فلعلي حجتي ووليي ولولاهما ما خلقت
خلقي اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله رفع يدي علي عليه السلم بغدير خم حتى
نظر الناس الى بياض ابطيهما فجعله مولى المسلمين وامامهم وقد احتمل الحسن والحسين يوم حضيرة
بني النجار فقال له بعض اصحابه ناولني احدهما يا رسول الله فقال نعم الحامل انا
ونعم الراكبان وابوهما خير منهما وانه عليه الصلوة والسلم كان يصلي باصحابه فاطال
سجدة من سجداته فلما سلم قيل له يا رسول الله لقد اطلت هذه السجدة فقال صلى الله عليه
ان ابني ارتحلني فكرهت ان اعجله حتى نزل وانما اراد بذلك رفعهم وتشريفهم
والنبي صلى الله عليه وآله رسول نبي امام وعلي عليه السلم ليس برسول ولا نبي فهو
غير مطيق لحمل اثقال النبوة قال محمد بن حرب الهلالي امير المدينة فقلت زدني يا ابن رسول الله
فقال عليه السلم انك لاهل للزيادة ان رسول الله صلى الله عليه وآله حمل عليا عليه السلم على ظهره
يريد بذلك انه ابو ولده وامام الائمة من صلبه كما حول رداءه في صلوة الاستسقاء
واراد ان يعلم اصحابه بذلك انه قد تحول الجدب خصبا قال فقلت له زدني يا ابن رسول
الله فقال احتمل رسول الله صلى الله عليه وآله عليا عليه السلم يريد بذلك ان يعلم قومه
انه هو الذي يخفف عن ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله ما عليه من الدين والعدات
والاداء عنه من بعده قال فقلت يا ابن رسول الله زدني فقال عليه السلم انه قد احتمله
وما حمل لانه معصوم لا يحمل وزرا فتكون اقواله وافعاله حكمة وصوابا وقد قال
النبي صلى الله عليه وآله لعلي يا علي ان الله تبارك وتعالى حملني ذنوب شيعتك ثم غفرها لي

وذلك

وذلك قوله عز وجل ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ولما انزل الله تبارك وتعالى
يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قال النبي صلى الله عليه وآله ايها
الناس عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وعلي نفسي واخي علي فانه مطهر معصوم
لا يضل ولا يشقى ثم تلا صلى الله عليه وآله هذه الآية قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول فان تولوا فانما
عليه ما حمل وعليكم ما حملتم الآية ثم قال ايها الامير لو اخبرتك بما في حمل النبي صلى الله عليه وآله
عليا عليه السلم عند حط الاصنام عن سطح الكعبة من المعاني التي ارادها صلى الله عليه وآله
لقلت ان جعفر بن محمد لمجنون فحسبك من ذلك ما قد سمعت فقمت اليه فقبلت
رأسه وقلت الله اعلم حيث يجعل رسالاته انتهى الحديث الشريف فلو لم نسمع في هذا المقام
والفصل الا به لكان به الكفاية وبلوغ النهاية ه

ثم انتقل الكلام الى قولنا بعد الفصل
بلا فاصل واعلم ثانيا الى آخره
فتامل ولا تغفل ه ه

وأحيى به مناهج سبيله وفرائضه وحدوده فقام بالعدل عند تحيّر أهل الجهل والجدل
بالنور الساطع والشفاء النافع بالحق الأبلج والبيان من كل مخرج على طريق المنهج
الذي مضى عليه الصادقون فليس يجهل حقه إلا الأشقى ولا يجحده إلا الأغوى ولا يصد عنه
إلا الجريء على الله عز وجل كيف وهو أخو النبي صلى الله عليه وآله ونفسه ولحمه ودمه
وزوج ابنته وابن عمه والمخلوق من طينته ووزيره وناصره والمبلغ عنه والمواسي له
بنفسه صاحب المعجزات ممدوح في الآيات دفاع المعضلات صاحب الغزوات خالع
الحصون ومبين المشكلات نعم المولى ونعم المنصر صاحب معجز يوم الغدير ومن نطق
بفضله الأولياء والأعادي [؟] وأهل الحضر والبوادي فهو منار وآيات
تتضمن الإشارة والنص عليه وعلى ولده صلوات الله عليه وعليهم ٥ وعن معاذ بن كثير
عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن الوصية نزلت من السماء على محمد صلى الله عليه وآله
كتابا مختوما لم ينزل على محمد كتابا مختوما إلا الوصية فقال جبرئيل
عليه السلام يا محمد هذه وصيتك في أمتك عند أهل بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
أي أهل بيتي يا جبرئيل قال نجيب الله منهم وذريته ليرثك علم النبوة كما ورثه إبراهيم
إبراهيم صلى الله عليه وآله وميراثه لعلي وذريتك من صلبه قال وكان عليها خواتيم قال
ففتح علي عليه السلام الخاتم الأول ومضى لما فيها ثم فتح الحسن عليه السلام الخاتم الثاني ومضى
لما فيها فلما توفي الحسن عليه السلام ومضى فتح الحسين عليه السلام الخاتم الثالث فوجد فيها أن قاتل
وتقتل وتخرج بأقوام للشهادة لا شهادة لهم إلا معك قال ففعل عليه السلام فلما مضى
عليه السلام دفعها إلى علي بن الحسين عليه السلام قبل ذلك ففتح الخاتم الرابع فوجد فيها
أن اصمت وأطرق لما حجب العلم فلما توفي ومضى دفعها إلى محمد بن علي عليه السلام ففتح
الخاتم الخامس فوجد فيها أن فسر كتاب الله وصدق أباك وورث ابنك واصطنع

٧ على الله م
٧ السود م
مدر ٧ لعلي م

الأمة وقم بحق الله عز وجل وقل الحق في الخوف والأمن ولا تخش إلا الله ففعل ثم دفعها
إلى الذي يليه قال قلت جعلت فداك فأنت هو قال فقال ما بي إلا أن تذهب يا معاذ
فتروي علي قال فقلت أسأل الله الذي رزقك من آبائك هذه المنزلة أن يرزقك من
عقبك مثلها قبل الممات قال قد فعل الله ذلك يا معاذ قلت فمن هو جعلت فداك
قال هذا الراقد وأشار بيده إلى العبد الصالح وهو راقد ٥ وعنه عليه السلام
قال إن الله عز وجل أنزل على نبيه صلى الله عليه وآله كتابا قبل وفاته صلى الله عليه وآله
فقال يا محمد هذه وصيتك إلى النجبة من أهلك قال وما النجبة يا جبرئيل
فقال علي بن أبي طالب عليه السلام وولده عليهم السلام وكان على الكتاب خواتيم من ذهب فدفعه
النبي صلى الله عليه وآله إلى أمير المؤمنين عليه السلام وأمره أن يفك خاتما منه ويعمل بما فيه
ففك أمير المؤمنين عليه السلام خاتما وعمل بما فيه ثم دفعه إلى ابنه الحسن عليه السلام ففك خاتما
وعمل بما فيه ثم دفعه إلى الحسين عليه السلام ففك خاتما فوجد فيه أن اخرج بقوم إلى
الشهادة فلا شهادة لهم إلا معك واشر نفسك لله عز وجل ففعل ثم دفعه إلى
علي بن الحسين ففك خاتما فوجد فيه أن أطرق واصمت والزم منزلك واعبد ربك
حتى يأتيك اليقين ففعل ثم دفعه إلى محمد بن علي ففك خاتما فوجد فيه حدث الناس
وأفتهم ولا تخافن إلا الله عز وجل فإنه لا سبيل لأحد عليك ثم دفعه إلى جعفر بن محمد
عليه السلام ففك خاتما فوجد فيه حدث الناس وأفتهم وانشر علوم أهل بيتك وصدق
آباءك الصالحين ولا تخافن فأنت في حرز وأمان ثم دفعه إلى ابنه موسى عليه السلام
وكذلك يدفعه موسى عليه السلام إلى الذي بعده ثم كذلك إلى قيام المهدي صلى الله عليه
٥ وعن عيسى المستفاد أبي موسى الضرير قال حدثني موسى بن جعفر عليه السلام قال قلت لأبي
عبد الله

لأبي عبد الله عليه السلام أليس كان أمير المؤمنين عليه السلام كاتب الوصية ورسول الله صلى الله عليه وآله المملي
عليه وجبرئيل والملائكة المقربون عليهم السلام شهود قال فأطرق طويلا ثم قال يا أبا الحسن قد
كان ما قلت ولكن حين نزل برسول الله صلى الله عليه وآله الأمر نزلت الوصية من عند الله
كتابا مسجلا نزل به جبرئيل مع أمناء الله تبارك وتعالى من الملائكة فقال
جبرئيل يا محمد مر بإخراج من عندك إلا وصيك ليقبضها منا وتشهدنا بدفعك إياها
إليه ضامنا لها يعني عليا عليه السلام فأمر النبي صلى الله عليه وآله بإخراج من كان في البيت
ما خلا عليا وفاطمة فيما بين الستر والباب فقال جبرئيل يا محمد ربك يقرئك السلام
ويقول هذا كتاب ما عهدت إليك وشرطت عليك وأشهدت عليك به ملائكتي
وكفى بي يا محمد شهيدا فارتعدت مفاصل النبي صلى الله عليه وآله وقال يا جبرئيل ربي هو
السلام ومنه السلام وإليه يعود السلام صدق عز وجل وبر هات الكتاب فدفعه إليه
وأمره بدفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال له اقرأه فقرأه حرفا حرفا فقال يا علي هذا
عهد ربي تبارك وتعالى إلي وشرطه علي وأمانته وقد بلغت ونصحت وأديت
فقال علي عليه السلام وأنا أشهد لك بأبي وأمي أنت بالبلاغ والنصيحة والتصديق على ما قلت
ويشهد لك سمعي وبصري ولحمي ودمي فقال جبرئيل وأنا لكما على ذلك من الشاهدين فقال رسول
الله صلى الله عليه وآله يا علي أخذت وصيتي وعرفتها وضمنت لله ولي الوفاء بما فيها
فقال علي نعم بأبي أنت وأمي علي ضمانها وعلى الله عوني وتوفيقي على أدائها فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله يا علي إني أريد أن أشهد عليك بموافاتي بها يوم القيامة
فقال علي عليه السلام نعم اشهد يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وآله إن جبرئيل وميكائيل فيما
بيني وبينك الآن وهما حاضران معهما الملائكة المقربون لأشهدهم عليك فقال

٧ صلى الله م
٧ ضمانها م

٤٨

نعم ليشهدوا وانا بابي وامي اشهدهم فاشهدهم رسول الله صلى الله عليه واله بامر جبرئيل عليه السلم فيما امر الله عز وجل ان قال له يا علي تفي بما فيها من موالاة من والى الله ورسوله والبراءة والعداوة لمن عادى الله ورسوله والبراءة منهم والصبر منك على كظم الغيض وعلى ذهاب حقك وغصب خمسك وانتهاك حرمتك فقال نعم يا رسول الله صلى الله عليه واله والذي فلق الحبة وبرا النسمة لقد سمعت جبرئيل عليه السلم يقول للنبي صلى الله عليه واله عرفه انه ينتهك الحرمة وهي حرمة الله وحرمة رسول الله صلى الله عليه واله وعلى ان تخضب لحيته من راسه بدم عبيط قال امير المؤمنين عليه السلم صعقت حين فهمت الكلمة من الامين جبرئيل حتى سقطت على وجهي وقلت نعم قبلت ورضيت وان انتهكت الحرمة وعطلت السنن ومزق الكتاب وهدمت الكعبة وخضبت لحيتي من راسي بدم عبيط صابرا محتسبا ابدا حتى اقدم عليك ثم دعى رسول الله صلى الله عليه واله فاطمة والحسن والحسين عليهم السلم واعلمهم مثل ما اعلم امير المؤمنين عليه السلم فقالوا مثل قوله فختمت الوصية بخواتيم من ذهب لم تمسه النار ودفعت الى امير المؤمنين عليه السلم فقلت لابي الحسن موسى عليه السلم بابي انت وامي الا تذكر ما كان في الوصية فقال سنن الله وسنن رسوله فقلت اكان في الوصية توثبهم وخلافهم على امير المؤمنين فقال نعم والله شيئا شيئا وحرفا حرفا اما سمعت قول الله عز وجل انا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا واثارهم وكل شيء احصيناه في امام مبين والله لقد قال رسول الله صلى الله عليه واله لامير المؤمنين وفاطمة عليهما السلم اليس قد فهمتما ما تقدمت به اليكما وقبلتماه فقالا بلى وصبرنا على ما ساءنا وغاظنا ه وعن حريز قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك ما اقل بقاءكم اهل البيت واقرب اجالكم بعضها من بعض مع حاجة الناس اليكم فقال ان لكل واحد منا صحيفة فيها ما يحتاج اليه ان يعمل به في مدته

فاذا

٤٩

فاذا انقضى ما فيها مما امر به عرف ان اجله قد حضر فاتاه النبي صلى الله عليه واله ينعى اليه نفسه واخبره بما له عند الله وان الحسين عليه السلم قرا صحيفته التي اعطيها وفسر له ما ياتي وبقي فيها اشياء لم تنقض فخرج للقتال وكانت الامور التي بقيت ان الملائكة سالت الله في نصرته فاذن الله لها فمكثت تستعد للقتال وتتاهب لذلك حتى قتل صلى الله عليه فنزلت وقد انقطعت مدته وقتل عليه السلم فقالت الملائكة يا رب اذنت لنا في الانحدار واذنت لنا في نصرته فانحدرنا وقد قبضته فاوحى الله اليهم ان الزموا قبره حتى تروه وقد خرج فانصروه وابكوا عليه وعلى ما فاتكم من نصرته فانكم قد خصصتم بنصرته وبالبكاء عليه فبكت الملائكة تعزيا وحزنا على ما فاتهم من نصرته فاذا خرج يكونوا انصاره ه وفي هذه القطرة من بحر دلائل النص على علي بن ابي طالب واولاده عليه وعليهم الصلوة والسلم هداية وامانة وللمؤمن تكفيه الاشارة والمنافق لا يذعن بكل عبارة كيف وقد كتموا دلائلهم ومعجزاتهم اضعاف ما كتبه اولياؤهم لما يسفكوا وانما نقلوه ولم يسمعوا الماقالوه ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة ولهم عذاب عظيم ه

الفصل الثاني في الاشارة والنص على ابي محمد الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلم ه

ولنجمع في هذا الفصل وفي كل واحد من الفصول الاتية ثلاثة اخبار هي اول الجمع

الخبر الاول ه عن سليم بن قيس قال شهدت وصية امير المؤمنين عليه السلم حين اوصى الى ابنه الحسن عليه السلم واشهد على وصيته الحسين عليه السلم وابنه محمدا وجميع ولده ورؤساء شيعته واهل بيته ثم دفع اليه الكتاب والسلاح وقال لابنه الحسن عليه السلم يا بني امرني رسول الله صلى الله عليه ان اوصي اليك وان ادفع اليك كتبي وسلاحي كما اوصى الي رسول

٥٠

الله صلى الله عليه واله ودفع الي كتبه وسلاحه وامرني ان امرك اذا حضرك الموت ان تدفعها الى اخيك الحسين ثم اقبل على ابنه الحسين عليه السلم فقال وامرك رسول الله صلى الله عليه واله ان تدفعها الى ابنك هذا ثم اخذ بيد علي بن الحسين ثم قال لعلي بن الحسين وامرك رسول الله صلى الله عليه واله ان تدفعها الى ابنك محمد بن علي واقراه من رسول الله صلى الله عليه واله ومني السلم ه الخبر الثاني وعن ابي جعفر عليه السلم قال اوصى امير المؤمنين عليه السلم الى ابنه الحسن عليه السلم واشهد على وصيته الحسين ومحمدا عليهما السلم وجميع ولده ورؤساء شيعته واهل بيته ثم دفع اليه الكتاب والسلاح ثم قال لابنه الحسن يا بني امرني رسول الله صلى الله عليه واله ان اوصي اليك وان ادفع اليك كتبي وسلاحي كما اوصى الي رسول الله صلى الله عليه واله ودفع الي كتبه وسلاحه وامرني ان امرك اذا حضرك الموت ان تدفعه الى اخيك الحسين ثم اقبل الى ابنه الحسين وقال امرك رسول الله صلى الله عليه واله ان تدفعه الى ابنك هذا ثم اخذ بيد ابنه علي بن الحسين ثم قال لعلي بن الحسين عليه السلم يا بني وامرك رسول الله صلى الله عليه واله ان تدفعه الى ابنك محمد بن علي واقراه من رسول الله صلى الله عليه واله ومني السلم ثم اقبل على ابنه الحسن فقال يا بني انت ولي الامر وولي الدم فان عفوت فلك وان قتلت فضربة مكان ضربة واحدة ولا تاثم ه الخبر الثالث عن ابراهيم بن اسحق الاحمري قال لما ضرب امير المؤمنين عليه السلم حفت به العواد وقيل له يا امير المؤمنين اوص فقال اثنوا لي وسادة ثم قال الحمد لله حق قدره متبعين امره واحمده كما احب ولا اله الا الله الواحد الاحد الصمد كما انتسب ايها الناس كل امرء لاق في فراره ما منه يفر والاجل مساق النفس اليه والهرب منه موافاته كم اطردت الايام ابحثها عن مكنون هذا الامر فابى الله عز ذكره الا اخفاءه هيهات علم مكنون اما وصيتي فان لا تشركوا بالله جل ثناؤه شيئا ومحمد صلى الله عليه واله فلا تضيعوا سنته اقيموا هذين العمودين واوقدوا هذين المصباحين وخلاكم ذم ما لم تشردوا حمل كل امرء

مجهوده

٥١

مجهوده وخفف عن الجهلة رب رحيم وامام عليم ودين قويم انا بالامس صاحبكم واليوم عبرة لكم وغدا مفارقكم ان تثبت الوطاة في هذه المزلة فذاك المراد وان تدحض القدم فانا كنا في افياء اغصان وذرى رياح وتحت ظل غمامة اضمحل في الجو متلفقها وعفا في الارض محطها وانما كنت جارا جاوركم بدني اياما وستعقبون مني جثة خلاء ساكنة بعد حركة وكاظمة بعد نطق ليعظكم هدوي وخفوت اطراقي وسكون اطرافي فانه اوعظ لكم من الناطق البليغ ودعتكم وداع مرصد للتلاقي غدا ترون ايامي ويكشف الله عز وجل عن سرائري وتعرفوني بعد خلو مكاني وقيام غيري مقامي ان ابق فانا ولي دمي وان افن فالفناء ميعادي وان اعف فالعفو لي قربة ولكم حسنة فاعفوا واصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم فيا لها حسرة على كل ذي غفلة ان يكون عمره عليه حجة او تؤديه ايامه الى شقوة جعلنا الله واياكم ممن لا يقصر به عن طاعة الله رغبة او يحل به بعد الموت نقمة فانما نحن له وبه ثم اقبل على الحسن عليه السلم فقال يا بني ضربة مكان ضربة ولا تاثم ثم قال الساذن مني حي اسر اليك ما اسر رسول الله صلى الله عليه واله الي وائتمنك على ما ائتمنني عليه ه ولد الحسن بن علي عليه السلم في شهر رمضان في سنة بدر سنة اثنين بعد الهجرة وروي انه ولد في سنة ثلاث ومضى عليه السلم في شهر صفر في اخره من سنة تسع واربعين ومضى وهو ابن سبع واربعين سنة وامه فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه واله

الفصل الثالث في الاشارة والنص على الحسين بن علي عليهما السلم ه وفيه ثلاثة اخبار

الخبر الاول عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول لما حضر

الحسن ع الوفاة قال الحسين عليه السلم يا اخي اني اوصيك بوصية فاحفظها اذا انا مت
فهيئني ثم وجهني الى رسول الله صلى الله عليه وآله لاحدث به عهدا ثم اصرفني الى امي
ثم ردني فادفني بالبقيع واعلم انه سيصيبني من عائشة ما يعلم الله والناس بغضها
وعداوتها لله ورسوله وعداوتها لنا اهل البيت فلما قبض الحسن ووضع على السرير
ثم انطلقوا به الى مصلى رسول الله صلى الله عليه وآله الذي كان يصلي فيه على الجنائز
فصلى عليه الحسين عليه السلم وحمل وادخل الى المسجد فلما اوقف على قبر رسول الله صلى
الله عليه وآله ذهب ذو العوينين الى عائشة فقال لها انهم قد اقبلوا بالحسن
ليدفنوه مع رسول الله صلى الله عليه وآله فخرجت مبادرة على بغل بسرج فكانت
اول امراة ركبت في الاسلام سرجا فقالت نحوا ابنكم فانه لا يدفن في بيتي ويهتك
على رسول الله صلى الله عليه وآله حجابه فقال لها الحسين عليه السلم قديما هتكت انت
حجاب رسول الله صلى الله عليه وآله وادخلت عليه من لا يحب قربه وان الله سائلك يا
عائشة ٥ الخبر الثاني ٥ عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلم قال لما حضر
الحسن بن علي عليه السلم الوفاة قال يا قنبر انظر هل ترى من وراء بابك مؤمنا من غير آل
محمد عليهم السلم فقال الله ورسوله وابن رسوله اعلم به مني فقال ادع لي محمد بن علي
فاتيته فلما دخلت عليه فقال هل حدث الا خير فقلت اجب ابا محمد فعجل عن شسع
نعله فلم يسوه وخرج معي يعدو فلما قام بين يديه سلم فقال له الحسن بن علي
عليه السلم اجلس فانه ليس مثلك يغيب عن ان يسمع كلاما يحيى به الاموات ويموت به
الاحياء كونوا اوعية العلم ومصابيح الهدى فان ضوء النهار بعضه اضوء من بعض
اما علمت ان الله جعل ولد ابراهيم عليه السلم ائمة وفضل بعضهم على بعض وآتى داود
زبورا وقد علمت بما استاثر به محمدا صلى الله عليه وآله يا محمد بن علي اني اخاف عليك
الحسد

السلام

الحسد وانما وصف الله به الكافرين فقال كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين
لهم الحق ولم يجعل الله للشيطان عليك سلطانا يا محمد بن علي الا اخبرك بما سمعت من
ابيك فيك قال بلى قال سمعت اباك عليه السلم يقول من احب ان يبرني في الدنيا والآخرة
فليبر محمدا ولدي يا محمد بن علي لو شئت لاخبرتك وانت نطفة في ظهر ابيك لاخبرتك
يا محمد ع اما علمت ان الحسين بن علي عليهما السلم بعد وفاة نفسي ومفارقة روحي جسدي
امام بعدي وعند الله جل اسمه في الكتاب وراثة من النبي صلى الله عليه وآله اضافها
الله له في وراثة ابيه وامه فعلم الله انكم خيرة خلقه فاصطفى منكم محمدا صلى الله عليه وآله
واختار محمد عليا عليه السلم واختارني علي بالامامة واخترت انا الحسين عليه السلم
فقال له محمد بن علي عليه السلم انت امام وانت وسيلتي الى محمد صلى الله عليه وآله والله
لوددت ان نفسي ذهبت قبل ان اسمع منك هذا الكلام الا وان في راسي كلاما لا
تنزفه الدلاء ولا تغيره النغمة الرياح كالكتاب المعجم في الرق المنهم اهم بما بداية
فاجدني سبقت اليه سبق الكتاب المنزل او ما جاءت به الرسل وانه لكلام يكل به
لسان الناطق ... وبيد الكاتب حتى لا يجد قلما ويؤتوا بالقرطاس
حمما فلا ... الكاتب ... فضلك وكذلك يجزي الله المحسنين ولا قوة الا بالله الحسين
اعلمنا علما واثقلنا حلما واقربنا من رسول الله صلى الله عليه وآله رحما كان فقيها
قبل ان يخلق وقرا الوحي قبل ان ينطق ولو علم الله في احد خيرا ما اصطفى محمدا
صلى الله عليه وآله فلما اختار الله محمدا صلى الله عليه وآله واختار محمد عليا واختارك
علي اماما واخترت الحسين سلمنا ورضينا من بغيره يرضى ومن كنا نسلم به
من مشكلات امرنا ٥ الخبر الثالث ٥ محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته
يقول لما احتضر الحسن بن علي عليه السلم قال للحسين عليه السلم يا اخي اني اوصيك بوصية

يحيى ... يبتزني
٢ يوم المظلمة من يوم البصرة
... انعمة ... الحلم ... بنيانه ...

فاحفظها فاذا انا مت فهيئني ثم وجهني الى رسول الله صلى الله عليه وآله لاحدث به عهدا
ثم اصرفني الى امي فاطمة عليها السلم ثم ردني فادفني في البقيع واعلم انه سيصيبني من الحميراء
ما يعلم الناس من صنيعها وعداوتها لله ولرسوله صلى الله عليه وآله وعداوتها لنا اهل
البيت فلما قبض الحسن عليه السلم وضع على سريره ثم انطلقوا به الى مصلى رسول الله صلى
الله عليه وآله الذي كان يصلي فيه على الجنائز فصلى على الحسن عليه السلم فلما ان صلى عليه حمل فادخل
المسجد فلما اوقف على قبر رسول الله صلى الله عليه وآله بلغ عائشة الخبر وقيل لها انهم
اقبلوا بالحسن بن علي ليدفن مع رسول الله صلى الله عليه وآله فخرجت مبادرة على بغل
بسرج فكانت اول امراة ركبت في الاسلام سرجا فوقفت فقالت نحوا ابنكم عن
بيتي فانه لا يدفن فيه شيء ولا يهتك على رسول الله صلى الله عليه وآله حجابه فقال لها الحسين
بن علي صلوات الله عليهما قديما هتكت انت وابوك حجاب رسول الله صلى الله عليه وآله وادخلت
بيته من لا يحب رسول الله صلى الله عليه وآله قربه وان الله سائلك عن ذلك يا عائشة ان
اخي امرني ان اقربه من ابيه رسول الله صلى الله عليه وآله ليحدث به عهدا واعلمي ان اخي
اعلم الناس بالله ورسوله واعلم من ان يهتك على رسول الله صلى الله عليه وآله ستره لان الله
تبارك وتعالى يقول يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم وقد ادخلت
انت بيت النبي رسول الله الرجال بغير اذنه وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولعمري لقد ضربت انت لابيك وفاروقه عند
اذن

اذن رسول الله صلى الله عليه وآله المعاول وقد قال الله عز وجل ان الذين يغضون اصواتهم عند
رسول الله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ولعمري لقد ادخل ابوك وفاروقه
على رسول الله صلى الله عليه وآله بقربهما منه الاذى وما رعيا من حقه ما امرهما الله به
على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله حرم من المؤمنين امواتا ما حرم منهم احياء
وتالله يا عائشة لو كان هذا الذي كرهتيه من دفن الحسن عليه السلم عند ابيه صلى الله عليه وآله
جائزا فيما بيننا وبين الله لعلمت انه سيدفن وان رغم معطسك قال ثم تكلم محمد بن
الحنفية وقال يا عائشة يوما على جمل ويوما على بغل وان عشت على فيل فما تملكين
نفسك ولا تملكين الارض عداوة لبني هاشم قال فاقبلت عليه وقالت يا ابن الحنفية هؤلاء
الفواطم يتكلمون فما كلامك فقال لها الحسين عليه السلم واني تبعدين محمدا عن الفواطم
لقد ولدته ثلاث فواطم فاطمة بنت عائذ بن عمرو بن مخزوم وفاطمة بنت اسد
بن هاشم وفاطمة بنت زائدة بن الاصم بن رواحة بن حجر بن عبد معيص بن عامر قالت
عائشة للحسين نحوا ابنكم واذهبوا به فانكم قوم خصمون قال فمضى الحسين عليه السلم الى
قبر امه ثم اخرجه ودفنه بالبقيع ٥ ولد في سنة ثلاث وقبض عليه السلم في شهر المحرم
من سنة احدى وستين من الهجرة وله سبع وخمسون سنة واشهر قتله عبيد الله بن زياد
~~ولد الحسين بن علي عليهما السلم في شهر رمضان في سنة ثلاث سنة اثنين بعد الهجرة وذكر~~
~~انه~~ في خلافة يزيد بن معوية لعنه الله وهو على الكوفة وكان على الخيل التي حاربته
وقتله عمر بن سعد لعنه الله بكربلا يوم الاثنين لعشر خلون من المحرم وامه فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وآله ٥٥ ٥ ٥٥ ٥ ٥٥٥

٢ الحسين بن علي عليه السلام

الفصل الرابع في الاشارة والنص على علي بن الحسين عليهما السلام وفيه ثلاثة اخبار

الخبر الاول عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الحسين بن علي عليه السلام لما حضره الذي حضره دعا ابنته الكبرى فاطمة ابنة الحسين عليه السلام فدفع اليها كتابا ملفوفا ووصية ظاهرة وكان علي بن الحسين عليه السلام مبطونا معهم لما انه كان من امر الحسين ما كان دفعت فاطمة ذلك الكتاب الى علي بن الحسين عليه السلام ثم صار ذلك الكتاب والله الينا يا زياد قال قلت ما في ذلك الكتاب جعلني الله فداك قال فيه والله ما يحتاج اليه ولد آدم منذ خلق الله آدم الى ان تفنى الدنيا والله ان فيه الحدود حتى ان فيه ارش الخدش الخبر الثاني ما روي عن ابي خالد الكابلي قال دعاني محمد بن الحنفية رضي الله عنه بعد قتل الحسين عليه السلام ورجوع علي بن الحسين عليه السلام الى المدينة وكان بمكة فقال صر الى علي بن الحسين وقل له انا اكبر ولد امير المؤمنين بعد اخوي الحسن والحسين عليهما السلام وانا احق بهذا الامر منك فينبغي ان تسلمه الي وان شئت فاختر حكما نتحاكم اليه فصرت اليه واديت رسالته فقال ارجع اليه وقل له يا عم اتق الله ولا تدع ما لم يجعله الله لك فان ابيت فبيني وبينك الحجر الاسود فاينا يشهد له الحجر الاسود فهو الامام فرجعت اليه بهذا الجواب فقال قل له قد اجبتك قال ابو خالد فدخلا جميعا وانا معهما حتى وافيا الحجر الاسود فقال علي بن الحسين عليه السلام تقدم فانك اسن واسأله الشهادة لك فتقدم محمد وصلى ركعتين ودعا بدعوات ثم سأل الحجر الشهادة ان كانت الامامة له فلم يجبه بشيء ثم قام علي بن الحسين عليه السلام فصلى ركعتين ثم قال ايها الحجر الذي جعله الله شاهدا لمن يوافي بيته الحرام من وفود عباده ان كنت تعلم

اني صاحب الامر واني الامام المفترض الطاعة على جميع عباد الله فاشهد لي بذلك ليعلم عمي انه لا حق له في الامامة فانطق الله سبحانه الحجر بلسان عربي مبين فقال يا محمد بن علي سلم الامر الى علي بن الحسين فانه الامام المفترض الطاعة عليك وعلى جميع عباد الله دونك ودون الخلق اجمعين في زمانه فقبل محمد بن الحنفية رضي الله عنه رجله عليه السلام وقال الامر لك وقيل ان محمد بن الحنفية انما فعل ذلك ازاحة لشكوك الناس وفي رواية اخرى ان الله انطق الحجر يا محمد بن علي ان علي بن الحسين حجة الله عليك وعلى جميع من في الارض ومن في السماء ومفترض الطاعة فاسمع له واطع فقال محمد رضي الله عنه سمعنا واطعنا يا حجة الله في ارضه وسمائه الخبر الثالث ما روي ان ابا خالد الكابلي كان يخدم محمد بن الحنفية دهرا طويلا وما كان يشك انه امام حتى اتاه يوما فقال له ان لي حرمة فاسألك برسول الله صلى الله عليه وآله وبابيك امير المؤمنين عليه السلام الا ما اخبرتني انت الامام الذي فرض الله طاعته فقال رضي الله عنه الامام علي وعليك وعلى كل مسلم علي بن الحسين عليهما السلام فجاء ابو خالد الى علي بن الحسين عليهما السلام فلما سلم عليه قال له مرحبا بك يا كنكر ما كنت لنا بزائر ما بدا لك فينا فخر ابو خالد ساجدا لله شاكرا لما سمعه منه وقال الحمد لله الذي لم يمتني حتى عرفت امامي قال كيف عرفت قال انك دعوتني باسمي الذي سمتني به امي ولقد كنت في عمى من امري ولقد خدمت محمد بن الحنفية عمرا فناشدته اليوم انت امام فارشدني اليك وقال هو الامام علي وعليك وعلى الخلق كلهم فلما دنوت منك سميتني باسمي الذي سمتني به امي فعلمت انك الامام الذي فرض الله سبحانه على وعلى كل مسلم طاعته فاشهد انك امام من في الارض ومن وامام من في السماء وقد تقدم في الفصل الاول

النص عليه من امير المؤمنين عليه السلام فراجعه ولد علي بن الحسين عليه السلام في سنة ثمان وثلثين وقبض في سنة خمس وتسعين وله سبع وخمسون سنة وامه شاه زنان بنت يزدجرد بن شهريار بن شيرويه بن كسرى ابرويز وكان يزدجرد اخر ملوك الفرس

الفصل الخامس في الاشارة والنص على ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام وفيه ثلاثة اخبار

الخبر الاول عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما حضر علي بن الحسين عليه السلام الوفاة التفت الى ولده وهو في الموت وهم مجتمعون عنده فاخرج قبل ذلك سفطا او صندوقا عنده فقال الولده ابي جعفر يا محمد احمل هذا الصندوق ماذهب به الى بيتك فحمل بين اربعة فلما توفي صلى الله عليه جاء اخوة ابي جعفر يدعون في الصندوق فقالوا اعطنا نصيبنا من الصندوق فقال والله ما لكم فيه شيء ولو كان لكم فيه شيء ما دفعه ابي الي فلم يكن فيه دينار ولا درهم ولكن كان مملوءا علما وكان فيه سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله وكتبه الخبر الثاني عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان جابر بن عبد الله الانصاري كان اخر من بقي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وكان رجلا منقطعا الينا اهل البيت فكان يقعد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وهو معتم بعمامة سوداء وكان ينادي يا باقر العلم يا باقر العلم وكان اهل المدينة يقولون جابر يهجر فكان يقول لا والله ما اهجر ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله انك ستدرك رجلا مني اسمه اسمي وشمائله شمائلي يبقر العلم بقرا فذاك الذي دعاني الى ما اقول قال فبينا جابر يتردد ذات يوم في بعض

طرق المدينة اذ مر في طريق وفي ذلك الطريق كتاب فيه محمد بن علي فلما نظر اليه قال يا غلام اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر ثم قال شمائل رسول الله صلى الله عليه وآله والذي نفسي بيده يا غلام ما اسمك قال اسمي محمد بن علي بن الحسين فاقبل عليه يقبل راسه ويقول بابي انت وامي ابوك رسول الله صلى الله عليه وآله يقرئك السلام ويقول ذلك فرجع محمد بن علي بن الحسين الى ابيه وهو ذعر فاخبره الخبر فقال له يا بني وقد فعلها جابر قال نعم قال الزم بيتك يا بني فكان جابر ياتيه طرفي النهار وكان اهل المدينة يقولون واعجبا لجابر ياتي هذا الغلام طرفي النهار وهو اخر من بقي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يلبث ان مضى علي بن الحسين عليه السلام فكان محمد بن علي ياتيه على وجه الكرامة لصحبته لرسول الله صلى الله عليه وآله قال فجلس يحدثهم عن الله تبارك وتعالى فقال اهل المدينة ما راينا احدا اجرى من هذا فلما راى ما يقولون حدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله فقال اهل المدينة ما راينا احدا قط اكذب من هذا يحدثنا عمن لم يره فلما راى ما يقولون حدثهم عن جابر بن عبد الله قال فصدقوه وكان جابر بن عبد الله ياتيه فيتعلم منه وفي رواية اخرى كان علي بن الحسين جالسا وعنده ولده اذ جاء جابر بن عبد الله الانصاري فسلم عليه ثم اخذ بيد ابي جعفر محمد بن علي عليهما السلام فخلا به فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اخبرني اني سادرك رجلا من اهل بيته يقال له محمد بن علي يكنى ابا جعفر فاذا ادركته فاقرئه مني السلام قال ومضى جابر ورجع ابو جعفر وجلس مع ابيه واخوته فلما صلى المغرب قال علي بن الحسين عليهما السلام لابي جعفر اي شيء قال لك جابر بن عبد الله الانصاري فقال قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال انك ستدرك رجلا من اهل بيتي

اسمه محمد بن علي يكنى ابا جعفر فاقرءه مني السلام فقال له ابوه هنيئا لك يا بني بما خصك الله
من رسول الله صلى الله عليه وآله من بين اهل بيتك لا تطلع اخوتك على هذا فيكيدوا لك
كيدا كما كادوا اخوة يوسف ليوسف عليه السلام ه الخبر الثالث ه عن محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام قال كنت عنده يوما اذ وقع زوج ورشان على الحائط وهدلا
هديلهما فرد ابو جعفر عليه السلام كلامهما ساعة ثم نهضا فلما طارا على الحائط هدل
الذكر على الانثى ساعة ثم نهضا فلما طارا على الحائط فقلت جعلت فداك ما
هذا الطير قال يا ابن مسلم كل شيء خلقه الله من طير او بهيمة او شيء فيه روح فهو اسمع لنا
واطوع من بني آدم ان هذا الورشان ظن بامرأته سوءا فحلفت له ما فعلت فقالت
ترضى بمحمد بن علي فرضيا بي فاخبرته انه لها ظالم فصدقها ه ولد ابو جعفر عليه السلام
سنة سبع وخمسين وقبض عليه السلام سنة اربع عشرة ومائة وله سبع وخمسون سنة
ودفن بالبقيع بالمدينة في القبر الذي دفن فيه علي بن الحسين عليه السلام وكانت امه ام عبد الله
بنت الحسن بن علي بن ابي طالب عليهم السلام

الفصل السادس في الاشارة والنص
على ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

وفيه ثلاثة اخبار ه الخبر الاول ه عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لما حضرت ابي الوفاة قال يا جعفر اوصيك باصحابي خيرا قلت جعلت فداك والله لأدعنهم
والرجل يكون منهم في المصر فلا يسأل احدا ه الخبر الثاني عن سدير الصيرفي
عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول ان من سعادة الرجل ان يكون له الولد يعرف
فيه شبهه خلقه وخلقه وشمائله واني لأعرف من ابني هذا شبه خلقي وخلقي يعني ابا عبد الله
عليه السلام

عليه السلام ه الخبر الثالث ه عن جابر بن يزيد الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام قال سئل عن
القائم فضرب بيده على ابي عبد الله عليه السلام فقال هذا والله قائم آل محمد عليهم السلام قال
عنبسة فلما قبض ابو جعفر عليه السلام دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فاخبرته
بذلك فقال صدق جابر ثم قال لعلكم ترون ان ليس كل امام هو القائم بعد الامام
الذي كان قبله ه ولد ابو عبد الله عليه السلام سنة ثلاث وثمانين ومضى عليه السلام
في شوال من سنة ثمان واربعين ومائة وله خمس وستون سنة ودفن بالبقيع في القبر
الذي دفن فيه ابوه وجده والحسن بن علي عليهم السلام وامه ام فروة بنت القاسم بن محمد
بن ابي بكر وامها اسماء بنت عبد الرحمن بن ابي بكر

الفصل السابع في الاشارة والنص
على ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام

وفيه ثلاثة اخبار ه الخبر الاول عن فيض بن المختار في خبر طويل في شان ابي
الحسن عليه السلام الى ان قال له ابو عبد الله عليه السلام هو صاحبك الذي سألت عنه فقم اليه
واقر له بحقه فقمت حتى قبلت رأسه ويده ودعوت الله عز وجل له فقال
ابو عبد الله عليه السلام اما انه لم يؤذن لنا في اول منك قال قلت جعلت فداك فاخبر
به احدا فقال نعم اهلك وولدك وكان معي اهلي وولدي ورفقائي وكان يونس بن
ظبيان من رفقائي فلما اخبرتهم حمدوا الله وقال يونس لا والله حتى اسمع ذلك منه
وكانت به عجلة فخرج فاتبعته فلما انتهيت الى الباب سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول له وقد سبقني يونس الامر كما قال لك فيض قال فقال سمعت واطعت فقال
لي ابو عبد الله عليه السلام خذه اليك يا فيض ه الخبر الثاني ه عن داود بن كثير الرقي

قال قدم من خراسان وافد يكنى ابا جعفر فاجتمع اليه جماعة من اهل خراسان فسألوه
ان يحمل لهم اموالا ومتاعا ومسائلهم في الفتاوي والمشاورة فورد الكوفة
وزار امير المؤمنين عليه السلام ورأى في ناحية رجلا وحوله جماعة فلما فرغ من زيارته
قصدهم فوجدهم شيعة فقهاء يسمعون من الشيخ فسألهم عنه فقالوا هو
ابو حمزة الثمالي قال فبينا نحن جلوس اذ اقبل اعرابي فقال جئت من المدينة
وقد مات جعفر بن محمد عليه السلام فشهق ابو حمزة وضرب بيده الارض ثم سأل
الاعرابي هل سمعت له بوصية قال اوصى الى ابنه عبد الله والى ابنه موسى
والى المنصور فقال ابو حمزة الحمد لله الذي لم يضلنا دل على الصغير ومن
على الكبير وستر الامر العظيم ووثب الى قبر امير المؤمنين فصلى وصلينا ثم اقبلت
عليه فقلت له فسر لي ما قلته فقال بين ان الكبير ذو عاهة ودل على الصغير بان
ادخل يده مع الكبير وستر الامر بالمنصور حتى اذا سأل المنصور من وصيه
قيل انت قال الخراساني فلم افهم جواب ما قاله ووردت المدينة ومعي المال والثياب
والمسائل وكان فيما معي درهم دفعته الي امرأة تسمى شطيطة ومنديل فقلت
لها انا احمل عنك مائة درهم فقالت ان الله لا يستحيي من الحق فعوجت الدرهم
وطرحته في بعض الاكياس فلما حصلت بالمدينة سألت عن الوصي فقيل عبد الله ابنه
فقصدته فوجدت بابا مرشوشا عليه بواب فانكرت ذلك في نفسي واستأذنت
ودخلت بعد الاذن فاذا هو جالس في منصة فانكرت ذلك ايضا فقلت انت
وصي الصادق الامام المفترض الطاعة قال نعم قلت كم في المائتين من الدراهم
زكوة قال خمسة دراهم قلت فكم في المائة قال درهمان ونصف قلت وجدنا قال

لامرأة

لامرأة انت طالق بعدد نجوم السماء تطلق بغير شهود قال نعم ويكفي من النجوم
رأس الجوزاء فعجبت من جواباته ومجلسه وقال احمل الي ما معك قلت ما معي
شيء وجئت الى قبر النبي صلى الله عليه وآله فلما رجعت الى بيتي اذا انا بغلام اسود
واقف فقال السلام عليك فرددت عليه السلام فقال اجب من تريده فنهضت
معه فجاء بي الى دار مهجورة فدخل وادخلني فرأيت موسى بن جعفر عليه السلام على
حصير الصلوة فقال لي يا ابا جعفر واجلسني قريبا فرأيت ذا ابدا ادبا وعلما
ومنطقا فقال لي احمل ما معك فحملته الى حضرته فاومى بيده الى الكيس فقال لي افتحه
ففتحته وقال لي اقلبه فقلبته فظهر درهم شطيطة المعوج فاخذه بيده
وقال افتح تلك الرزمة ففتحتها فاخذ المنديل منها بيده وقال وهو مقبل
علي ان الله لا يستحيي من الحق يا ابا جعفر اقرأ على شطيطة السلام وادفع اليها
هذه الصرة وقال اردد ما معك الى من حمله وادفعه الى اهله وقل قد قبلته
ووصلتكم به واقمت عنده وحادثني وعلمني وقال لي الم يقل ابو حمزة الثمالي بظهر
الكوفة وانتم زوار امير المؤمنين عليه السلام كذا وكذا قلت نعم قال كذلك يكون المؤمن
اذا نور الله قلبه كان علمه بالوجه ثم قال لي قم الى ثقات اصحاب الماضي عليه السلام
وسلهم عن نصه قال ابو جعفر الخراساني فلقيت جماعة كثيرة شهدوا بالنص
على موسى عليه السلام ثم مضى ابو جعفر الى خراسان قال داود الرقي فكاتبني من خراسان
انه وجد جماعة ممن حملوا المال قد صاروا فطحية وانه وجد شطيطة على امرها
تتوقع عوده قال فلما رأيته عرفتها سلام مولاها ومولانا عليها وقبوله
منها دون غيرها وسلمت اليها الصرة ففرحت وقالت امسك الدراهم معك

فانها تكفيني فاقامت ثلاثة ايام وتوفيت رحمة الله عليها ‌‌ الخبر الثالث عن هشام
بن سالم قال كنت انا ومحمد بن النعمن صاحب الطاق بالمدينة بعد وفاة جعفر عليه
السلم وقد اجتمع الناس على عبد الله ابنه فدخلنا عليه فقلنا الزكوة في كم قال في
مائتي درهم خمسة دراهم فقلنا ففي مائة قال درهمان ونصف فخرجنا ضلالا
فقعدنا باكين في موضع نقول الى المرجية الى المعتزلة الى الزيدية فنحن كذلك
اذ رايت شيخا لا اعرفه يومي الي فخفت ان يكون عينا من عيون ابي جعفر المنصور
فانه امر بضرب رقاب من يجتمع على موسى عليه السلم وقتله ان اجتمعوا عليه فقلت
للاحول تنح لا تهلك فاني خايف على نفسي وتبعت الشيخ حتى اخرجني الى باب موسى
عليه السلم وادخلني فلما راني موسى عليه السلم قال لي ابتداء منه الي الي لا الى المرجية
ولا الى المعتزلة ولا الى الزيدية فقلت مضى ابوك قال نعم قلت فمن لنا بعده
قال ان شاء الله ان يهديك هداك فقلت في نفسي لم احسن المسئلة قلت فعليك
امام قال لا فدخلني هيبة له قلت اسالك كما سالت اباك قال سل تخبر ولا تذع
فان اذعت فهو الذبح فسالته فاذا هو بحر لا ينزف فقلت له شيعة ابيك
فادعهم اليك قال من انست منهم الرشد فلقيت ابا جعفر الاحول وزرارة
وابا بصير فكنا ندخل عليه الا طايفة عمار الساباطي وبقي عبد الله لا يدخل عليه
الا القليل ‌‌ ولد ابو الحسن موسى عليه السلم بالابواء سنة ثمان وقال بعضهم
سنة تسع وعشرين ومائة وعاش بعد ابي جعفر عليه السلم خمسا وثلثين سنة وقبض
عليه السلم لست خلون من رجب من سنة ثلاث وثمانين ومائة وهو ابن اربع او خمس
وخمسين

وخمسين سنة وقبض عليه السلم في بغداد في حبس السندي بن شاهك وكان هرون حمله
من المدينة لعشر ليال بقين من شوال سنة تسع وسبعين ومائة وقد قدم هرون
المدينة بعد منصرفه من عمرة شهر رمضان ثم شخص هرون الى الحج وحمله معه ثم انصرف
على طريق البصرة فحبسه عند عيسى بن جعفر ثم اشخصه الى بغداد فحبسه عند السندي
بن شاهك فتوفي عليه السلم في حبسه ودفن في بغداد في مقبرة قريش وامه ام
ولد يقال لها حميدة صلوات الله وسلامه عليه وعلى ابايه وابنايه

الفصل الثاني في الاشارة والنص على
ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليهما السلم

وفيه ثلاثة اخبار ‌ الخبر الاول ‌ عن يزيد بن سليط قال لقيت ابا ابراهيم
عليه السلم ونحن نريد العمرة في بعض الطريق فقلت جعلت فداك هل تثبت هذا
الموضع الذي نحن فيه قال نعم فهل تثبته انت قلت نعم اني انا وابي لقيناك
ههنا وانت مع ابي عبد الله عليه السلم ومعه اخوتك فقال له ابي بابي انت وامي
انتم كلكم ايمة مطهرون والموت لا يعري منه احد فاحدث الي شيئا احدث به
من يخلفني من بعدي فلا يضل قال نعم فقال ابو عبد الله هولاء ولدي وهذا سيدهم
واشار اليك وقد علم الحكم والفهم والسخاء والمعرفة وما يحتاج اليه الناس وما
اختلفوا فيه من امر دينهم ودنياهم وفيه حسن الخلق وحسن الجواب وهو باب من
ابواب الله عز وجل وفيه اخرى خير من هذا كله فقال له ابي وما هي بابي انت وامي
قال عليه السلم يخرج الله عز وجل منه غوث هذه الامة وغياثها وعلمها ونورها
وفضلها وحكمتها خير مولود وخير ناشي يحقن الله به عز وجل الدماء ويصلح به

ذات البين ويلم به الشعث ويشعب به الصدع ويكسو به العاري ويشبع به الجايع
ويؤمن به الخايف وينزل به القطر ويرحم به العباد خير كهل وخير ناشي قوله حكم
وصمته علم يبين للناس ما يختلفون فيه ويسود عشيرته من قبل اوان حلمه فقال
ابي بابي انت وامي وهل ولد قال نعم ومرت به سنون قال يزيد فجانا من لم
نستطع معه كلاما قال يزيد فقلت لابي ابراهيم عليه السلم فاخبرني انت بمثل ما
اخبرني به ابوك عليه السلم فقال لي نعم ان ابي عليه السلم كان في زمان ليس هذا
زمانه فقلت له من يرضى منك بهذا فعليه لعنة الله قال فضحك ابو ابراهيم
عليه السلم ضحكا شديدا ثم قال اخبرك يا ابا عمارة اني خرجت من منزلي فاوصيت
الى ابني فلان واشركت معه بني في الظاهر واوصيته في الباطن فافردته وحده
ولو كان الامر الي لجعلته في القاسم ابني لحبي اياه ورافتي عليه ولكن ذلك الى
الله عز وجل يجعله حيث يشاء ولقد جاءني بخبره رسول الله صلى الله عليه واله ثم
ارانيه واراني من يكون معه وكذلك لا يوصي الى احد منا حتى ياتي بخبره رسول
الله صلى الله عليه واله وجدي علي صلوات الله عليه ورايت مع رسول الله صلى
الله عليه واله خاتما وسيفا وعصى وكتابا وعمامة فقلت ما هذا يا رسول
الله فقال لي اما العمامة فسلطان الله واما السيف فعز الله تبارك وتعالى
واما الكتاب فنور الله تبارك وتعالى واما العصى فقوة الله واما الخاتم
فجامع هذه الامور ثم قال لي والامر قد خرج منك الى غيرك فقلت يا رسول
الله ارنيه ايهم هو فقال رسول الله صلى الله عليه واله ما رايت من الايمة احدا اجزع
على فراق هذا الامر منك ولو كانت الامامة بالمحبة لكان اسمعيل احب الى ابيك
منك ولكن ذلك من الله عز وجل ثم قال ابو ابراهيم عليه السلم ورايت ولدي جميعا
الاحياء

الاحياء منهم والاموات فقال لي امير المومنين عليه السلم هذا سيدهم واشار الى ابني علي
فهو مني وانا منه والله مع المحسنين قال يزيد ثم قال ابو ابراهيم عليه السلم
يا يزيد انها وديعة عندك فلا تخبر بها الا عاقلا او عبدا تعرفه صادقا وان
سيلت عن الشهادة فاشهد بها وهو قول الله عز وجل ان الله يامركم ان تودوا
الامانات الى اهلها وقال لنا ايضا ومن اظلم ممن كتم شهادة عنده من الله قال
فقال ابو ابراهيم عليه السلم فاقبلت على رسول الله صلى الله عليه واله فقلت قد جمعتهم
لي بابي وامي فايهم هو قال هو الذي ينظر بنور الله عز وجل ويسمع تفهمه وينطق
بحكمته يصيب ولا يخطي ويعلم ولا يجهل معلما حكما وعلما هو هذا واخذ بيد علي
ابني ثم قال ما اقل مقامك معه فاذا رجعت من سفرك فاوص واصلح امرك
وافرغ مما اردت فانك منتقل عنهم ومجاور غيرهم فاذا اردت
فادع عليا فليغسلك وليكفنك فانه طهر لك ولا يستقيم الا ذلك وذلك سنة قد مضت
فاضطجع بين يديه وصف اخوته خلفه وعمومته ومره فليكبر عليك تسعا
فانه قد استقامت وصيته ووليك وانت حي ثم اجمع ولدك من بعدهم فاشهد عليه
عليهم واشهد الله عز وجل وكفى بالله شهيدا قال يزيد ثم قال لي ابو ابراهيم عليه
السلم اني اوخذ في هذه السنة والامر هو الى ابني علي سمي علي وعلي فاما علي
الاول فعلي بن ابي طالب عليه السلم واما الاخر فعلي بن الحسين اعطي فهم الاول وعلمه وحلمه ونصره
وورعه ودينه ومحنة الاخر وصبره على ما يكره وليس له ان يتكلم الا بعد موت
هرون باربع سنين ثم قال لي يا يزيد فاذا مررت بهذا الموضع ولقيته وستلقاه
فبشره انه سيولد له غلام امين مامون مبارك وسيعلمك انك قد لقيتني فاخبره
عند ذلك ان الجارية التي يكون منها هذا الغلام جارية من اهل بيت مارية

جارية رسول الله صلى الله عليه وآله أم إبراهيم فإذا قدرت أن تبلغها مني السلام فافعل قال
يزيد فلقيت بعد مضي أبي إبراهيم عليه السلام عليا عليه السلام فبدأني فقال لي يا يزيد ما تقول
في العمرة فقلت بأبي أنت وأمي ذلك إليك وما عندي نفقة فقال سبحان الله ما كنا نكلفك ولا
نكفيك فخرجنا حتى انتهينا إلى ذلك الموضع فابتدأني فقال يا يزيد إن هذا الموضع كثيرا
ما لقيت فيه جيرتك وعمومتك قلت نعم ثم قصصت عليه الخبر فقال لي أما الجارية
فلم تجئ بعد فإذا جاءت بلغتها منه السلام فانطلقنا إلى مكة فاشتراها في تلك السنة فلم
تلبث إلا قليلا حتى حملت فولدت ذلك الغلام قال يزيد وكان إخوة علي يرجون أن
يرثوه فعادوني إخوته من غير ذنب فقال لهم إسحاق بن جعفر والله لقد رأيته وإنه ليقعد
من أبي إبراهيم بالمجلس الذي لا أجلس فيه أنا [٧ أبي حم]

٥ الجزء الثاني ٥

عن يزيد بن سليط
قال لما أوصى أبو إبراهيم عليه السلام أشهد إبراهيم بن محمد الجعفري وإسحاق بن جعفر بن محمد وجعفر
بن صالح ومعاوية الجعفري ويحيى بن الحسين بن زيد بن علي وسعد بن عمران الأنصاري
ويزيد بن سليط الأنصاري ومحمد بن جعفر بن سعد الأسلمي وهو كاتب الوصية الأولى
أشهدهم أنه يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله
وأن الساعة لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وأن البعث بعد الموت
حق وأن الوعد حق وأن الحساب والقضاء حق وأن الوقوف بين يدي الله حق وأن
ما جاء به محمد صلى الله عليه وآله حق وأن ما نزل به الروح الأمين حق على ذلك أحيا وعليه
أموت وعليه أبعث إن شاء الله وأشهدهم أن هذه وصيتي بخطي وقد نسخت وصية
جدي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ووصية محمد بن علي قبل ذلك نسختها حرفا بحرف
ووصية جعفر بن محمد على مثل ذلك وإني قد أوصيت إلى علي وبني بعد معه عليهم السلام
إن شاء

إن شاء وآنس منهم رشدا وأحب أن يقرهم فذاك له وإن كرههم وأحب أن يخرجهم فذاك
له ولا أمر لهم معه وأوصيت إليه بصدقاتي وأموالي ومواليّ وصبياني الذين
خلفت وولدي إبراهيم والعباس وقاسم وإسماعيل وأحمد وأم أحمد وإلى علي أمر نسائي
دونهم وثلث صدقة أبي [٧ وثلثيه] يضعه حيث يرى ويجعل فيه ما يجعل ذو المال في ماله
فإن أحب أن يبيع أو ينحل أو يهب أو يتصدق بها على من سميت له وعلى غير من سميت
فذاك له وهو أنا في وصيتي في مالي وأهلي وولدي فإن أقر إخوته الذين سميتهم في
كتابي هذا أقرهم وإن كره فله أن يخرجهم غير مثرب عليه فلا مردود فإن آنس
منهم غير الذي فارقتهم عليه فأحب أن يردهم في ولاية فذاك له وإن أراد رجل
منهم أن يزوج أخته فليس له أن يزوجها إلا بإذنه وأمره فإنه أعرف بمناكح قومه
وأي سلطان أو أحد من الناس كفه عن شيء أو حال بينه وبين شيء مما ذكرت في كتابي
هذا أو أحد ممن ذكرت فهو من الله ومن رسوله بريء والله ورسوله منه براء وعليه
لعنة الله وغضبه ولعنة اللاعنين والملائكة المقربين والنبيين والمرسلين وجماعة المؤمنين
وليس لأحد من السلاطين أن يكفه عن شيء وليس لي عنده تبعة ولا تباعة ولا لأحد
من ولدي له قبلي مال فهو مصدق فيما ذكر فإن أقل فهو أعلم وإن أكثر فهو الصادق
كذلك وإنما أردت بإدخال الذين أدخلتهم معه من ولدي التنويه بأسمائهم والتشريف
لهم وأمهات أولادي من أقامت منهن في منزلها وحجابها فلها ما كان يجري عليها
في حياتي إن رأى ذلك ومن خرجت منهن إلى زوج فليس لها أن ترجع إلى محواي
إلا أن يرى علي غير ذلك وبناتي بمثل ذلك ولا يزوج بناتي أحد من إخوتهن
من أمهاتهن ولا سلطان ولا عم إلا برأيه ومشورته فإن فعلوا غير ذلك

فقد خالفوا الله ورسوله وجاهدوه في ملكه وهو أعرف بمناكح قومه فإن أراد أن
يزوج زوج وإن أراد أن يترك ترك وقد أوصيتهن بمثل ما ذكرت في كتابي هذا
وجعلت الله عليهن شهيدا وليس لأحد أن يكشف وصيتي ولا ينشرها وهو منها على
غير ما ذكرت وسميت فمن أساء فعليه ومن أحسن فلنفسه وما ربك بظلام للعبيد
وصلى الله على محمد وآله وليس لأحد من سلطان ولا غيره أن يفض كتابي هذا الذي ختمت
عليه الأسفل فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله وغضبه ولعنة اللاعنين والملائكة المقربين
وجماعة المرسلين والمؤمنين والمسلمين وعلى من فض كتابي هذا وكتب وختم أبو إبراهيم والشهود
وصلى الله على محمد وآله قال أبو الحكم فحدثني أبو عبد الله بن آدم الجعفري عن يزيد
بن سليط قال كان أبو عمران الطلحي قاضي المدينة فلما مضى أبو الحسن موسى عليه السلام قدمه
إخوته إلى الطلحي القاضي فقال العباس بن موسى أصلحك الله وأمتع بك إن في أسفل
هذا الكتاب كنزا وجوهرا ويريد أن يحتجبه ويأخذه دوننا ولم يدع أبونا شيئا
إلا ألجأه إليه وتركنا عالة ولولا أني أكف نفسي لأخبرتك بشيء على رؤوس الملأ فوثب
إليه إبراهيم بن محمد فقال إذا والله تخبر بما لا نقبله منك ولا نصدقك عليه ثم تكون
عندنا ملوما مدحورا نعرفك بالكذب صغيرا وكبيرا وكان أبوك أعرف بك لو كان فيك
خير وإن كان أبوك لعارفا بك في الظاهر والباطن وما كان ليأمنك على تمرتين ثم وثب
إليه إسحاق بن جعفر عمه فأخذ بتلبيبه ثيابه فقال إنك لسفيه ضعيف أحمق اجمع هذا
مع ما كان بالأمس منك وأعانه القوم أجمعون فقال أبو عمران القاضي لعلي قم يا أبا الحسن
حسبي ما لعنني أبوك اليوم وقد وسع لك أبوك ولا والله ما أحد أعرف بالولد من
والده ولا والله ما كان أبوك عندنا بمستخف في عقله ولا ضعيف في رأيه فقال العباس
للقاضي

للقاضي أصلحك الله فض الخاتم واقرأ ما تحته فقال أبو عمران لا أفضه حسبي ما لعنني
أبوك منذ اليوم فقال العباس فأنا أفضه فقال ذلك إليك ففض العباس الخاتم
فإذا فيه إخراجهم وإقرار علي لها [٧ وحده] وإدخاله إياهم في ولاية علي إن أحبوا أو كرهوا
وإخراجهم من حد الصدقة وغيرها وكان فتحه عليهم بلاء وفضيحة وذلة ولعلي
عليه السلام خيرة وكان في الوصية التي فض العباس تحت الخاتم هؤلاء الشهود إبراهيم
بن محمد وإسحاق بن جعفر وجعفر بن صالح وسعيد بن عمران وأبرزوا وجه أم
أحمد في مجلس القاضي وادعوا أنها ليست إياها حتى كشفوا عنها وعرفوها فقالت
عند ذلك قد والله قال سيدي هذا إنك ستؤخذين جبرا وتخرجين إلى المجالس فزجرها
إسحاق بن جعفر وقال اسكتي فإن النساء إلى الضعف ما أظنه قال من هذا شيئا
ثم إن عليا عليه السلام التفت إلى العباس فقال يا أخي إني أعلم إنما حملكم على هذا الغرائم
والديون التي عليكم فانطلق يا سعيد فتعين لي ما عليهم ثم اقض عنهم ولا والله لا أدع
مواساتكم وبركم ما مشيت على الأرض فقولوا ما شئتم فقال العباس ما تعطينا إلا
من فضول أموالنا وما لنا عندك أكثر فقال قولوا ما شئتم فالعرض عرضكم فإن
تحسنوا فذاك لكم عند الله وإن تسيئوا فإن الله غفور رحيم والله إنكم لتعرفون أنه
ما لي يومي هذا ولد ولا وارث غيركم ولئن حبست شيئا مما تظنون أو ادخرته
فإنما هو لكم ومرجعه إليكم والله ما ملكت منذ مضى أبوكم رضي الله عنه شيئا إلا وقد سيبته
حيث رأيتم فوثب العباس وقال والله ما هو كذلك وما جعل الله لك من رأي علينا ولكن
حسد أبينا لنا وإرادته ما أراد مما لا يسوغه الله إياه وإنك لتعرف أني أعرف صفوان
بن يحيى بياع السابري بالكوفة ولئن سلمت لأغصصنه بريقه وأنت معه فقال علي

لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اما اني يا اخوتي فحريص على مسرتكم الله يعلم اللهم ان كنت تعلم اني احب صلاحهم واني بار بهم واصل لهم رفيق عليهم اعني باموركم ليلا ونهارا فاجزني به خيرا وان كنت على غير ذلك فانت علام الغيوب فاجزني ما انا اهله ان كان شرا فشرا وان كان خيرا فخيرا اللهم اصلحهم واصلح لهم واخسأ عنا وعنهم الشيطان واعنهم على طاعتك ووفقهم لرشدك اما انا يا اخي فحريص على مسرتكم جاهد على صلاحكم والله على ما نقول وكيل فقال العباس ما اعرفني بلسانك وليس لمسحاتك عندي طين فافترق القوم على هذا وصلى الله على محمد وآله وسلم

الخبر الثالث ه عن ابن سنان قال دخلت على ابي الحسن موسى عليه السلم من قبل ان يقدم العراق بسنة وعلي ابنه جالس بين يديه فنظر الي وقال يا محمد اما انه سيكون في هذه السنة حركة فلا تجزع لذلك قال قلت وما يكون جعلت فداك فقد اقلقني ما ذكرت فقال اصير الى الطاغية اما انه لا يبداني منه سوء ومن الذي يكون بعده قال قلت وما يكون جعلت فداك قال يضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء قال قلت وما ذاك جعلت فداك قال من ظلم ابني هذا حقه وجحد امامته من بعدي كان كمن ظلم علي بن ابي طالب حقه وجحد امامته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله قال قلت والله لئن مد الله في العمر لاسلمن له حقه ولاقرن له بامامته قال صدقت يا محمد يمد الله في عمرك وتسلم له حقه وتقر بامامته وامامة من يكون بعده قال قلت ومن ذاك قال محمد ابنه قال قلت له الرضا والتسليم ه ولد ابو الحسن الرضا عليه السلم سنة ثمان واربعين ومائة وعاش بعد موسى بن جعفر عليه السلم عشرين سنة الا شهرين او ثلاثة وقبض عليه السلم في صفر سنة ثلاث ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة

وقد

وقد اختلف في تاريخه والمشهور هذا وتوفي عليه السلم بطوس في قرية يقال لها سناباد ودفن بها عليه السلم وكان المامون اشخصه من المدينة الى مرو على طريق البصرة وفارس فلما خرج المامون وشخص الى بغداد اشخصه معه فتوفي في هذه القرية وامه ام ولد يقال لها ام البنين ه ه

الفصل التاسع في الاشارة والنص على ابي جعفر محمد بن علي الجواد عليه السلم ه ه

وفيه ثلثة اخبار ه الخبر الاول ه عن صفوان بن يحيى قال قلت للرضا عليه السلم قد كنا نسالك قبل ان يهب الله لك ابا جعفر فكنت تقول يهب الله لي غلاما يثبت به الحق واهله ويمحق به الباطل واهله فقد وهبه الله لك فاقر عيوننا فلا ارانا الله يومك فاذا كان كون فالى من فاشار بيده الى ابي جعفر عليه السلم وهو قائم بين يديه فقال هذا الذي لم يولد مولود اعظم بركة على شيعتنا منه فقلت جعلت فداك هذا ابن ثلث سنين فقال وما يضره من ذلك فقد قام عيسى عليه السلم بالحجة وهو ابن ثلث سنين وقد بعثه الله رسولا نبيا صاحب شريعة مبتداة في اصغر من السن الذي فيه ابو جعفر عليه السلم ه الخبر الثاني ه عن محمد بن الحسن بن عمار قال كنت عند علي بن جعفر بن محمد جالسا بالمدينة وكنت اقمت عنده سنتين اكتب عنه ما سمع من اخيه يعني ابا الحسن موسى عليه السلم اذ دخل عليه ابو جعفر محمد بن علي عليه السلم المسجد مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فوثب علي بن جعفر بلا حذاء ولا رداء فقبل يده وعظمه فقال له ابو جعفر يا عم اجلس رحمك الله فقال يا سيدي كيف اجلس وانت قائم فلما رجع علي بن جعفر الى مجلسه جعل اصحابه يوبخونه ويقولون انت عم ابيه وانت تفعل به هذا الفعل فقال اسكتوا اذا كان الله عز وجل وقبض على لحيته لم يؤهل هذه الشيبة واهل هذا الفتى ووضعه حيث وضعه انكر فضله نعوذ بالله

مما تقولون بل انا له عبد ه الخبر الثالث ه عن زكريا بن يحيى بن النعمان المصري قال سمعت علي بن جعفر يحدث الحسن بن الحسين بن علي بن الحسين فقال والله لقد نصر الله ابا الحسن الرضا عليه السلم فقلت جعلت فداك كيف صنعتم فاني لم احضركم قال قال له اخوته ونحن ايضا ما كان فينا امام قط حائل اللون فقال لهم الرضا عليه السلم هو ابني قالوا فان رسول الله صلى الله عليه وآله قد قضى بالقافة فبيننا وبينك القافة قال ابعثوا انتم اليهم فاما انا فلا ولا تعلموهم لما دعوتموهم وليكونوا في بيوتكم فلما جاؤوا اقعدونا في البستان واصطف عمومته واخوته واخواته واخذوا الرضا عليه السلم والبسوه جبة صوف وقلنسوة منها ووضعوا على عنقه مسحاة وقالوا ادخل البستان كانك تعمل فيه ثم جاؤوا بابي جعفر عليه السلم فقالوا الحقوا هذا الغلام بابيه فقالوا ليس له ههنا اب ولكن هذا عم ابيه وهذا عمه وهذه عمته وان يكن له ههنا اب فهو صاحب البستان فان قدميه وقدميه واحدة فلما رجع ابو الحسن عليه السلم قالوا هذا ابوه قال علي بن جعفر فقمت فمصصت ريق ابي جعفر عليه السلم ثم قلت اشهد انك امامي عند الله فبكى الرضا عليه السلم ثم قال يا عم الم تسمع ابي وهو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله بابي ابن خيرة الاماء ابن النوبية الطيبة الفم المنتجبة الرحم ويلهم لعن الله الاعيبس وذريته صاحب الفتنة ويقتلهم سنين وشهورا واياما يسومهم خسفا ويسقيهم كاسا مصبرة وهو الطريد الشريد الموتور بابيه وجده صاحب الغيبة يقال مات او هلك اي واد سلك افيكون هذا يا عم الا مني فقلت صدقت جعلت فداك ه ولد ابو جعفر محمد بن علي الجواد عليه السلم في شهر رمضان سنة خمس وتسعين ومائة وعاش بعد ابيه تسعة عشر سنة الا خمسة وعشرين يوما وقبض سنة عشرين ومائتين في اخر ذي القعدة وهو ابن خمس وعشرين سنة وشهرين وثمانية عشر يوما توفي

يوم

[Margin:] فقال الحسن / فقال الحسن اي والله جعلت فداك لقد بغي عليه اخوته فقال علي اي والله ونحن عمومته بغينا عليه فقال الحسن صح

يوم الثلثاء لست خلون من ذي الحجة ودفن ببغداد في مقابر قريش عند جده موسى عليه السلم وكان المعتصم اشخصه الى بغداد في اول هذه السنة التي توفي فيها عليه السلم وامه ام ولد يقال لها سبيكة نوبية وقيل ايضا ان اسمها كان خيزران وروي انها كانت من اهل بيت مارية ام ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله ه ه

الفصل العاشر في الاشارة والنص على ابي الحسن علي بن محمد الهادي عليه السلم

وفيه ثلاثة اخبار ه الخبر الاول ه عن اسمعيل بن مهران قال لما خرج ابو جعفر عليه السلم من المدينة الى بغداد في الدفعة الاولى من خرجتيه قلت له عند خروجه جعلت فداك اني اخاف عليك في هذا الوجه فالى من الامر بعدك فكر بوجهه الي ضاحكا وقال ليس حيث ظننت في هذه السنة فلما اخرج به الثانية الى المعتصم صرت اليه فقلت له جعلت فداك انت خارج فالى من هذا الامر بعدك فبكى حتى اخضلت لحيته ثم التفت الي فقال عند هذه يخاف علي الامر الى ابني علي

الخبر الثاني ه الحسين بن محمد عن الخيراني عن ابيه انه قال كان يلزم باب ابي جعفر عليه السلم للخدمة التي وكل بها وكان احمد بن محمد بن عيسى يجيء في السحر في كل ليلة ليعرف خبر علة ابي جعفر عليه السلم وكان الرسول الذي يختلف بين ابي جعفر وبين ابي اذا حضر قام احمد وخلا به ابي فخرجت ذات ليلة وقام احمد عن المجلس وخلا ابي بالرسول واستدار احمد فوقف حيث يسمع الكلام فقال الرسول لابي ان مولاك يقرا عليك السلم ويقول لك اني ماض والامر صائر الى ابني علي وله عليكم بعدي ما كان لي عليكم بعد ابي ثم مضى الرسول ورجع احمد الى موضعه قال لابي ما الذي قد قال لك قال خيرا

قال قد سمعت ما قال فلم تكتمه واعاد ما سمع فقال له ابي قد حرم الله عليك ما فعلت لان
الله تعالى يقول ولا تجسسوا فاحفظ الشهادة لعلنا نحتاج اليها يوما ما واياك
ان تظهرها الى وقتها فلما اصبح ابي كتب نسخة الرسالة في عشر رقاع ودفعها الى
عشرة من وجوه العصابة وقال ان حدث بي حدث قبل ان اطالبكم بها فافتحوها
واعملوا بما فيها فلما مضى ابو جعفر عليه السلم ذكر ابي انه لم يخرج من منزله حتى قطع
على يديه نحو من اربعمائة انسان واجتمع رؤساء العصابة عند محمد بن الفرج
يتفاوضون هذا الامر فكتب محمد بن الفرج الى ابي يعلمه باجتماعهم عنده وانه لولا
مخافة الشهرة لصار معهم اليه ويسأله ان يأتيه فركب ابي وصار اليه فوجد القوم
مجتمعين عنده فقالوا لابي ما تقول في هذا الامر فقال ابي لمن عنده الرقاع احضروا الرقاع
فاحضروها فقال لهم هذا ما امرت به فقال بعضهم قد كنا نحب ان يكون معك في
هذا الامر شاهد اخر فقال لهم قد اتاكم الله عز وجل به هذا ابو جعفر الاشعري يشهد
لي بسماع هذه الرسالة وساله ان يشهد بما عنده فانكر احمد ان يكون سمع من
هذا شيئا فدعاه ابي الى المباهلة فقال لما حقق قد سمعت ذلك وهذه مكرمة
كنت احب ان تكون لرجل من العرب لا لرجل من العجم فلم يبرح القوم حتى قالوا
بالحق جميعا وفي نسخة الصفواني محمد بن جعفر الكوفي عن محمد بن عيسى بن عبيد عن محمد بن
الحسين الواسطي سمع احمد بن ابي خالد مولى ابي جعفر عليه السلم يحكي انه اشهده على هذه
الوصية المنسوخة شهد احمد بن ابي خالد مولى ابي جعفر ان ابا جعفر محمد بن علي
بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب اشهده انه اوصى الى ابنه علي بنفسه
وجعل امر موسى اذا بلغ اليه وجعل عبد الله بن المساور قائما على تركته من الضياع
والاموال والنفقات والرقيق وغير ذلك الى ان يبلغ علي بن محمد عليهما السلم صير
عبد الله

عبد الله بن المساور ذلك اليوم يقوم بامر نفسه واخوانه ويصير امر موسى اليه يقوم
لنفسه بعدهما على شرط ابيهما في صدقاته التي تصدق بها وذلك يوم الاحد
لثلاث ليال خلون من ذي الحجة سنة عشرين ومائتين وكتب احمد بن ابي خالد شهادته
بخطه وشهد الحسن بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي بن ابي طالب وكتب الجواني على مثل
شهادة احمد بن ابي خالد في صدر هذا الكتاب وكتب شهادته بيده وشهد نصر
الخادم وكتب شهادته بيده ه الخبر الثالث ما روي عن يحيى بن هرثمة قال
دعاني المتوكل فقال اختر ثلثمائة رجل ممن تريد واخرجوا الى الكوفة فخلفوا
اثقالكم فيها واخرجوا على طريق البادية الى المدينة فاحضروا علي بن محمد الرضا الي
مكرما معظما مبجلا قال ففعلت وخرجنا وكان في اصحابي قائد من الشراة وكان
لي كاتب يتشيع وانا على مذهب الحشوية وكان ذلك الشاري يناظر ذلك الكاتب
وكنت استريح الى مناظرتهما لقطع الطريق فلما صرنا وسط الطريق قال الشاري
للكاتب اليس من قول صاحبكم علي بن ابي طالب انه ليس في الارض بقعة الا وهي قبر او
ستكون قبرا فانظر الى هذه البرية اين من يموت فيها حتى يملاها الله قبورا
كما تزعمون قال فقلت للكاتب اهذا من قولكم قال نعم قال صدق اين من يموت
في هذه البرية العظيمة حتى تمتلي قبورا وتضاحكنا ساعة اذ انخذل الكاتب
في ايدينا قال وسرنا حتى دخلنا المدينة فقصدت باب ابي الحسن علي بن محمد الرضا
فدخلت اليه فقرا كتاب المتوكل فقال انزلوا وليس من جهتي خلاف قال
فلما صرت اليه من الغد وكنا في تموز اشد ما يكون من الحر فاذا بين يديه خياط
وهو يقطع من ثياب غلاظ خفاتين له ولغلمانه ثم قال للخياط اجمع عليها جماعة
من الخياطين واعمل على الفراغ منها يومك هذا وبكر بها الي هذا الوقت ثم

نظر الي وقال يا يحيى اقضوا وطركم من المدينة في هذا اليوم واعمل على الرحيل غدا
في هذا الوقت قال فخرجت من عنده وانا اتعجب منه من الخفاتين واقول في
نفسي نحن في تموز حر الحجاز وانما بيننا وبين العراق مسيرة عشرة فما يصنع في
هذه الثياب ثم قلت في نفسي هذا رجل لم يسافر وهو يقدر ان كل سفر يحتاج
فيه الى هذه الثياب واتعجب من الرافضة حيث يقولون بامامة هذا مع
فهمه هذا فعدت اليه في الغد في ذلك الوقت فاذا الثياب قد احضرت
فقال لغلمانه ارحلوا وخذوا لنا معكم لبابيد وبرانس ثم قال ارحل يا يحيى فقلت
في نفسي وهذا اعجب من الاول اتخاف ان يلحقنا الشتاء في الطريق حتى اخذ
معنا اللبابيد والبرانس فخرجت وانا استصغر فهمه فسرنا حتى وصلنا الى
موضع المناظرة في القبور ارتفعت سحابة واسودت وابرقت
وارعدت حتى اذا صارت على رؤسنا ارسلت علينا بردا مثل الصخور وقد
شد على نفسه وعلى غلمانه الخفاتين ولبسوا اللبابيد والبرانس وقال لغلمانه
ادفعوا الى يحيى لبادة وبرنسا وتجمعنا والبرد ياخذنا حتى قتل من اصحابي
ثمانين رجلا وزالت ورجع الحر كما كان فقال لي يا يحيى انزل من بقي من اصحابك
ليدفن من مات من اصحابك فهكذا يملا الله سبحانه هذه البرية قبورا قال
فرميت بنفسي عن دابتي وعدوت اليه فقبلت ركابه ورجله وقلت انا اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وانكم خلفاء الله
في ارضه وقد كنت كافرا وانني الان قد اسلمت على يديك يا مولاي قال يحيى
وتشيعت ولزمت خدمته الى ان مضى عليه السلم ه ولد ابو الحسن علي
الهادي صلوات الله عليه وسلامه للنصف من ذي الحجة سنة اثنتي عشرة ومائتين
وروي انه ولد في رجب سنة اربع عشرة ومائتين وروي انه عليه السلم قبض في
رجب

رجب سنة اربع وخمسين ومائتين وله احدى واربعون سنة وستة اشهر واربعون سنة على
المولد الاخر الذي روي وكان المتوكل اشخصه مع يحيى بن هرثمة بن اعين من المدينة
الى سر من راى فتوفي بها عليه السلم ودفن في داره وامه ام ولد يقال لها سمانة ه

الفصل الحادي عشر في الاشارة والنص على ابي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلم

وفيه ثلاثة اخبار ه الخبر الاول ه عن شاهويه بن محمد الجلاب قال كتب الي
ابو الحسن في كتاب اردت ان تسال عن الخلف بعدي وقلقت لذلك فلا تغتم فان
الله عز وجل لا يضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون وصاحبك بعدي
ابو محمد ابني وعنده ما تحتاجون اليه يقدم ما يشاء الله ويؤخر ما يشاء ما ننسخ
من اية او ننسها نات بخير منها او مثلها قد كتبت بما فيه بيان وقناع لذي
عقل يقظان ه الخبر الثاني ه ما قال ابو الهيثم انه روى خرج توقيع من ابي محمد
عليه السلم الى بعض بني اسباط قال وكنت كتبت اليه اخبره عن اختلاف الموالي
واساله اظهار دليل فكتب عليه السلم انما خاطب الله العاقل وليس احد ياتي باية او
يظهر دليلا اكثر مما اتى به خاتم النبيين وسيد المرسلين فقالوا كاهن وساحر وكذاب
وهدى من اهتدى غير ان الادلة يسكن اليها كثير من الناس وذلك ان الله ياذن
لنا فنتكلم ويمنع فنصمت ولو احب الله ان لا يظهر حقنا ما بعث الله النبيين مبشرين
ومنذرين يصدعون بالحق في حال الضعف والقوة وينطقون في اوقات ليقضي
امره وينفذ حكمه والناس على طبقات شتى المستبصر على سبيل نجاة متمسك بالحق
فيتعلق بفرع اصيل غير شاك ولا مرتاب لا يجد عنه ملجأ وطبقة لم ياخذوا

لم ياخذوا الحق من اهله وهم كراكب البحر يموج عند موجه ويسكن عند سكونه وطمع
عليهم الشيطان شانهم الرد على اهل الحق ودفع الحق بالباطل حسدا من عند انفسهم
فدع ما ذهب يمينا وشمالا كالراعي اذا اراد ان يجمع غنمه بادون السعي ذكرت ما اختلف
فيه موالي فاذا كانت الوصية والكبر فلا ريب ومن جلس مجالس الحكم فهو اولى بالحكم
احسن رعاية من استرعيت واياك والاذاعة وطلب الرياسة فانهما يدعوان
الى الهلكة ذكرت شخوصك الى فارس فاشخص خار الله لك وتدخل مصر ان شاء الله
آمنا واقرا من تثق به من موالي السلام ومرهم بتقوى الله العظيم واداء الامانة
واعلمهم ان المذيع علينا حرب لنا قال فلما قرات وتدخل مصر لم اعرف له معنى فقدمت
بغداد وعزيمتي الخروج الى فارس فلم يتهيا لي الخروج وخرجت الى مصر ه الخبر الثالث
ما حدث نصر ابي متطبب بالري يقال له مرعبدا وقد اتى عليه مائة سنة ونيف
قال كنت تلميذ بختيشوع طبيب المتوكل وكان يصطفيني فبعث اليه الحسن
علي بن محمد بن الرضا عليه السلام ان يبعث اليه باخص اصحابه عنده ليفصده
فاختارني وقال قد طلب مني ابن الرضا من يفصده فصر اليه وهو اعلم في يومنا هذا من
تحت السماء فاحذر ان تعترض عليه فيما يامرك به فمضيت اليه فامرني الى حجرة
وقال كن عندي الى ان اطلبك قال وكان الوقت الذي دخلت اليه فيه عندي جيدا محمودا
للفصد فدعاني في وقت غير محمود له واحضر طشتا عظيما ففصدت الاكحل
فلم يزل الدم يخرج حتى امتلا الطشت ثم قال لي اقطع فقطعت وغسل يده وشدها و
ردني الى الحجرة وقدم من الطعام الحار والبارد شيئا كثيرا وبقيت الى العصر ثم
دعاني وقال سرح ودعا بذلك الطشت فسرحت وخرج الدم الى ان امتلا الطشت فقال
اقطع فقطعت وشد يده وردني الى الحجرة فبت فيها فلما اصبحت وظهرت
الشمس دعاني واحضر ذلك الطشت وقال سرح فسرحت وخرج من يده مثل اللبن
الحليب

٢ الطشت صح

٨٠

الحليب الى ان امتلا الطشت ثم قال اقطع فقطعت وشد يده وقدم الي تخت ثياب
وخمسين دينارا وقال خذها واعذر وانصرف فاخذت وقلت يامرني بخدمة
قال نعم تحسن صحبة من يصحبك من دير العاقول فصرت الى بختيشوع وقلت
له القصة فقال اجتمعت الحكماء على ان اكثر ما يكون في بدن الانسان سبعة
امنان من الدم وهذا الذي حكيت لو خرج من عين ماء لكان عجيبا واعجب ما
فيه اللبن ففكر ساعة ثم مكثنا ثلاثة ايام بلياليها نقرا الكتب على ان نجد لهذه
الفصدة ذكرا في العالم فلم نجده ثم قال لم يبق اليوم في النصرانية اعلم بالطب
من راهب بدير العاقول فكتب اليه كتابا يذكر فيه ما جرى فخرجت فناديته
فاشرف علي فقال من انت قلت صاحب بختيشوع فقال معك كتابه قلت نعم فارخى
لي زنبيلا فجعلت الكتاب فيه فرفعه فقرا الكتاب ونزل من ساعته فقال انت
الذي فصدت الرجل قلت نعم فقال طوبى لامك وركب بغلا ومر بنا فوافينا
سر من راى وقد بقي من الليل ثلثه فقلت اين تحب دار استادنا ام دار
الرجل فقال دار الرجل
فصرنا الى بابه قبل الاذان الاول ففتح الباب وخرج الينا خادم اسود وقال ايكم راهب
دير العاقول فقال انا جعلت فداك فقال انزل وقال لي الخادم احتفظ بالبغل واخذ
بيده ودخلا فاقمت الى ان اصبحنا وارتفع النهار ثم خرج الراهب وقد رمى ثياب
الرهبانية ولبس ثيابا بيضا واسلم فقال خذني الان الى دار استاذك فصرنا
الى باب بختيشوع فلما راه بادر يعدو اليه ثم قال ما الذي ازالك عن دينك قال
وجدت المسيح واسلمت على يده قال وجدت المسيح او نظيره قال او نظيره فان هذه الفصدة
لم يفعلها في العالم الا المسيح وهذا نظيره في آياته وبراهينه ثم انصرف اليه
ولزم خدمته الى ان مات ه ولد ابو محمد الحسن بن علي العسكري في

٢ قال ام

٨١

شهر ربيع الآخر سنة اثنتين وثلاثين ومائتين وقبض عليه السلام يوم الجمعة لثمان ليال خلون
من شهر ربيع الاول سنة ستين ومائتين وهو ابن ثمان وعشرين سنة ودفن في داره التي
دفن فيها ابوه بسر من راى وامه ام ولد يقال لها حديث ههه

الفصل الثاني عشر في الاشارة والنص على القائم المهدي الحي الموجود صاحب الزمان عليه صلوات الرحمن

وفيه ثلاثة اخبار ه الخبر الاول ه عن حكيمة اخت علي الهادي قالت دخلت يوما
على ابي محمد عليه السلام فقال بيتي عندنا الليلة فان الله سيظهر الخلف فيها قلت ممن
قلت ارى بنرجس حملا فقال يا عمة ان مثلها مثل ام موسى لم يظهر حملها الا
وقت ولادتها فقمت انا وهي في بيت فلما انتصف الليل صليت انا وهي
صلوة الليل فقلت في نفسي قد قرب الفجر ولم يظهر ما قال ابو محمد عليه السلام فناداني
ابو محمد عليه السلام لا تعجلي فرجعت الى البيت خجلة فاستقبلتني نرجس ترعد فضممتها
الى صدري وقرات عليها قل هو الله احد وانا انزلناه وآية الكرسي فاجابني الخلف
عليه السلام من بطنها يقرا كقراتي قالت واشرق نور في البيت فنظرت فاذا الخلف عليه السلام
تحتها ساجدا الى القبلة فاخذته فناداني ابو محمد من الحجرة هلمي بابني الي يا عمة
قال فاتيته به فوضع لسانه في فيه واجلسه على فخذه وقال انطق يا بني باذن الله فقال
اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ونريد ان نمن على الذين
استضعفوا في الارض ونجعلهم ائمة ونجعلهم الوارثين ونمكن لهم في الارض ونري
فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون وصلى الله على محمد المصطفى وعلي
المرتضى

٨٢

وفاطمة الزهراء والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر
وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي ابي قالت وغمرتنا طيور خضر
فنظر ابو محمد عليه السلام الى طائر منها فدعاه وقال له خذه واحفظه حتى ياذن الله فان
الله بالغ امره قالت حكيمة قلت لابي محمد ما هذا الطير وما هذه الطيور قال
هذا جبرئيل وهذه ملائكة الله ثم قال يا عمة رديه الى امه كي تقر عينها ولا
تحزن ولتعلم ان وعد الله حق ولكن اكثر الناس لا يعلمون قالت ولما ولد عليه السلام
كان نظيفا مفروغا منه وعلى ذراعه الايمن مكتوب جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان
زهوقا قالت ولما خرج صاحب الزمان من بطن امه سقط جاثيا على ركبتيه
رافعا سبابتيه نحو السماء ثم عطس فقال الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله
عبدا داخرا غير مستنكف ولا مستكبر ثم قال عليه السلام زعمت الظلمة ان حجة الله داحضة
ولو اذن لنا في الكلام لزال الشك قالت فدخلت على ابي محمد عليهما السلام فقال انا معاشر
الائمة ننشا في يوم كما ينشا غيرنا في السنة قالت ثم كنت اسال ابا محمد عليه
السلام عنه فيقول استودعناه الذي استودعت ام موسى ولدها ه الخبر الثاني
عن احمد بن روح قال وجهت الى امراة من اهل دينور فاتيتها فقالت يا ابن
روح انت اوثق من في ناحيتنا دينا وورعا واني اريد ان اودعك امانة
اجعلها في رقبتك تؤديها وتقوم بها فقلت افعل ان شاء الله تعالى فقالت هذه
دراهم في هذا الكيس المختوم لا تحله ولا تنظر فيه حتى تؤديه الى من يخبرك بما فيها
وهذا قرطي يسوى عشرة دنانير وفيه ثلاث حبات لؤلؤ تسوى عشرة دنانير
ولي الى صاحب الزمان صلوات الله عليه وعلى ابائه حاجة اريد ان يخبرني بها قبل
ان اساله عنها فقلت وما الحاجة قالت عشرة دنانير استقرضتها امي في عرسها

٢ ان الباطل

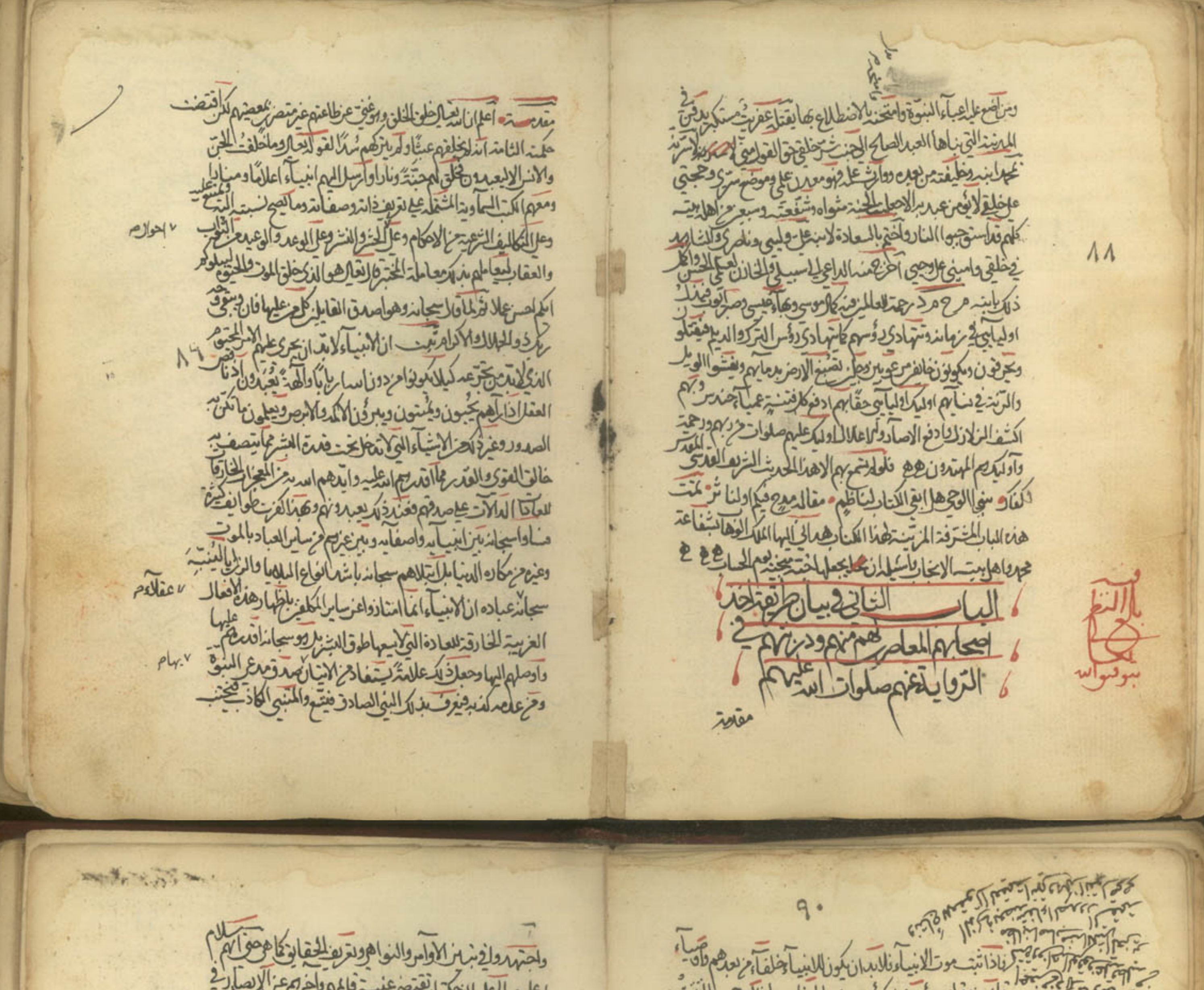
٨١

لا ادري من استودعها ولا ادري الى من ادفعها فان لحقني ذكرها فادفعها الى
من يامرك بدفعها اليه قال وكيف الحق الجعفري فقلت هذه المحنة بيني وبين
جعفر فحملت المال حتى دخلت بغداد واتيت حاجز بن يزيد الوشا فسلمت
عليه وجلست اليه فقال الك حاجة قلت هذا مال دفع الي لا ادفعه اليك حتى تخبرني
كم هو ومن دفعه الي فان اخبرتني دفعته اليك قال لم اومر باخذه وهذه رقعة
جاءتني بامرك فاذا فيها لا تقبل من احمد بن ابي روح وتوجه به الينا الى سامرا
فقلت لا اله الا الله هذا اجل شيء اردته فخرجت ووافيت سامرا فقلت ابدا
بجعفر ثم تفكرت فقلت ابدا بهم فان كانت المحنة من عندهم والا مضيت
الى جعفر فدنوت من دار ابي محمد عليهما السلم فخرج الي خادم فقال انت احمد بن
ابي روح قلت نعم قال هذه الرقعة اقراها فقراتها فاذا فيها بسم الله الرحمن الرحيم
يا ابن ابي روح اودعتك عاتكة بنت الديراني كيسا فيه الف درهم بزعمك وهو
خلاف ما تظن وقد اديت الامانة ولم تفتح الكيس ولم تدر ما فيه وفيه الف
درهم وخمسون دينارا ومعك قرطان زعمت المراة انهما تسوى عشرة دنانير
صدقت مع الفصين اللذين فيهما وفيهما ثلاث حبات لؤلؤ شراؤها بعشرة
دنانير وهي تسوى اكثر فادفعهما الى جاريتنا فلانة فانا قد وهبناهما لها
وصر الى بغداد وادفع المال الى الحاجز وخذ منه ما يعطيك الى منزلك فاما عشرة
دنانير قلت امها استقرضتها في عرسها وهي لا تدري من صاحبها بل هي تعلم من
هي لكلثم بنت احمد وهي ناصبية فتحرجت ان تعطيها اياها واحبت ان تقسمها
في اخواتها فاستاذنتنا في ذلك فلتفرقها في ضعفاء اخواتها ولا تعودن يا ابن
ابي روح الى القول بجعفر والمحنة له وارجع الى منزلك فان عدوك قد مات
وقد

وقد ورثك الله اهله وماله فرجعت الى بغداد وناولت الكيس حاجزا فوزنه
فاذا فيه الف درهم وخمسون دينارا فناولني ثلاثين دينارا وقال امرنا بدفعها
اليك لتنفقها فاخذتها وانصرفت الى الموضع الذي نزلت فيه فاذا
انا بفيج قد جاءني من منزلي يخبرني بان حموي قد مات واهلي يامروني بالانصراف
اليهم فرجعت فاذا هو قد مات وورثت منه ثلاثة الاف دينار ومائة الف
درهم ۞ الخبر الثالث ۞ عن علي بن مهزيار قال حججت عشرين حجة اطلب
به عيان الامام عليه السلم لما تقرر انه يظهر للناس في كل سنة يوما لخواصه في كل حج
فلم اجد اليه سبيلا اذ رايت ليلة في النوم قائلا يقول يا علي بن ابراهيم قد
اذن لك فخرجت حاجا نحو المدينة الى مكة وحججت فبينا انا ليلة في الطواف
اذا انا بفتى حسن الوجه طيب الرائحة طائف فتحرك قلبي به فقال من اين قلت من
الاهواز قال اتعرف الحصيني قلت رحمه الله دعي فاجاب فقال رحمه الله فما اطول
ليله ثم قال اتعرف علي بن ابراهيم قلت انا علي قال اذن لك صر الى رحلك وصر الى شعب بني
عامر تلقاني هناك فاقبلت مجدا حتى وردت الشعب وسرنا حتى تخرقنا جبال
عرفات وسرنا الى جبال منى وانفجر الفجر الاول وقد توسطنا جبال الطائف فقال انزل
فنزلنا وصلينا صلاة الليل ثم الفجر ثم سرنا حتى علا ذروة الطائف فقال هل
ترى شيئا قلت ارى كثيبة رمل عليه بيت شعر يتوقد البيت نورا فقال انزل فهنالك
الامل والرجاء ثم صرنا الى اسفله فقال انزل فههنا يذل كل صعب خذ زمام
الناقة ثم لحظه القائم لا يدخله الا مومن بدلا ودخلت فاذا انا به جالس قد
اتشح ببردة واتزر باخرى وقد كسر بردته على عاتقه واذا هو كغصن بان ليس بالطويل

الشامخ ولا بالقصير اللازق بل مربوع مدور الهامة صلت الجبين ازج الحاجبين
اقنى الانف سهل الخدين على خده الايمن خال كانه فتات مسك على رضاضة عنبر
فلما ان رايته بدرته بالسلام فرد علي احسن ما سلمت عليه وسالني عن المومنين قلت قد
البسوا جلباب الذلة وهم بين القوم اذلاء قلت لقد بعد الموطن قال ان ابي
قد عهد الي ان لا اجاور قوما قد غضب الله عليهم وامرني ان لا اسكن من الجبال
الا وعرها ومن البلاد الا قفرها والله مولاكم اظهروا التقية فانا في التقية الى
يوم يوذن لي فاخرج قلت متى يكون هذا الامر قال اذا حيل بينكم وبين الكعبة
فاقمت اياما ثم اذن لي بالخروج فخرجت الى منزلي ومعي غلام يخدمني ۞ ه
وههنا حديث شريف يتضمن النص على الائمة الاثني عشر نختم به هذه الفصول
وهو ما رواه صالح بن عبد الرحمن بن سالم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال ابي لجابر بن عبد الله الانصاري ان لي اليك حاجة فمتى يخف عليك ان
اخلو بك فاسالك عنها فقال له جابر اي الاوقات احببته فخلا به في بعض الايام
فقال له يا جابر اخبرني عن اللوح الذي رايته في يد امي فاطمة بنت رسول
الله صلى الله عليه واله وما اخبرتك به امي ان في ذلك اللوح مكتوب فقال جابر اشهد
بالله اني دخلت على امك فاطمة عليها السلم في حيوة رسول الله صلى الله عليه واله فهنيتها
بولادة الحسين عليه السلم ورايت في يديها لوحا اخضر ظننت انه من زمرد ورايت فيه
كتابا ابيض شبه لون الشمس فقلت لها بابي وامي يا بنت رسول الله ما هذا اللوح
فقالت هذا لوح اهداه الله الى رسوله صلى الله عليه واله فيه اسم ابي واسم بعلي
واسم ابني واسم الاوصياء من ولدي واعطانيه ابي ليبشرني بذلك قال
واعطتنيه امك فاطمة عليها السلم فقراته واستنسخته فقال له ابي يا جابر فهل لك ان
تعرضه

تعرضه علي قال نعم فمشى معه ابي الى منزل جابر فاخرج صحيفة من رق فقال يا جابر
انظر في صحيفتك لاقرا عليك فنظر جابر في نسخته فقرا له ابي فما خالف حرف حرفا
فقال جابر اشهد بالله اني هكذا رايته في اللوح مكتوبا بسم الله الرحمن الرحيم
هذا كتاب من الله العزيز الحكيم لمحمد نبيه ونوره وسفيره وحجابه ودليله
نزل به الروح الامين من عند رب العالمين عظم يا محمد اسمائي واشكر نعمائي
ولا تجحد آلائي اني انا الله لا اله الا انا قاصم الجبارين ومديل المظلومين وديان
الدين اني انا الله لا اله الا انا فمن رجا غير فضلي او خاف غير عدلي عذبته عذابا لا
اعذب به احدا من العالمين فاياي فاعبد وعلي فتوكل اني لم ابعث نبيا فاكملت
ايامه وانقضت مدته الا جعلت له وصيا واني فضلتك على الانبياء وفضلت
وصيك على الاوصياء واكرمتك بشبليك وسبطيك حسن وحسين فجعلت حسنا معدن
علمي بعد انقضاء مدة ابيه وجعلت حسينا خازن وحيي واكرمته بالشهادة وختمت
له بالسعادة فهو افضل من استشهد وارفع الشهداء درجة جعلت كلمتي التامة
معه وحجتي البالغة عنده بعترته اثيب واعاقب اولهم علي سيد العابدين
وزين اوليائي الماضين وابنه شبه جده المحمود محمد الباقر علمي والمعدن لحكمتي سيهلك
المرتابون في جعفر الراد عليه كالراد علي حق القول مني لاكرمن مثوى جعفر ولاسرنه
في اشياعه وانصاره واوليائه انتجبت بعده موسى فتنة عمياء حندس
لان خيط فرضي لا ينقطع وحجتي لا تخفى وان اوليائي يسقون بالكاس الاوفى من جحد واحدا
منهم فقد جحد نعمتي ومن غير اية من كتابي فقد افترى علي وويل للمفترين الجاحدين
عند انقضاء مدة موسى عبدي وحبيبي وخيرتي في علي وليي وناصري



ر فاذا ثبت موت الانبياء ولابد ان يكون للانبياء خلفاء من بعدهم واوصياء
قائمون مقامهم مؤيدون كتابيدهم بالمعجزات حافظون جميع ما انزلت
بدرسل الله من عند الله جل وعلا ويمنعون عباد الله ولما كان نبينا هو محمد
بن عبد الله صلى الله عليه واله خاتم النبيين لا نبي بعده كان وصيه وخليفته من
بعده ابن عمه وزوج ابنته المخلوق من طينته المفرج الكرب عن وجهه
سيدنا علي بن ابي طالب عليه من التسليمات اشرفها ومن الصلوات اكملها
ومن بعده اولاده الغر الميامين بنص الله ونص رسوله ونص كل سابق منهم
على اللاحق حسب ما اثبتناه في الباب الاول فالخلافة معهم الى ان تقوم الساعة
فهم امناء الله في بلاده وحججه على عباده نصبهم الله اظهارا للطفه وحكمته
وانارة لبيان عدله ورحمته لتنزاح بهم علة العبيد ويبطل بهم باطل كل
منكر عنيد وجعلهم معصومين من الذنوب مطهرين من الرجس والعيوب حفظا
للشريعة المحمدية واحكامها وهيبة لاهل المعاصي من الطائفة المشنعة بسلطانها
فعرفونا صلوات الله عليهم اثبات ذات الله المقدسة وتوحيده وعدله
وحكمته وكلما يليق به من الصفات ويمتنع على وجه تقبله العقول السليمة ولولاهم
صلوات الله عليهم ما علم ذلك بادلة العقول الصرفة ولا بفنون العلوم اذ
لا طاقة للبشر بمعرفة ذلك بالعقل المجرد دون هدايتهم لا يستقل وكلامهم
يوافقه عقل فاذا نظرت في كتب التوحيد لان بابويه المأخوذ من كلامهم
ترى العجايب وما يعجز المتكلمين وعمومهم واما علم الاحكام الشرعية المتعلقة بافعال
المكلفين فبينوه صلوات الله عليهم غاية التبيين واوضحوه بالحجج والبراهين
والمجتهدوا

والمجتهدون في بيان الاوامر والنواهي وتعريف الحقايق كما هو حق ايام سلام
الله عليهم لما علموا ان حكمة الله تقتضي غيبة قائمهم واخرهم عن الابصار في
اخر الزمان وبزدياد الجور والطغيان اظهروا انفسهم عند محبيهم وشيعتهم
ومواليهم فبينوا لهم حلال الله وحرامه وكانوا سلام الله عليهم ان سالهم السائل
اجابوه وان لم يسأل ابتداوه حرصا على نشر كتاب الله وسنة رسول الله
صلى الله عليه واله فندبوا اصحابهم المعاصرين لهم ورجالهم ورواتهم الى
الرد الى الكتاب والسنة ونهوهم عن القول بالبدع والرأي والمقاييس
ورغبوهم الى رواية الكتب والحديث وبينوا فضل الكتابة والكتب
وافقهوهم على جهة اختلاف الاحاديث وكيفية العمل بالاحاديث
المختلفة كل ذلك كان منهم صلوات الله عليهم لتكثر الرواية عنهم وفي ذلك تشفع
اهل زمن الغيبة لئلا يضيع ما في اصلاب الرجال وارحام النساء ولئلا
يكون للناس حجة على الله فههنا اربعة فصول

الفصل الاول

في ادلة الامر بالرد الى الكتاب والسنة

عن ابي عبد الله
عليه السلام ان الله تبارك وتعالى انزل في القران تبيان كل شيء حتى والله ما ترك شيئا يحتاج
اليه العباد حتى لا يستطيع عبد يقول لو كان هذا انزل في القران الا وقد انزله
وقول المصنف عليه السلام تبارك وتعالى لم يدع شيئا تحتاج اليه الامة الا انزله في
كتابه وبينه لرسوله صلى الله عليه واله وجعل لكل شيء حدا وجعل عليه دليلا
يدل عليه وجعل على من تعدى ذلك الحد حدا وقول ابي عبد الله عليه السلام ما

خلق الله حلالا ولا حراما الا وله حد كحد الدار فما كان من الطريق فهو من الطريق وما كان من الدار فهو من الدار حتى ارش الخدش فما سواه والجلدة ونصف الجلدة

وقوله ايضا عليه السلم ما من شيء الا وفيه كتاب او سنة ۞ وقول ابي جعفر عليه السلم اذا حدثتكم بشيء فاسئلوني من كتاب الله ثم قال في بعض حديثه ان رسول الله صلى الله عليه واله نهى عن القيل والقال وفساد المال وكثرة السؤال فقيل يا ابن رسول الله اين هذا من كتاب الله قال ان الله عز وجل يقول لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما وقال لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ۞ وقول ابي عبد الله عليه السلم ما من امر يختلف فيه اثنان الا وله اصل في كتاب الله ولكن لا تبلغه عقول الرجال ۞ وقوله عليه السلم قال امير المؤمنين عليه السلم ايها الناس ان الله تبارك وتعالى ارسل اليكم الرسول صلى الله عليه واله وانزل اليه الكتاب بالحق وانتم اميون عن الكتاب ومن انزله وعن الرسول ومن ارسله على حين فترة من الرسل وطول هجعة من الامم وانبساط واعتراض من الفتنة وانتقاض من المبرم وعمى عن الحق واعتساف من الجور وامتحاق من الدين وتلظي الحروب على حين اصفرار من رياض جنات الدنيا ويبس من اغصانها وانتثار من ورقها ويأس من ثمرها واعورار من مائها قد درست اعلام الهدى وظهرت اعلام الردى فالدنيا متجهمة في وجوه اهلها مكفهرة مدبرة غير مقبلة ثمرتها الفتنة وطعامها الجيفة وشعارها الخوف ودثارها السيف مزقتم كل ممزق وقد اعمت عيون اهلها واظلمت عليها ايامها قد قطعوا ارحامهم وسفكوا دماءهم ودفنوا في التراب الموؤدة بينهم من اولادهم يختارون

وعن ابي عمير عن بعض اصحابه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من خالف كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه واله فقد كفر وعن ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلم انه سئل عن مسئلة فاجاب فيها فقال الرجل ان الفقهاء لا يقولون هذا فقال عليه السلم يا ويحك وهل رأيت فقيها قط ان الفقيه حق الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة المتمسك بسنة النبي صلى الله عليه واله وعن ابي عمير العبدي عن جعفر بن محمد عن ابائه عليهم السلم ...

يجد آدون دونهم العيش ورفاهيته خفوض الدنيا لا يرجون من الله ثوابا ولا يخافون والله منه عقابا احيهم اعمى نجس وميتهم في النار مبلس فجاءهم صلى الله عليه بنسخة ما في الصحف الاولى وتصديق الذي بين يديه وتفصيل الحلال من ريب الحرام ذلك القرآن فاستنطقوه ولن ينطق لكم اخبركم عنه ان فيه علم ما مضى وعلم ما يأتي الى يوم القيمة وحكم ما بينكم وبيان ما اصبحتم فيه تختلفون فلو سألتموني لعلمتكم ۞ وقول ابي عبد الله عليه السلم قد ولدني رسول الله صلى الله عليه واله وانا اعلم كتاب الله وفيه بدؤ الخلق وما هو كائن الى يوم القيمة وفيه خبر السماء وخبر الارض وخبر الجنة وخبر النار وخبر ما كان وخبر ما هو كائن اعلم ذلك كما انظر الى كفي فان الله يقول فيه تبيان كل شيء ۞ وقوله ايضا عليه السلم كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم ونحن نعلمه ۞ وقوله عليه السلم وقول ابي الحسن موسى عليه السلم كل شيء في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه واله وقول ابي عبد الله عليه السلم ان رواة الكتاب كثير وان رعاته قليل وكم من مستنصح للحديث مستغش للكتاب فالعلماء يحزنهم ترك الرعاية والجهال يحزنهم حفظ الرواية فراع يرعى حياته وراع يرعى هلكته فعند ذلك اختلف الراعيان وتغاير الفريقان وقولهما ايضا عليه السلم من حفظ من احاديثنا اربعين حديثا بعثه الله يوم القيمة فقيها عالما ۞ وقوله ايضا عليه السلم في تفسير قوله تعالى فلينظر الانسان الى طعامه قال علمه الذي يأخذه عمن يأخذه ۞ وقوله عليه السلم ايضا لا يسعكم فيما ينزل بكم مما لا تعلمون الا الكف عنه والتثبت والرد الى ائمة الهدى حتى يحملوكم فيه على القصد ويجلوا عنكم فيه العمى ويعرفوكم فيه الحق قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ۞ فلو اردت ان اجمع ما يوجب الكتاب والسنة

الودايم

احاديث ادلة النهي عن البدع والرأي والمقاييس وما في ذلك وساد كره جملة من

وانهم صلوات الله عليهم خزنتهما مما وقفت عليه من احاديثهم وخطبهم لما وسعني ذلك فضلا عما لم اقف عليه ففي هذه الاشارة دلالة وساذكر جانبا من ذلك في باب ما اختاره ۞ الفصل الثاني ادلة النهي عن البدع والرأي والمقاييس ۞ عن ابي جعفر عليه السلم قال خطب امير المؤمنين عليه السلم الناس فقال ايها الناس انما بدؤ وقوع الفتن اهواء تتبع واحكام تبتدع يخالف فيها كتاب الله يتولى فيها رجال رجالا فلو ان الباطل خلص لم يخف على ذي حجى ولو ان الحق خلص لم يكن اختلاف ولكن يؤخذ من هذا ضغث ومن هذا ضغث فيمزجان فيجيئان معا فهنالك استحوذ الشيطان على اوليائه ونجى الذين سبقت لهم منا الحسنى ۞ وعن رسول الله صلى الله عليه واله اذا ظهرت البدع في امتي فليظهر العالم علمه فمن لم يفعل فعليه لعنة الله ۞ وعنه صلى الله عليه واله قال من اتى ذا بدعة فعظمه فانما يسعى في هدم الاسلام ۞ وعنه ايضا صلى الله عليه واله ابى الله لصاحب البدعة بالتوبة قيل يا رسول الله وكيف ذلك قال انه قد اشرب قلبه حبها ۞ وعن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله اذا كان عند كل بدعة تكون من بعدي يكاد بها الايمان وليا من اهل بيتي موكلا به يذب عنه ينطق بالهام من الله ويعلن الحق وينوره ويرد كيد الكائدين يعبر عن الضعفاء فاعتبروا يا اولي الابصار وتوكلوا على الله ۞ وعنه ايضا قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه ان من ابغض الخلائق الى الله عز وجل لرجلين رجل وكله الله الى نفسه فهو جائر عن قصد السبيل مشغوف بكلام بدعة قد لهج بالصوم والصلوة فهو فتنة لمن افتتن به ضال عن هدي من كان قبله مضل لمن اقتدى به في حيوته وبعد موته حمال خطايا

احوال

خطايا غيره رهن بخطيئته ورجل قمش جهلا في جهال الناس عان باغباش الفتنة قد سماه اشباه الناس عالما ولم يغن فيه يوما سالما بكر فاستكثر ما قل منه خير مما كثر حتى اذا ارتوى من آجن واكتنز من غير طائل جلس بين الناس قاضيا ضامنا لتخليص ما التبس على غيره وان خالف قاضيا سبقه لم يأمن ان ينقض حكمه من يأتي بعده كفعله بمن كان قبله وان نزلت به احدى المبهمات المعضلات هيأ لها حشوا من رأيه ثم قطع به فهو من لبس الشبهات في مثل غزل العنكبوت لا يدري اصاب ام اخطأ لا يحسب العلم في شيء مما انكر ولا يرى ان وراء ما بلغ فيه مذهبا ان قاس شيئا بشيء لم يكذب نظره وان اظلم عليه امر اكتتم به لما يعلم من جهل نفسه لكيلا يقال له لا يعلم ثم جسر فقضى فهو مفتاح عشوات ركاب شبهات خباط جهالات لا يعتذر مما لا يعلم فيسلم ولا يعض على العلم بضرس قاطع فيغنم يذري الروايات ذرو الريح الهشيم تبكي منه المواريث وتصرخ منه الدماء يستحل بقضائه الفرج الحرام ويحرم بقضائه الفرج الحلال لا مليء باصدار ما عليه ورد ولا هو اهل لما منه فرط من ادعائه علم الحق ۞ وعنه ايضا عليه السلم قال ان اصحاب المقاييس طلبوا العلم بالمقاييس فلم تزدهم المقاييس عن الحق الا بعدا وان دين الله لا يصاب بالمقاييس ۞ وعن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم قالا كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ۞ وعن محمد بن حكيم قال قلت لابي الحسن موسى عليه السلم جعلت فداك فقهنا في الدين واغنانا الله بكم عن الناس حتى ان الجماعة منا لتكون في المجلس ما يسأل رجل صاحبه تحضره المسئلة ويحضره جوابها فيما من الله علينا بكم

فربما ورد علينا الشيء لم يأتنا فيه عنك ولا عن آبائك شيء فنظرنا إلى
أحسن ما يحضرنا وأوفق الأشياء لما جاءنا عنكم فنأخذ به فقال هيهات
هيهات في ذلك والله هلك من هلك يا ابن حكيم ثم قال لعن الله أبا حنيفة كان
يقول قال علي وقلت قال محمد بن حكيم لهشام بن الحكم والله ما أردت إلا
أن يرخص لي في القياس ه وعن يونس بن عبد الرحمن قال قلت لأبي الحسن
الأول عليه السلام بما أوحّد الله فقال يا يونس لا تكونن مبتدعاً من نظر برأيه
هلك ومن ترك أهل بيت نبيه صلى الله عليه وآله ضل ومن ترك كتاب الله
عز وجل وقول نبيه صلى الله عليه وآله كفر ه وعن أبي بصير قال قلت لأبي
عبد الله عليه السلام ترد علينا أشياء ليس نعرفها في كتاب الله ولا سنة فننظر
فيها قال لا أما إنك إن أصبت لم تؤجر وإن أخطأت كذبت على
الله ه وعن سماعة بن مهران عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال قلت أصلحك الله
إنا نجتمع فنتذاكر ما عندنا فما يرد علينا إلا وعندنا فيه شيء مسطر وذلك
مما أنعم الله به علينا بكم ثم يرد علينا الشيء الصغير ليس عندنا فيه شيء فينظر
بعضنا إلى بعض وعندنا ما يشبهه فنقيس على أحسنه فقال وما لكم
وللقياس إنما هلك من هلك قبلكم بالقياس ثم قال إذا جاءكم ما تعلمون فقولوا
به وإن جاءكم ما لا تعلمون فها وأهوى بيده إلى فيه
ثم قال لعن الله أبا حنيفة كان يقول قال علي وقلت وقالت الصحابة وقلت
ثم قال أكنت تجلس إليه فقلت لا ولكن هذا كلامه فقلت أصلحك الله أتى رسول
الله بما يكتفون به في عهده فقال نعم وما يحتاجون إليه إلى يوم القيامة
فقلت فضاع من ذلك شيء فقال لا هو عند أهله ه وعن أبي عبد الله عليه السلام

قال ضل

قال ضل علم ابن شبرمة عند الجامعة إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط علي عليه السلام بيده إن
الجامعة لم تدع لأحد كلاماً فيها علم الحلال والحرام وإن أصحاب القياس طلبوا العلم
بالقياس فلم يزدادوا من الحق إلا بعداً إن دين الله لا يصاب بالقياس ه وعنه
عليه السلام قال إن السنة لا تقاس ألا ترى أن المرأة تقضي صومها يا أبان إن السنة إذا قيست محق
الدين ه وعن عثمان بن عيسى قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن القياس فقال ما لكم وللقياس إن الله
لا يسأل كيف أحل وكيف حرم ه وعن أبي جعفر عن أبيه عليهما السلام أن علياً عليه السلام قال
من نصب نفسه للقياس لم يزل دهره في التباس ومن دان الله بالرأي لم يزل دهره
في ارتماس ه وقال أبو جعفر عليه السلام من أفتى الناس برأيه فقد دان الله بما لا يعلم
ومن دان الله بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث أحل وحرم فيما لا يعلم ه وعن أبي عبد الله
عليه السلام قال إن إبليس قاس نفسه بآدم عليه السلام فقال خلقتني من نار وخلقته من طين
فلو قاس الجوهر الذي خلق الله منه آدم بالنار كان أكثر نوراً وضياءً من النار
وعن زرارة قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحلال والحرام فقال حلال
محمد حلال أبداً إلى يوم القيامة وحرامه حرام أبداً إلى يوم القيامة لا يكون غيره
ولا يجيء غيره وقال عليه السلام وقال علي عليه السلام ما أحد ابتدع بدعة إلا
ترك بها سنة ه وعن عبد الله القرشي قال دخل أبو حنيفة على أبي عبد الله عليه السلام
فقال له يا أبا حنيفة بلغني أنك تقيس قال نعم قال لا تقس فإن أول من قاس إبليس
حين قال خلقتني من نار وخلقته من طين فقاس ما بين النار والطين ولو قاس
نورية آدم بنورية النار عرف فضل ما بين النورين وصفاء أحدهما على الآخر
وعن قتيبة قال سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن مسألة فأجابه فيها فقال الرجل
أرأيت إن كان كذا وكذا ما يكون القول فيها فقال له مه ما أجبتك فيه من

من شيء فهو عن رسول الله صلى الله عليه وآله لسنا من أرأيت في شيء ٥ وعن أبي جعفر
عليه السلام قال لا تتخذوا من دون الله وليجة فلا تكونوا مؤمنين فإن كل سبب ونسب
وقرابة ووليجة وبدعة وشبهة منقطع إلا ما أثبته القرآن ٥ ومن كلام
لأبي عبد الله عليه السلام في الرسالة التي كتبها إلى أصحابه وأمرهم بمدارستها
والنظر فيها والعمل بها فكانوا يضعونها في مساجد بيوتهم فإذا فرغوا من الصلاة
نظروا فيها وهي طويلة أخذنا منها موضع الحاجة قال فيها بعد كلام طويل
أيتها العصابة المرحومة المفلحة إن الله أتم لكم ما آتاكم من الخير واعلموا
أنه ليس من علم الله ولا من أمره أن يأخذ أحد من خلق الله في دينه بهوى ولا رأي
ولا مقاييس وقد أنزل الله القرآن وجعل فيه تبيان كل شيء وجعل للقرآن
ولتعلم القرآن أهلا لا يسع أهل علم القرآن الذين آتاهم الله علمه أن يأخذوا فيه
بهوى ولا رأي ولا مقاييس أغناهم الله عن ذلك بما آتاهم من علمه وخصهم به ووضعه
عندهم كرامة من الله أكرمهم بها وهم أهل الذكر الذين أمر الله هذه الأمة
بسؤالهم وهم الذين من سألهم وقد سبق في علم الله أن يصدقهم ويتبع أثرهم أرشدوه
وأعطوه من علم القرآن ما يهتدي به إلى الله بإذنه وإلى جميع سبل الحق وهم الذين
لا يرغب عنهم وعن مسألتهم وعن علمهم الذي أكرمهم الله به وجعله عندهم
إلا من سبق عليه في علم الله الشقاء في أصل الخلق تحت الأظلة فأولئك الذين يرغبون
عن سؤال أهل الذكر والذين آتاهم الله علم القرآن ووضعه عندهم وأمر بسؤالهم فأولئك
الذين يأخذون بأهوائهم وآرائهم ومقاييسهم حتى دخلهم الشيطان لأنهم جعلوا
أهل الإيمان في علم القرآن عند الله كافرين وجعلوا أهل الضلالة
في علم القرآن عند الله مؤمنين وحتى جعلوا ما أحل الله في كثير من الأمر حراما وجعلوا

وجعلوا ما حرم الله في كثير من الأمر حلالا فذلك أصل ثمرة أهوائهم وقد عهد إليهم النبي
رسول الله صلى الله عليه وآله قبل موته فقالوا نحن بعد ما قبض الله رسوله صلى الله
عليه وآله وبعد عهده الذي عهده إلينا وأمرنا به مخالفا لله ولرسوله صلى الله
عليه وآله فما أحد أجرأ على الله ولا أبين ضلالة ممن أخذ بذلك وزعم أن
ذلك يسعه والله إن لله على خلقه أن يطيعوه ويتبعوا أمره في حياة محمد صلى
الله عليه وآله وبعد موته وهل يستطيع أولئك أعداء الله أن يزعموا أن أحدا
ممن أسلم مع محمد صلى الله عليه وآله أخذ بقوله ورأيه ومقاييسه فإن قال نعم فقد
كذب على الله وضل ضلالا بعيدا وإن قال لم يكن لأحد أن يأخذ برأيه وهواه
ومقاييسه فقد أقر بالحجة على نفسه وهو ممن يزعم أن الله يطاع ويتبع أمره
بعد قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وقد قال الله تعالى وقوله الحق وما محمد إلا
رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب
على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين وذلك لتعلموا أن الله يطاع
ويتبع أمره في حياة محمد صلى الله عليه وآله وبعد قبض محمد صلى الله عليه وآله وكما
لم يكن لأحد من الناس مع محمد صلى الله عليه وآله أن يأخذ بهواه ولا رأيه ولا
مقاييسه ٥ انتهى كلامه صلوات الله عليه وسلامه ومثل هذا كثير لا يعد ولا
يحصى وفيما ذكرناه ومن أماكن متفرقة جمعناه الكفاية ه

الفصل الثالث في أدلة الترغيب في رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب

٥ عن أبي بصير قال
قلت لأبي عبد الله عليه السلام قول الله عز وجل الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه
قال هو الرجل يسمع الحديث فيحدث به كما سمعه لا يزيد فيه ولا ينقص منه

يسعنا أن نأخذ بما اجتمع عليه رأي الناس بعد قبض رسوله صلى الله عليه وآله صح

أحاديث في الترغيب في رواية الكتب وفضل الكتابة والتمسك بالكتب ٥

وعن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اسمع الحديث منك فازيد وانقص
قال ان كنت تريد معانيه فلا باس ٥ وعن داود بن فرقد قال قلت لابي
عبد الله عليه السلم اني اسمع الحديث فاريد ان ارويه كما سمعته منك فلا يجي قال
فتعمد ذلك قلت لا قال تريد المعاني قلت نعم قال فلا باس ٥ وعن ابي
بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الحديث اسمعه منك ارويه عن ابيك او
اسمعه عن ابيك ارويه عنك قال سواء الا انك ترويه عن ابي احب الي
وقال ابو عبد الله عليه السلم لجميل ما سمعته مني فاروه عن ابي ٥ وعن عبد الله
بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلم يجيئني القوم فيستمعون مني حديثكم
فاضجر ولا اقوى قال فاقرا عليهم من اوله حديثا ومن وسطه حديثا ومن اخره
حديثا ٥ وعن احمد بن عمر الحلال قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلم الرجل
من اصحابنا يعطيني الكتاب ولا يقول اروه عني يجوز لي ان ارويه
عنه قال فقال اذا علمت ان الكتاب له فاروه عنه ٥ وعن السكوني عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم اذا حدثتم بحديث فاسندوه الى
الذي حدثكم فان كان حقا فلكم وان كان كذبا فعليه ٥ وعن الاحمسي عن ابي عبد الله
عليه السلم قال القلب يتكل على الكتابة ٥ وعن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول اكتبوا فانكم لا تحفظون حتى تكتبوا ٥ وعن عبيد بن زرارة قال قال
ابو عبد الله عليه السلم احتفظوا بكتبكم فانكم سوف تحتاجون اليها ٥ وعن المفضل
بن عمر قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اكتب وبث علمك في اخوانك فان مت
فاورث كتبك بنيك فانه ياتي على الناس زمان هرج لا يانسون
فيه الا بكتبهم ٥ وعن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اياكم والكذب المفترع
قيل

٧ وحديث الحسن

قيل له وما المفترع قال ان يحدثك الرجل بالحديث فتتركه وترويه عن الذي حدثك
عنه ٥ وعنه ايضا عليه السلم قال اعربوا حديثنا فانا قوم فصحاء ٥ وعنه ايضا عليه
السلم انه قال حديثي حديث ابي وحديث ابي حديث جدي وحديث جدي
حديث الحسين وحديث الحسين حديث الحسن وحديث الحسن حديث امير المومنين عليه السلم وحديث
امير المومنين عليه السلم حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وحديث رسول الله
صلى الله عليه وآله قول الله عز وجل ٥ وعن ابي جعفر الثاني عليه السلم قيل له جعلت
فداك ان مشايخنا رووا عن ابي جعفر وابي عبد الله عليه السلم وكانت التقية شديدة
فكتموا كتبهم فلم ترو عنهم فلما ماتوا صارت الكتب الينا فقال حدثوا بها
فانها حق وغير ذلك مما لا يعد ولا يحصى وفي هذا الكفاية ٥

الفصل الرابع في ادلة تعليم جهة اختلاف الحديث وكيفية العمل بالاحاديث المختلفة

الرابع في وجه اختلاف الاحاديث وفي كيفية العمل بالاحاديث المختلفة

٥ فعن سليم بن قيس الهلالي قال قلت
لامير المومنين عليه السلم اني سمعت من سلمان والمقداد وابي ذر شيئا من تفسير القران
واحاديث عن نبي الله عليه السلم غير ما في ايدي الناس ثم سمعت منك تصديق ما
سمعت منهم ورايت في ايدي الناس اشياء كثيرة من تفسير القران ومن الاحاديث
عن نبي الله صلى الله عليه وآله انتم تخالفونهم فيها وتزعمون ان ذلك كله باطل
افترى الناس يكذبون على رسول الله صلى الله عليه وآله متعمدين ويفسرون القران
بارائهم قال فاقبل علي فقال قد سالت فافهم الجواب ان في ايدي الناس
حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا وعاما وخاصا ومحكما
ومتشابها وحفظا ووهما وقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله في
عهده حتى قام خطيبا فقال ايها الناس قد كثرت علي الكذابة فمن كذب

دعوت الله لي بما دعوت لم انس شيئا ولم يفتني شيء لم اكتبه افتتخوف علي
النسيان فيما بعد فقال لا لست اتخوف عليك النسيان والجهل ٥ وعن محمد
بن مسلم عن ابي عبد الله قال قلت له ما بال اقوام يروون عن فلان وفلان عن
رسول الله صلى الله عليه وآله لا يتهمون بالكذب فيجيء منكم خلافه قال ان
الحديث ينسخ كما ينسخ القران ٥ وعن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم ما بالي اسالك عن المسئلة فتجيبني فيها بالجواب ثم يجيئك غيري فتجيبه
فيها بجواب اخر فقال انا نجيب الناس على الزيادة والنقصان قال قلت فاخبرني
عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله صدقوا على محمد ام كذبوا قال بل صدقوا
قلت فما بالهم اختلفوا فقال اما تعلم ان الرجل كان ياتي رسول الله صلى الله عليه
وآله فيسئله عن المسئلة فيجيبه فيها بالجواب ثم يجيئه بعد ذلك
ما ينسخ ذلك الجواب فنسخت الاحاديث بعضها بعضا ٥ وعن ابي عبيدة عن ابي
جعفر عليه السلم قال قال لي يا زياد ما تقول لو افتينا رجلا ممن يتولانا بشيء
من التقية قلت له جعلت فداك انت اعلم قال ان اخذ به فهو خير له واعظم
اجرا وفي رواية اخرى ان اخذ به اوجر وان تركه والله اثم ٥ وعن زرارة
بن اعين عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن مسئلة فاجابني ثم جاءه رجل فساله
عنها فاجابه بخلاف ما اجابني ثم جاء اخر فاجابه بخلاف ما اجابني واجاب
صاحبي فلما خرج الرجلان قلت يا ابن رسول الله رجلان من اهل العراق
من شيعتكم قدما يسئلان فاجبت كل واحد منهما بغير ما اجبت به صاحبه فقال
يا زرارة ان هذا خير لنا ولكم وابقى لنا ولكم ولو اجتمعتم على امر واحد لصدقكم
الناس علينا ولكان اقل لبقائنا وبقائكم قال ثم قلت لابي عبد الله عليه السلم
شيعتكم

مخالف

شيعتكم لو حملتموهم على الاسنة او على النار لمضوا وهم يخرجون من عندكم
فاجابني بمثل جواب ابيه ٥ وعن نصر الخثعمي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من
عرف انا لا نقول الا حقا فليكتف بما يعلم منا فان سمع منا خلاف ما يعلم فليعلم
ان ذلك دفاع منا عنه ٥ وعن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن رجل اختلف
عليه رجلان من اهل دينه كلاهما يرويه احدهما يامر باخذه والاخر ينهاه عنه كيف
يصنع قال يرجئه حتى يلقى من يخبره فهو في سعة حتى يلقاه وفي رواية اخرى بايهما
اخذت من باب التسليم وسعك ٥ وعن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال ارايتك
لو حدثتك بحديث العام ثم جئتني من قابل فحدثتك بخلافه
بايهما كنت تاخذ قال قلت كنت اخذ بالاخير فقال لي رحمك الله ٥ وعن المعلى بن خنيس
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اذا جاء حديث عن اولكم وحديث عن اخركم بايهما
ناخذ قال خذوا به حتى يبلغكم عن الحي فان بلغكم عن الحي فخذوا بقوله قال ثم قال
ابو عبد الله عليه السلم انا والله لا ندخلكم الا فيما يسعكم ٥ وعن عمر بن حنظلة قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن رجلين من اصحابنا بينهما منازعة في دين او ميراث فتحاكما الى
السلطان والى القضاة ايحل ذلك قال من تحاكم اليهم في حق او باطل فانما
تحاكم الى الطاغوت وما يحكم له فانما ياخذ سحتا وان كان حقا ثابتا لانه اخذ
بحكم الطاغوت وقد امر الله ان يكفر به قال الله تعالى يريدون ان يتحاكموا الى
الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به قلت فكيف يصنعان قال ينظران الى
من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف احكامنا فليرضوا
به حكما فاني قد جعلته عليكم حاكما فاذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فانما استخف بحكم الله
وعلينا رد والراد علينا الراد على الله وهو على حد الشرك بالله قلت فان كان

١٠٢

علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار ثم كذب عليه من بعده وانما اتاكم الحديث
من اربعة ليس لهم خامس رجل منافق يظهر الايمان متصنع بالاسلام لا
يتأثم ولا يتحرج ان يكذب على رسول الله صلى الله عليه واله متعمدا فلو علم الناس
انه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يصدقوه ولكنهم قالوا هذا قد صحب رسول
الله صلى الله عليه واله وراه وسمع منه واخذوا عنه وهم لا يعرفون حاله
وقد اخبره الله عن المنافقين بما اخبره ووصفهم بما وصفهم فقال عز وجل
فيهم واذا رايتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم ثم بقوا بعده فتقربوا
الى ائمة الضلال والدعاة الى النار بالزور والكذب والبهتان فولوهم
الاعمال على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا وانما الناس مع الملوك والدنيا
الا من عصم الله فهذا احد الاربعة ورجل سمع من رسول الله صلى الله عليه واله
شيئا لم يحفظه على وجهه ووهم فيه فلم يتعمد كذبا فهو في يده يقول به
ويعمل به ويرويه ويقول انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه واله فلو علم
المسلمون انه وهم لم يقبلوه ولو علم هو انه وهم لرفضه ورجل ثالث
سمع من رسول الله صلى الله عليه واله شيئا امر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم او
سمعه نهى عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ
فلو علم انه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون اذ سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه
واخر رابع لم يكذب على رسول الله صلى الله عليه واله مبغض للكذب خوفا من
الله وتعظيما لرسول الله صلى الله عليه واله لم ينسه بل حفظ ما سمع على وجهه
فجاء به كما سمع لم يزد فيه ولم ينقص منه وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل
بالناسخ ورفض المنسوخ فان امر النبي صلى الله عليه واله مثل القران ناسخ ومنسوخ

وخاص

١٠٣

وخاص وعام ومحكم ومتشابه وقد كان يكون من رسول الله صلى الله عليه واله الكلام
له وجهان وكلام عام وكلام خاص مثل القران وقال الله عز وجل في كتابه
ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فيشتبه على من لم يعرف
ولم يدر ما عنى الله به ورسوله صلى الله عليه واله وليس كل اصحاب رسول
الله صلى الله عليه واله كان يسأله عن الشيء فيفهم وكان منهم من يسأله ولا يستفهمه
حتى ان كانوا ليحبون ان يجيء الاعرابي والطاري فيسأل رسول الله صلى الله عليه واله
حتى يسمعوا وقد كنت ادخل على رسول الله صلى الله عليه واله كل يوم دخلة
وكل ليلة دخلة فيخليني فيها ادور معه حيث دار وقد علم اصحاب رسول الله
صلى الله عليه واله انه لم يصنع ذلك باحد من الناس غيري فربما كان ذلك في
بيتي ياتيني رسول الله صلى الله عليه واله اكثر ذلك في بيتي وكنت اذا دخلت عليه
بعض منازله اخلاني واقام عني نساءه فلا يبقى عنده غيري واذا اتاني للخلوة
معي في منزلي لم تقم عني فاطمة ولا احد من بني وكنت اذا سالته اجابني
واذا سكت عنه وفنيت مسائلي ابتداني فما نزلت على رسول الله صلى الله عليه
واله اية من القران الا اقرانيها واملاها علي فكتبتها بخطي وعلمني تاويلها
وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها وخاصها وعامها ودعى
ان يعطيني فهما وحفظا فما نسيت اية من كتاب الله ولا علما املاه علي وكتبته
منذ دعا الله لي بما دعا وما ترك شيئا علمه الله من حلال ولا حرام ولا امر
ولا نهي كان او يكون ولا كتابا منزلا على احد قبله من طاعة او معصية
الا علمنيه وحفظته فلم انس حرفا واحدا ثم وضع يده على صدري ودعا الله
لي ان يملا قلبي علما وفهما وحكما ونورا فقلت يا نبي الله بابي انت وامي منذ

١٠٦

١٧ الذي ص

رجل اختار رجلا من اصحابنا فرضيا ان يكونا الناظرين في حقهما فاختلفا فيما حكما
وكلاهما اختلفا في حديثكم قال الحكم ما حكم به اعدلهما وافقههما واصدقهما في
الحديث واورعهما ولا يلتفت الى ما يحكم به الاخر قال قلت فانهما عدلان مرضيان
عند اصحابنا لا يفضل واحد منهما على صاحبه قال فقال ينظر الى ما كان من
رواياتهم عنا في ذلك الذي حكما به المجمع عليه من اصحابك فيؤخذ به من حكمنا ويترك
الشاذ الذي ليس بمشهور عند اصحابك فان المجمع عليه لا ريب فيه وانما الامور ثلاثة
امر بين رشده فيتبع وامر بين غيه فيجتنب وامر مشكل يرد علمه الى الله
والى الرسول صلى الله عليه واله قال رسول الله صلى الله عليه واله حلال بين وحرام
بين وشبهات بين ذلك فمن ترك الشبهات نجى من المحرمات ومن اخذ بالشبهات
ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا يعلم قلت فان كان الخبران عنكما مشهورين قد
رواهما الثقات عنكم قال ينظر فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة
فيؤخذ به ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة ووافق العامة قلت جعلت
فداك ارايت ان كان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب ووجدنا احد الخبرين موافقا
للعامة والاخر مخالفا لهم باي الخبرين يؤخذ قال ما خالف العامة ففيه الرشاد
فقلت جعلت فداك فان وافقهما الخبران جميعا قال ينظر الى ما هم اليه اميل حكامهم
وقضاتهم فيترك ويؤخذ بالاخر قلت فان وافق حكامهم الخبرين جميعا قال
اذا كان كذلك فارجه حتى تلقا امامك فان الوقوف عند الشبهات
خير من الاقتحام في الهلكات ﻫ وعن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله ان على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوه
وما خالف كتاب الله فدعوه ﻫ وعن عبد الله بن ابي يعفور قال سالت ابا عبد الله
عليه السلام

١٠٧

٢ العوام ص

من حديث ابن ابي عمير الى الحديث السكوني ينبغي ان يحذف في مثل الفصل ويلحق بالفصل الاول لا بهذا الفصل

عليه السلام عن اختلاف الحديث يرويه من نثق به ومنهم من لا نثق به قال اذا ورد عليكم
حديث فوجدتم له شاهدا من كتاب الله او من قول رسول الله صلى الله عليه واله
والا فالذي جاءكم به اولى ﻫ وعن ايوب بن الحر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كل شيء
مردود الى الكتاب والسنة وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف ﻫ ومثله
عن ايوب بن راشد ﻫ وعن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال خطب
النبي صلى الله عليه واله بمنى فقال ايها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فانا قلته
وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم اقله ﻫ وعن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول من خالف كتاب الله وسنة محمد صلى الله عليه واله فقد كفر ﻫ
وعن ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن مسئلة فاجاب فيها فقال
الرجل ان الفقهاء لا يقولون هذا فقال يا ويحك وهل رايت فقيها قط ان
الفقيه حق الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة المتمسك بسنة النبي صلى
الله عليه واله ﻫ وعن ابي عثمن العبدي عن جعفر عن ابائه عن امير المؤمنين عليهم السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لا قول الا بعمل ولا قول وعمل الا بنية ولا قول
وعمل ونية الا باصابة السنة ﻫ وعن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال ما من
احد الا وله شرة وفترة فمن كانت فترته الى سنة فقد اهتدى
ومن كانت فترته الى بدعة فقد غوى ﻫ وعن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال كل من تعدى السنة رد الى السنة ﻫ وعن السكوني عن ابي عبد الله
عليه السلام عن ابائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام السنة سنتان سنة في فريضة الاخذ
بها هدى وتركها ضلالة وسنة في غير فريضة الاخذ بها فضيلة وتركها
الى غير خطيئة ﻫ اذا عرفت وتحققت هذه المقدمة الشريفة النافعة

فلما سمع اصحابهم المعاصرون لهم ورواتهم الآخذون منهم صلوات الله عليهم امرهم لهم بالرد الى الكتاب والسنة ونهيهم عن اتباع الرأي والبدع والمقاييس وحثهم على رواية الكتب والحديث والكتابة وبيانهم لهم جهة اختلاف الاحاديث وكيفية العمل بالاحاديث المختلفة حسب ما ذكرناه مرسلا في هذه الفصول الاربعة وسمعوا منهم بيان فرض العلم ووجوب طلبه والحث عليه وثواب العالم والمتعلم وصفة العلماء وثواب مجالستهم وصحبتهم وسؤال العالم وتذاكرهم الى غير ذلك من احوال الاداب وشرفها حسب ما ذكرناه في الرسالة الاولى تشوقت انفسهم الى تحصيله وتطلعت اعينهم وعقولهم الى ضبط قاعدته ودلائله وتوفرت دواعيهم الى اخذه عن اهله وجمعه وبذلوا واستسهلوا مفارقة الاوطان ومقاسات نكبات الزمان في ايام نيله وتحملوا السير والسرى في الآفاق ومكابدة اهل النفاق علما منهم انه لا يحقر في جنب تحصيله وتفقهوا في الدين امتثالا لما امر الله في محكم تنزيله حتى ظهر منهم في ايام الائمة صلوات الله عليهم من الافاضل الجم الغفير كما ظهر في ايام مولانا الحق الناطق جعفر بن محمد الصادق عليه السلام مثل زرارة بن اعين واخويه بكير وحمران وجميل بن دراج ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية والهشامين وابي بصير وعبيد الله ومحمد وعمران الحلبيين وعبد الله بن سنان وابي الصباح الكناني وغيرهم من اعيان الفقهاء وكما ظهر من تلامذة مولانا الجواد الذي جعله الله لكل قوم هاديا كالحسين بن سعيد واخيه الحسن ومحمد بن ابي نصر البزنطي واحمد بن محمد بن خالد البرقي وشاذان ابو الفضل القمي وايوب بن نوح بن دراج واحمد بن محمد بن عيسى وغيرهم من تلامذته صلوات الله عليه ممن يطول تعدادهم فالويل الدائم والعقاب الالهم الاليم لمن قال ان الجواد صلوات الله عليه وآله كان تلميذا ليحيى بن اكثم مما

اجهله بمنزلة مولانا الجواد عليه السلام وقلة اطلاعه على ما رواه عنه الخاصة والعامة من العلوم العجيبة من اجوبة المسائل وما اقل معرفته باحوال تلامذة الجواد واتباعه الذي لا يرضى واحد منهم ان يكون يحيى بن اكثم تلميذا له وهذا ظاهر على كل احد من المتتبعين من التلامذة والاتباع حتى ان من اصحابهم الامامية لانهم صلوات الله عليهم المعصومين كان تصحيحهم الامامي وغيرهم من الفرق كالفطحية والواقفية والناووسية والبترية وغيرهم ممن صار في عداد الفضلاء ببركة تلمذهم عليهم وترددهم اليهم فالفوا شكر الله سعيهم كل حديث وارد وجمعوا كل حكم شارد وكيف لا وقد كتبوا من اجوبة مولانا الحق الناطق جعفر بن محمد الصادق اربعمائة مصنف لاربعمائة مصنف ودونوا من رجاله المعروفين اربعة آلاف رجل ويقرب مثل هذا عن الامام الباقر والامام الكاظم وسائر الائمة صلوات الله عليهم اجمعين مع انهم صلوات الله عليهم كانوا في اشد التقية وقضية وزيادة من العمل بالتقية وكانوا هم وشيعتهم غير متظاهرين خوفا من الكفر الفاجر فكانت تلك الاصول التي امروا باتباعها وفيها عرض عليهم من تلامذتهم واتباعهم الامامي وغيره فينظروا فيها فاي اصل وكتاب رواه موافقا للشريعة التي هم حفظتها وللامانة التي هم خزنتها اعني كتاب الله وسنة نبيه قبلوه من الامامي وغيره لان غير الامامي قد يأتي بما يوافق مذهبهم صلوات الله عليهم وكتبوا خطوطهم الشريفة بعد عرضه عليهم يأمرون الناس بالعمل بما فيه كاينا من كان صاحبه ويشهدون كل من كان حاضرا في مجلسهم من اصحابهم المعاصرين على ذلك ويقولون المراد على هذه الاحكام المكتوبة فيه راد علينا والراد علينا والراد علينا راد على رسول الله صلى الله عليه وآله والراد عليه صلى الله عليه وآله راد على الله عز وجل والراد على الله عز وجل مشرك وبالجملة كانوا متمكنين من استعلام الاحاديث

اي اصحاب الائمة المعاصرين لهم صلوات الله عليهم

المعمول بها المتفق بمضمونها بامرهم صلوات الله عليهم فجمعوها بعضها وهو الاغلب بالسماع منهم مشافهة واذا سمعوا عنهم بواسطة كانوا متمكنين من عرضه وبيان صدقه وكذبه لمعاصرتهم المنقول عنه وقربهم منه او من عرضه على الامام بعده القائم مقامه وبعضها من الاصول المعروضة عليهم المجمع على صحتها وكانت القرائن الدالة على صدق رواتها لهم منتشرة بسبب المعاشرة والمعاصرة لهم او معاشرة ومعاصرة من عاصرهم وكانت لهم رضوان الله عليهم دربة في نقل الاخبار عن الائمة الاطهار وذلك انهم صلوات الله عليهم كان يحضر مجالسهم الصادق والكاذب والعدل والفاسق فاذا شرعوا صلوات الله عليهم يحدثون بالاحكام سمعوا كل من كان حاضرا ثم تفرق اهل المجلس فينصرف كل واحد ممن كان حاضرا منقطعا عن ذلك الامام الذي كان في مجلسه سمع منه فيتفق ان الراوي بالواسطة عنهم وهو من لم يحضر ذلك المجلس او لم يسمع الحديث عن الفاسق الكاذب ثم يأخذ الناقل عنه فيذكره ويقول رويت عن فلان انه كان في مجلس الامام وحدث عليه السلام بما هو كذب وكيت فيقول عدل امامي صادق ما سمعت عنه فهو صادق لاني كنت حاضرا في ذلك المجلس وحدث هذا الحديث بعينه ويقول المجلس الآخر المقبول القول كذلك وهكذا حتى تشهد بصدق الخبر المأخوذ او لا عن الكاذب ثقات متعددون وهكذا في كل زمان يؤخذ الحديث الضعيف عن ولو بوسائط متعددون تحصل للعدول والثقات متعددون ولو بالوسائط ان الامام عليه السلام قاله ونقله هذا الكاذب وصادقه على المجلس ونحن عند الامام الصادقون سماعا منهم ثم ينقل للطبقة التي بعدهم قوم صادقون انهم سمعوا من اصحاب الائمة تصديق هذا الحديث وهكذا كل سامع متأخر عن سامع متقدم فيكون نقل الحديث ثابتا عن الائمة بنقل الصادق عن الصادق فاذا عرفت ذلك فلا يضرهم اسناد

اسناد الحديث الى الكاذب الخبيث اذ كان قاعدتهم اسناد الحديث الى الكاذب الخبيث اذ كان قاعدتهم اسناد الحديث الى اول من سمعوه منه كما يأتي منها ثم فكثرت تلك الاصول المنقولة عن آل الرسول شرقا وغربا وعرفت الاحكام واجبا وحراما ومكروها ومباحا ومندوبا بل كانت مرجعا للشيعة في الاصول والفروع حيث لم يعولوا في المسائل النظرية الشرعية اصلية كانت او فرعية الا على السماع من الصادق مشافهة او نسبة مع تحقق النسبة كما حققنا ولم يكن للاحاديث في ذلك العصر الشريف اقسام الاقسمين صحيح مقبول وضعيف مردود فالصحيح هو المعمول به المتفق بمضمونه الذي ثبت ان الامام قاله او جاز العمل به او ثبت اخذه من كتاب معتمد بان المعصوم قاله واجاز العمل به او تشهد بصحته الاخيار من اصحاب الائمة الاطهار وان كان صاحبه غير امامي او اماميا فاسقا في جوارحه لان العمدة كتابه وهو مشهود له بالصحة كما قال الشيخ في الفهرست ان كثيرا من اصحاب الاصول كانوا ينتحلون المذاهب الفاسدة وكانت كتبهم معتمدة وكما قال في العدة يجوز العمل بخبر الثقة في الرواية وان كان فاسد المذهب فاسقا بجوارحه فتجويزه هذا موافق لما نقل عن اصحاب الاصول ابو وغيره وكثيرا ما يقولون في تراجم بعض الرجال بعد الجرح له والطعن فيه الا ان له كتابا معتمدا والضعيف بخلاف ذلك وان كان راويه اماميا ممدوحا الا بالتوثيق وانه كان عندهم رضوان الله عليهم لا يجوز القضاء ولا الافتاء الا بقطع ويقين ومع فقده يجب التوقف وكان المعيار فيهما يحصل بامرين احدهما بان هذا حكم الله في الواقع كما لو سمعوه مشافهة وثانيهما بان هذا ورد عن المعصوم من غير شك وقد جوزوا لنا العمل به قبل ظهور القائم وان كان في الواقع ورد كما لو خرج على وجه التقية

مثلا لعدم المعتمد فان كان صاحبه فاسدا لعقيدة فاسقا بجوارحه

١١٢

من باب التقية وهذب التفسير بين التفسير جمعت الاصول المنسوبة الى مصنفيها المحاكية لكلام المعصومين التي كانوا يؤدون بها فروض الله عز وجل ه فكل ما ذكرناه في هذا الباب الى هنا مما لا مرية فيه ولا شبهة تعتريه بين الاوائل والاواخر ويسطرونه في الكتب والدفاتر وله مزيد اتمام وتحقيق اعرضنا عن ذكره ان شاء الله في بقية الابواب فاذا ما نذكره هناك مما يليق به ليكون تكملة لهذا الباب والله الهادي الى الصواب ببركات سيد المرسلين

واما الصحيح والضعيف بالمعنى المصطلح عليه الان فهو اصطلاح جديد ولم يكن عندهم معروفا ... خصوصا

الباب الثالث في بيان طريقة اصحابنا المتقدمين كالشيخ الاعظم محمد بن يعقوب الكليني ومحمد بن بابويه القمي وكالشيخ العالم الرباني ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي وكالسيد الجليل علم الهدى السيد المرتضى ومن يحذو حذوهم رضوان الله عليهم اجمعين

اعلم وفقك الله ان الاصول التي حكيناها عن اصحاب الائمة المعصومين كانت منشورة مشهورة وعليها العمل وبها تؤدى فروض الله عز وجل فلم تزل كذلك الى ان وقعت الداهية الدهياء والمصيبة العظمى اعني غيبة صاحب الامر الكبرى فاشرفت ملة الحق على الاندراس وكثر اللبس والالتباس وتفرقت فنون الاحاديث في البلاد وازداد الظلم والعدوان وكثرة الكذابة على رسول الله وآله صلوات الله عليه وعليهم

وصار

١١٣

وصار القول ما قاله اهل الضلالة هذا مع ان هذه الكتب والاصول المأخوذة عن آل الرسول كانت عند المؤمنين محفوظة مخزونة لا تصل اليها ايدي الفئة الملعونة يتوارثون حفظها وكتمها عدلا عن عدل الى اهلها فبعث الله بعد لطفه وحكمته بعد فترة من الائمة والعلماء عبادا صالحين وجعلهم علماء مستحفظين فوفقهم الله والهمهم بهدايته جمع تلك الاصول المتفرقة والآثار الصحيحة عن الصادقين المتشعبة التي كان عليها العمل وبها يؤدى فروض الله عز وجل بكتاب واحد مرتب احسن ترتيب مبين بالفصول والابواب احسن بيان اذ كانت الاصول مشوشة غير مرتبة ولا يجمع احدها كل الاحكام المنقول بل مجموعها يحصل المجموع لان كل واحد من اصحابها كتب احاديث ما عنده سأل واجوبة ما سأل عنه غيره وهو يسمع السؤال والجواب وليس كل احد عنده ما سأل عنه الآخر ويحضر ما حضر اذ المسائل كثيرة والمجالس متعددة وكل يسأل عما ابتلي به ويحتاجه ويباشره ويتعبد به ويتكسب به فلذلك كان بعضها في الطهارة وبعضها في الصلوة وبعضها في الزكوة وبعضها في الصوم وبعضها في الحج وبعضها في المعاملات والايقاعات وبعضها من كل شيء شيء فجاء من كد علمائنا المتقدمين وكدحهم جعل الله ارواحهم مع السعداء وفضل مدادهم على دماء الشهداء اربعة كتب جامعة سوى ما يعسر تعداده من كتبهم الغير الجامعة وكلها احاديث عن الرسول والائمة الاثني عشر قال شيخنا البهائي في درايته وما تضمنته كتب الخاصة رضوان الله عليهم من الاحاديث المروية عنهم عليهم السلم تزيد على ما في الصحاح الست للعامة بكثير كما يظهر لمن تتبع احاديث الفريقين وقد روى راو واحد اعني ابان بن تغلب عن امام واحد اعني الامام ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق ثلثين

١١٤

الف حديث انتهى وهو صدق بل من مصنفات مصنف واحد في الاحاديث وهو الشيخ الصدوق محمد بن بابويه كما مر تزيد على احاديث العامة بكثير بل نسبتها اليها كنسبة قطرة من بحار وحبة من انبار ه ه

الكتاب الاول من الاربعة الجامعة

الكتاب المسمى بالكافي لثقة الاسلام وفقيه اهل البيت عليهم السلم محمد بن يعقوب الكليني نور الله مرقده واسعدنا الله به كما اسعده ولم نذكر حاله اولا تيمنا ولان حاله اشهر من ان يذكر بل اشهر من الاشتهار اذ هو كالشمس في رابعة النهار ثم نذكر وصف كتابه المعظم بما وصفه به وهو الصادق الامين الخليفة المنصوب بنصب الائمة الطاهرين ليتعلم من ذلك الوصف بيان طريقته ومذهبه وحقيقته ه فاما وصف حاله زيد في اجلاله قال العلامة في الخلاصة محمد بن يعقوب بن اسحق ابو جعفر الكليني رحمه الله بالنون بعد الياء وكان خاله علان الكليني الرازي وهو شيخ اصحابنا في وقته بالري ووجههم وكان اوثق الناس في الحديث واثبتهم صنف كتاب الكافي في عشرين سنة ومات ببغداد في سنة ثمان وعشرين وثلثمائة قاله الشيخ الطوسي رحمه الله وقال النجاشي سنة تسع وعشرين وثلثمائة سنة تناثر النجوم وصلى عليه محمد بن جعفر الحسني ابو قيراط ودفن بباب الكوفة في مقبرتها قال ابن عبدون رأيت قبره في صراط الطائي وعليه لوح مكتوب عليه اسمه واسم ابيه انتهى كلام الخلاصة وقال النجاشي في ترجمته كما حكاه عنه العلامة الا انه قال صنف الكتاب المعروف بالكليني يسمى الكافي في عشرين سنة ثم اخذ بتعداد ما اشتمل عليه الكتاب من الكتب من كتاب العقل الى ان قال وكتاب الروضة الذي هو آخر الكتب ثم قال وله غير كتاب الكافي كتاب

الرد

١١٥

الرد على القرامطة كتاب رسائل الائمة عليهم السلم كتاب تعبير الرؤيا كتاب الرجال كتاب ما قيل في الائمة عليهم السلم من الشعر ثم قال كنت اتردد الى المسجد المعروف بمسجد اللؤلؤي وهو مسجد نفطويه النحوي اقرأ القرآن على صاحب المسجد وجماعة من اصحابنا يقرؤن كتاب الكافي على ابي الحسين احمد بن احمد الكوفي الكاتب ورأيت ابا الحسن العقرائي يرويه عنه ثم قال وروينا كتبه كلها عن جماعة شيوخنا محمد بن محمد والحسين بن عبيد الله واحمد بن علي بن نوح عن ابي القاسم جعفر بن قولويه عنه ومات ابو جعفر الكليني رحمه الله ببغداد سنة تسع وعشرين او ثلثمائة سنة تناثر النجوم وصلى عليه محمد بن جعفر الحسني ابو قيراط ودفن بباب الكوفة وقال لنا احمد بن عبدون كنت اعرف قبره وقد درس رحمه الله انتهى كلام النجاشي ه وقال الشيخ في الفهرست محمد بن يعقوب الكليني ثقة عارف بالاخبار له كتب منها كتاب الكافي وهو يشتمل على ثلثين كتابا اوله كتاب العقل ابتداء في تعداد الكتب من كتاب العقل الى ان ختم بكتاب الروضة ثم قال وله كتاب الرسائل وكتاب الرد على القرامطة وكتاب تعبير الرؤيا اخبرنا بجميع رواياته الشيخ ابو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان عن ابي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن يعقوب بجميع كتبه واخبرنا الحسين بن عبيد الله قراءة عليه اكثر كتاب الكافي عن جماعة منهم ابو غالب احمد بن محمد الزراري وابو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه وابو عبد الله احمد بن ابراهيم الصيمري المعروف بابن ابي رافع وابو محمد هرون بن موسى التلعكبري وابو المفضل محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني كلهم عن محمد بن يعقوب واخبرنا الاجل المرتضى عن ابي الحسين احمد بن علي بن سعيد الكوفي عن محمد بن يعقوب بجميع مصنفاته ورواياته وتوفي محمد بن يعقوب

رحمه الله سنة ثمان وعشرين وثلثمائة ببغداد ودفن بباب الكوفة في مقبرتها
قال ابن عبدون رأيت قبره في صراط الطائي وعليه لوح مكتوب عليه اسمه
واسم ابيه. انتهى كلام الشيخ في الفهرست. وفي كتاب من لم يرو للشيخ
من لم يرو عنهم عليهم السلام محمد بن يعقوب الكليني يكنى ابا جعفر الاعور جليل القدر
عالم بالاخبار وله مصنفات يشتمل عليها الكتاب المعروف بالكافي مات
سنة تسع وعشرين وثلثمائة في شعبان ببغداد ودفن بباب الكوفة. هـ هذا حال
هذا الشيخ الجليل وهو اجل مما ذكرنا فيه وكيف يعرف قدر من نفع الطائفة الاثنى عشرية
العالمين والمتعلمين في امور آخرتهم ودنياهم من زمانه الى ايام الصاحب عليه السلام الحي
المستتر في اصلاب الرجال وارحام النساء اجره على ما له يوم الجزاء. هـ
واما وصف كتابه عظمه الله وشرفه فوق وصفه بل هو قدس سره في ديباجته
المعظمة الجامعة لجميع جوامع الحكم ونوابع الكلم بل دراية كلام الله وكلام
انبيائه واوصيائهم يدور على ما تضمنته هذه الديباجة العلية حيث قال
اما بعد فقد فهمت يا اخي ما شكوت من اصطلاح اهل دهرنا على الجهالة
وتوازرهم وسعيهم في عمارة طرقها ومباينتهم العلم واهله حتى كاد العلم معهم
ان يأرز كله وتنقطع مواده لما قد رضوا ان يستندوا الى الجهل ويضيعوا
العلم واهله وسألت هل يسع الناس المقام على الجهالة والتدين بغير علم اذ
كانوا داخلين في الدين مقرين بجميع اموره على جهة الاستحسان والنشوء عليه والتقليد
للآباء والاسلاف والكبراء والاتكال على عقولهم في دقيق الاشياء وجليلها
فاعلم يا اخي رحمك الله ان الله تبارك وتعالى خلق عباده خلقة منفصلة من
البهائم في الفطن والعقول المركبة فيهم محتملة للامر والنهي وجعلهم جل ذكره
صنفين

صنفين صنفا منهم اهل الصحة والسلامة وصنفا منهم اهل الضرر والزمانة فخص
اهل الصحة والسلامة بالامر والنهي بعد ما اكمل لهم آلة التكليف ووضع التكليف
عن اهل الزمانة والضرر اذ قد خلقهم خلقة غير محتملة للادب والتعليم وجعل
عز وجل سبب بقائهم اهل الصحة والسلامة وجعل بقاء اهل الصحة والسلامة
بالادب والتعليم فلو كانت الجهالة جائزة لاهل الصحة والسلامة لجاز وضع
التكليف عنهم وفي جواز ذلك بطلان الكتب والرسل والآداب وفي رفع الكتب
والرسل والآداب فساد التدبير والرجوع الى قول اهل الدهر فوجب في عدل
الله عز وجل وحكمته ان يخص من خلق من خلقه خلقة محتملة للامر والنهي بالامر والنهي لئلا يكونوا سدى مهملين
وليعظموه ويوحدوه ويقروا له بالربوبية وليعلموا انه خالقهم ورازقهم اذ
شواهد ربوبيته دالة ظاهرة وحججه نيرة واضحة واعلامه لائحة
تدعوهم الى توحيد الله عز وجل وتشهد على انفسها لصانعها بالربوبية
والالهية لما فيها من آثار صنعه وعجائب تدبيره فندبهم الى معرفته لئلا
يبيح لهم ان يجهلوه او يجهلوا دينه واحكامه لان الحكيم لا يبيح الجهل به والانكار
لدينه فقال جل ثناؤه الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله
الا الحق وقال بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه فكانوا محصورين بالامر والنهي مامورين
بقول الحق غير مرخص لهم في المقام على الجهل امرهم بالسؤال والتفقه في الدين
فقال فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم
اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون وقال فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
فلو كان يسع اهل الصحة والسلامة المقام على الجهل لما امرهم بالسؤال
ولم يكن يحتاج الى بعثة الرسل بالكتب والآداب وكانوا يكونون عند

عند ذلك بمنزلة البهائم ومنزلة اهل الضرر والزمانة ولو كانوا
كذلك لما بقوا طرفة عين فلما لم يجز بقاؤهم الا بالادب والتعليم وجب
انه لا بد لكل صحيح الخلقة كامل الآلة من مؤدب ودليل ومشير وآمر وناه
وادب وتعليم وسؤال ومسألة فاحق ما اقتبسه العاقل والتمسه المتدبر وسعى
له الموفق المصيب العلم بالدين ومعرفة ما استعبد الله به خلقه من توحيده
وشرائعه واحكامه وامره ونهيه وزواجره وآدابه اذ كانت الحجة ثابتة
والتكليف لازما والعمر يسيرا والتسويف غير مقبول والشرط من الله جل
جلاله فيما استعبد به خلقه ان يؤدوا جميع فرائضه بعلم ويقين وبصيرة
ليكون المؤدي لها محمودا عند ربه مستوجبا لثوابه وعظيم جزائه لان الذي
يؤدي بغير علم وبصيرة لا يدري ما يؤدي ولا يدري الى من يؤدي واذا كان جاهلا
لم يكن على ثقة مما ادى ولا مصدقا لان المصدق لا يكون مصدقا حتى
يكون عارفا بما صدق به من غير شك ولا شبهة لان الشاك لا يكون له من
الرغبة والخضوع والتقرب مثل ما يكون من العالم المستيقن وقد قال
الله عز وجل الا من شهد بالحق وهم يعلمون فصارت الشهادة مقبولة
لعلة العلم بالشهادة ولولا العلم بالشهادة لم تكن الشهادة مقبولة والامر في الشاك المؤدي بغير علم وبصيرة
الى الله عز وجل ان شاء تطول عليه فقبل عمله وان شاء رد عليه لان الشرط عليه
من الله ان يؤدي المفروض بعلم وبصيرة ويقين كيلا يكونوا ممن وصفه الله فقال
ومن الناس من يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمأن به وان اصابته فتنة
انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين لانه كان داخلا
فيه بغير علم ولا يقين فلذلك صار خروجه بغير علم ولا يقين وقد قال العالم
عليه السلام

ساوا ولولا العلم بالشهاده لم يكن الشهاده دمو

عليه السلام من دخل في الايمان بعلم ثبت فيه ونفعه ايمانه ومن دخل فيه بغير علم خرج منه
كما دخل فيه وقال عليه السلام من اخذ دينه من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله
زالت الجبال قبل ان يزول ومن اخذ دينه من افواه الرجال ردته الرجال
وقال عليه السلام من لم يعرف امرنا من القرآن لم يتنكب الفتن ولهذه العلة انبثقت
على اهل دهرنا بثوق هذه الاديان الفاسدة والمذاهب المستشنعة التي قد استوفت
شرائط الكفر والشرك كلها وذلك بتوفيق الله عز وجل وخذلانه فمن اراد الله توفيقه
وان يكون ايمانه ثابتا مستقرا سبب له الاسباب التي تؤديه الى ان يأخذ دينه من
كتاب الله وسنة نبيه صلوات الله عليه وآله بعلم ويقين وبصيرة فذاك اثبت
في دينه من الجبال الرواسي ومن اراد الله خذلانه وان يكون دينه معارا مستودعا
نعوذ بالله منه سبب له اسباب الاستحسان والتقليد والتأويل من غير علم
ويقين وبصيرة فذاك في المشيئة ان شاء الله تبارك وتعالى اتم ايمانه وان شاء
سلبه اياه ولا يؤمن عليه ان يصبح مؤمنا ويمسي كافرا او يمسي مؤمنا ويصبح
كافرا لانه كلما رأى كبيرا من الكبراء مال معه وكلما رأى شيئا استحسن ظاهره قبله
وقد قال العالم عليه السلام ان الله جل وعز خلق النبيين على النبوة فلا يكونون الا انبياء
وخلق الاوصياء على الوصية فلا يكونون الا اوصياء واعار قوما ايمانا فان
شاء تممه لهم وان شاء سلبهم اياه قال وفيهم جرى قوله تعالى فمستقر ومستودع
وذكرت ان امورا قد اشكلت عليك لا تعرف حقائقها لاختلاف الرواية فيها
وانك تعلم ان اختلاف الرواية فيها لاختلاف عللها واسبابها وانك لا تجد بحضرتك
من تذاكره وتفاوضه ممن تثق بعلمه فيها وقلت انك تحب ان يكون عندك

١٢٠

كتاب كاف يجمع من جميع فنون علم الدين ما يكتفي به المتعلم ويرجع اليه المسترشد ويأخذ
منه من يريد علم الدين والعمل به بالآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام والسنن
القائمة التي عليها العمل وبها يؤدي فرض الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه
وآله وقلت لو كان ذلك رجوت ان يكون سببا يتدارك الله بمعونته وتوفيقه
اخواننا واهل ملتنا ويقبل بهم الى مراشدهم فاعلم يا اخي ارشدك الله انه لا يسع
احدا تمييز شيء مما اختلفت الرواية فيه عن العلماء عليهم السلام برأيه الا على ما اطلقه
العالم عليه السلام بقوله اعرضوها على كتاب الله فما وافق كتاب الله جل وعز فخذوه
وما خالف كتاب الله فردوه وقوله دعوا ما وافق القوم فان الرشد في خلافهم
وقوله عليه السلام خذوا بالمجمع عليه لا ريب فيه ونحن لا نعرف من جميع ذلك الا اقله
ولا نجد شيئا احوط ولا اوسع من رد ذلك كله الى العالم عليه السلام وقبول ما وسع
من الامر فيه بقوله عليه السلام بايما اخذتم من باب التسليم وسعكم وقد يسر الله وله الحمد
تأليف ما سألت وارجو ان يكون بحيث توخيت فمهما كان فيه من تقصير فلم تقصر نيتنا في
اهداء النصيحة اذ كانت واجبة لاخواننا واهل ملتنا مع ما رجونا ان نكون
مشاركين لكل من اقتبس منه وعمل بما فيه في دهرنا هذا وفي غابره الى انقضاء
الدنيا اذ الرب عز وجل واحد والرسول صلى الله عليه وآله محمد بن عبد الله خاتم
النبيين واحد والشريعة واحدة وحلال محمد صلى الله عليه وآله حلال وحرامه حرام
الى يوم القيمة انتهت ديباجته علت عند الله درجته وهي فائقة لا يقدر
مقتبسة من كلام العزيز العلام واحاديث اهل الذكر عليهم السلام ومحصول
ما وصفه به بانه كتاب كاف يجمع من جميع فنون علم الدين ما يكتفي به المتعلم ويرجع
اليه المسترشد ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالآثار الصحيحة عن الصادقين
عليهم

٧ ان المجمع عليه ص

٧ ان يكون ص

١٢١

عليهم سلام الله اجمعين والسنن القائمة التي عليها العمل وبها يؤدي فروض الله عز وجل
وجعله نصيحة لاخوانه في الدين وشركائه في طلب اليقين واهل الولاية من
المؤمنين وعمل الائمة من ... في زمننا الذي كان فيه وفي غابره الى انقضاء الدنيا
وعلل استمرار العمل به بانه ماخوذ من كلام الرسول وتوابعه بالآثار الصحيحة
والرب واحد والرسول واحد والشريعة واحدة وحلال محمد صلى الله عليه وآله
حلال وحرامه حرام الى يوم القيمة وصنفه لان يزول به اشكال من تحير
في الاحكام بسبب اختلاف الروايات عنهم عليهم السلام وليس عنده ما يتمكن
به من التمييز بين الصحيح منها ليعمل به وغير الصحيح منها ليجتنبه وانا اعتقد
صحة احاديث كتابه كما اعتقده واعتمد على ما عليه اعتمده وساقيم الادلة والبراهين
على ذلك في بيان ما اختاره من الاستدلال والله الموفق الملك المتعال

الكتاب الثاني لرئيس المحدثين ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي قدس سره المسمى بمن لا يحضره الفقيه

فلنذكر اولا حال هذا الشيخ وثانيا وصف كتابه اما حاله فكيف يوصف قدر من
ولد بدعاء صاحب الامر ذكر العلامة في ترجمة ابيه علي بن الحسين بن موسى القمي
ابو الحسن شيخ القميين في عصره ومتقدمهم وفقيههم كان قدم العراق واجتمع مع
ابي القاسم الحسين بن روح رحمه الله وسأله مسائل ثم كاتبه بعد ذلك على يد
علي بن جعفر بن الاسود يسأله ان يوصل له رقعة الى الصاحب عليه السلام يسأله فيها
الولد فكتب قد دعونا الله لك بذلك وسترزق ولدين ذكرين خيرين
فولد له ابو جعفر وابو عبد الله من ام ولد وكان ابو عبد الله الحسين بن عبيد الله

وظهور صاحب الزمان عليه السلام ص

٧ وهذا موجب لاستمرار العمل بما ورد عن النبي عليه السلام ص

٧ اصلحت هذه الرسالة بعون الله وقوته وهدايته

٧ الصاحب عليه السلام

١٢٢

يقول سمعت ابا جعفر يقول انا ولدت بدعوة صاحب الامر ويفتخر بذلك انتهى
فناهيك بذلك لهذا الشيخ ... فخرا وفضلا وجلالة ونبلا قال العلامة
في ترجمته في كتاب الخلاصة محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ابو جعفر نزيل
الري شيخنا وفقيهنا ووجه الطائفة بخراسان ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلثمائة
وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن كان جليلا حافظا للاحاديث بصيرا
بالرجال ناقدا للاخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه له نحو من
ثلثمائة مصنف ذكرنا اكثرها في كتابنا الكبير مات رضي الله عنه بالري سنة احدى
وثمانين وثلثمائة وقال النجاشي في ترجمة محمد بن علي بن الحسين بن بابويه الى ان قال
حدث السن وله كتب كثيرة ثم اخذ في تعداد الكتب وعدها كلها او اكثرها
الى ان قال ... تفصيلها نقف عليه ثم قال اخبرني بجميع كتبه وقرأت بعضها على والدي
علي بن احمد بن العباس النجاشي رحمه الله وقال لي اجازني جميع كتبه لما سمعنا منه ببغداد
ومات رضي الله عنه بالري سنة احدى وثمانين وثلثمائة وقال الشيخ في الفهرست
محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي يكنى ابا جعفر كان جليلا حافظا للاحاديث
بصيرا بالرجال ناقدا للاخبار لم ير في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه له نحو
من ثلثمائة مصنف وفهرست كتبه معروف وانا اذكر ما يحضرني في الوقت من
اسماء كتبه ثم شرع بعدد بعضها الى ان قال وغير ذلك من الكتب والرسائل
الصغار لم يحضرني اسماؤها اخبرني بجميع كتبه ورواياته جماعة من اصحابنا منهم
الشيخ ابو عبد الله محمد بن محمد النعمان وابو عبد الله الحسين بن عبيد الله وابو الحسين
جعفر بن الحسن بن حسكة القمي وابو زكريا محمد بن سليمان الحمراني كلهم عنه انتهى
فاعرف قدر هذا الشيخ الجليل بما وصفه الاجلاء خصوصا قولهم بصيرا
بالرجال

٧ انوه ص

١٢٣

بالرجال ناقدا للاخبار لتعلم صحة كتابه وان ذلك الكتاب لا ريب فيه ولا شبهة تعتريه
واما وصف كتابه المطهر فقد قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي
بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اما بعد
لما ساقني القضاء الى بلاد الغربة وحصلني القدر منها بارض بلخ من قصبة
ايلاق وردها الشريف الدين ابو عبد الله المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن
اسحق بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام فدام بمجالسته
سروري وانشرح بمذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي لاخلاق قد جمعها
الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى واخبات
فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي رحمه الله وترجمه بكتاب
من لا يحضره الطبيب وذكر انه شاف في معناه وسألني ان اصنف له كتابا في
الفقه والحلال والحرام والشرائع والاحكام موفيا على جميع ما صنفت في معناه
وان ترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون اليه مرجعه وعليه معتمده وبه اخذه
ويشترك في اجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه هذا مع نسخه لاكثر ما صحبني
من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه على جملتها وهي مائتا كتاب وخمسة
واربعون كتابا فاجبته ادام الله توفيقه الى ذلك لاني وجدته اهلا له وصنفت
له هذا الكتاب بحذف الاسانيد لئلا يكثر طرقه وان كثرت فوائده ولم اقصد
فيه قصد المصنفين في ايراد جميع ما رووه بل قصدت الى ايراد ما افتي به
واحكم بصحته واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت
قدرته وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع مثل
كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علي بن

٧ حكى وصف ... وديباجته وفي شرح الصدوق نقال ص

١٢٤

مهزيار الاهوازي وكتب الحسين بن سعيد ونوادر احمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر
الحكمة تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله
وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمد بن ابي عمير وكتاب
المحاسن لاحمد بن ابي عبد الله البرقي وفي رسالة ابي رضي الله عنه الي وغيرها من الاصول
والمصنفات التي طرقي اليها معروفة في فهرست الكتب التي رويتها عن مشايخي
واسلافي رضي الله عنهم وبالغت في ذلك جهدي مستعينا بالله ومتوكلا عليه
ومستغفرا من التقصير وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو حسبي ونعم
الوكيل انتهى ه فقد صرح قدس سره وهو الصادق الامين بان جميع ما في كتابه
صحيح عنده ماخوذ من الكتب المجمع على صحتها المعمول بها وانها باقية الى زمانه
فهو كالكافي ه

الكتاب الثالث للعالم الرباني عماد الاسلام ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي نور الله مرقده ه

المسمى بتهذيب الاحكام فلنذكر اولا حال الشيخ
وثانيا وصف كتابه اما حاله فقال العلامة في ترجمته في الخلاصة محمد بن
الحسن بن علي الطوسي ابو جعفر قدس الله روحه شيخ الامامية رئيس الطائفة جليل القدر
عظيم المنزلة ثقة عين صدوق عارف بالاخبار والرجال والفقه والاصول
والكلام والادب جميع الفضائل تنسب اليه صنف في كل فنون الاسلام وهو المهذب
للعقائد في الاصول والفروع الجامع لكمالات النفس في العلم والعمل وكان تلميذ الشيخ
المفيد محمد بن محمد بن النعمان ولد قدس سره في شهر رمضان سنة خمس وثمانين وثلثمائة
وقدم

٧ وكذلك جميع ما صنف من الكتب المشهورة والاحاديث وانشاء الله انا دين الله ... واعمل بما في كتبه ... بالتقليد بقوة ذي العرش ... صح

١٢٥

وقدم العراق في شهور سنة ثمان واربعمائة وتوفي رضي الله عنه ليلة الاثنين الثاني
والعشرين من المحرم سنة ستين واربعمائة بالمشهد المقدس الغروي على ساكنه السلام
ودفن بداره قال الحسن بن مهدي السليقي تولى غسله والشيخ ابو محمد الحسن بن عبد
الواحد العين زربي والشيخ ابو الحسن اللؤلؤي غسله في تلك الليلة ودفنه وكان
يقول اولا بالوعيد ثم رجع وهاجر الى مشهد امير المؤمنين عليه السلام خوفا من الفتن
التي تجددت ببغداد واحرقت كتبه وكرسي كان يجلس عليه للكلام وقال
النجاشي محمد بن الحسن بن علي الطوسي ابو جعفر جليل في اصحابنا ثقة عين من تلامذة
شيخنا المفيد له كتب ثم اخذ في تعداد كتبه وقال هو رحمه الله في فهرسته
محمد بن الحسن بن علي الطوسي مصنف هذا الفهرست له مصنفات ثم اخذ في
تعداد مصنفاته وعرف الفهرست بقوله وله هذا الكتاب وهو فهرست كتب
الشيعة واصولهم واسماء المصنفين منهم واصحاب الاصول والكتب واسماء من
صنف لهم وليس منهم وبالجملة حاله اجل من ان يوصف ه واما وصف
كتابه المشار اليه فقال في ديباجته ذاكرني بعض الاصدقاء ايده الله ممن اوجب
حقه باحاديث اصحابنا ايدهم الله ورحم السلف منهم وما وقع فيها من
الاختلاف والتباين والمنافاة والتضاد حتى لا يكاد يتفق خبر الا وبازائه
ما يضاده ولا يسلم حديث الا وفي مقابلته ما ينافيه حتى جعل مخالفونا ذلك
من اعظم الطعون على مذهبنا وتطرقوا بذلك الى ابطال معتقدنا وذكروا
انه لم يزل شيوخكم السلف والخلف يطعنون على مخالفيهم بالاختلاف الذي
يدينون الله تعالى به ويشنعون عليهم بافتراق كلمتهم في الفروع ويذكرون

٧ في ترجمته

٧ جعل ص

١٢٦

ان هذا مما لا يجوز ان يتعبد به الحكيم ولا ان يبيح العمل به العليم وقد وجدناكم اشد
اختلافا من مخالفيكم واكثر تباينا من مباينيكم ووجود هذا الاختلاف منكم
مع اعتقادكم بطلان ذلك دليل على فساد الاصل حتى دخل على جماعة ممن ليس لهم
قوة في العلم ولا بصيرة بوجوه النظر ومعاني الالفاظ شبهة وكثير منهم
رجع عن اعتقاد الحق لما اشتبه عليه الوجه في ذلك وعجز عن حل الشبهة
فيه حتى سمعت شيخنا ابا عبد الله ايده الله يذكر ان ابا الحسين الهروني
العلوي كان يعتقد الحق ويدين بالامامة فرجع عنها لما التبس عليه الامر
في اختلاف الاحاديث فترك المذهب ودان بغيره لما لم يتبين له وجوه
المعاني فيها وهذا يدل على انه دخل فيه على غير بصيرة واعتقد المذهب
من جهة التقليد لان الاختلاف في الفروع لا يوجب ترك ما ثبت بالادلة
من الاصول وذكر انه اذا كان الامر على هذه الجملة فالاشتغال بشرح
كتاب يحتوي على تاويل الاخبار المختلفة والاحاديث المتنافية من اعظم
المهمات في الدين ومن اقرب القربات الى الله تعالى لما فيه من كثرة النفع للمبتدي
والمرتاض في العلم وسالني ان اقصد الى رسالة شيخنا ابي عبد الله ايده
الله الموسومة بالمقنعة لانها شافية في معناها كافية في اكثر ما يحتاج
اليه من احكام الشريعة وانها بعيدة من الحشو وان اقصد الى اول ما يتعلق
بالطهارة واترك ما قدمه قبل ذلك مما يتعلق بالتوحيد والعدل والنبوة والامامة
لان شرح ذلك يطول وليس ايضا المقصد بهذا الكتاب بيان ما يتعلق بالاصول
وان اترجم كل باب على حسب ما ترجمه واذكر مسئلة مسئلة فاستدل عليها
اما

٧ يفيي ص

١٢٧

اما من ظاهر القرآن او من صريحه او فحواه او دليله او معناه واما من السنة المقطوع
بها من الاخبار المتواترة والاخبار التي تقترن اليها القرائن التي تدل على صحتها
واما من اجماع المسلمين ان كان فيها او اجماع الفرقة المحقة ثم اذكر بعد ذلك ما
ورد من احاديث اصحابنا المشهورة في ذلك وانظر فيما ورد بعد ذلك مما ينافيها
ويضادها وابين الوجه فيها اما بتاويل اجمع بينها وبينها او اذكر وجه الفساد
فيها اما من ضعف اسنادها او عمل العصابة بخلاف متضمنها فاذا اتفق
الخبران على وجه لا ترجيح لاحدهما على الآخر بينت ان العمل يجب ان يكون
بما يوافق دلالة الاصل وترك العمل بما يخالفه وكذلك ان كان الحكم مما لا
نص فيه على التعيين حملته على ما يقتضيه دلالة الاصل ومهما تمكنت من تاويل
بعض الاحاديث من غير ان اطعن في اسنادها فاني لا اتعداه واجتهد ان
اروي في معنى ما اتاول الحديث عليه حديثا آخر يتضمن ذلك المعنى اما من صريحه
او فحواه حتى اكون عاملا على الفتيا والتاويل بالاثر وان كان هذا مما لا يجب علينا
لكنه مما يونس بالتمسك بالاحاديث واجري على عادتي هذه الى آخر الكتاب
واوضح ايضاحا لا يلتبس الوجه على احد ممن نظر فيه فقصدت الى عمل هذا
الكتاب لما رايت فيه من عظم المنفعة في الدين وكثرة الاختلاف في الشريعة
مع ما انضم اليه من وجوب قضاء حق هذا الصديق ايده الله وانا ارجو اذا
سهل الله اتمام هذا الكتاب على ما ذكرت ووفق للختام حسب ما ضمنت ان
يكون كاملا في بابه مشتملا على اكثر الاحاديث التي تتعلق بالاحكام الشرعية
ومنبها على ما عداها مما لم يشتمل عليه هذا الكتاب اذ كان مقصورا على ما

تضمنته الرسالة المقنعة من الفتاوى ولم اقصد الزيادة عليها الا في اشياء
الله اذا وفق الله الفراغ من هذا الكتاب ابتدئ بشرح كتاب يحتوي على
جميع احاديث اصحابنا او اكثرها مما يبلغ اليه جهدي واستوفي ما يتعلق بها
ان شاء الله ومن الله استمد المعونة واساله التوفيق لما يحب ويرضى انه المبتدي
بالنعم المفتتح بالكرم هه ه ه هه ه ه ههه

الكتاب الرابع الض لشيخ الطائفة ابي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي نور الله مرقده ه المسمى بكتاب

الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ه قال قدس سره اما بعد فاني
رايت جماعة من اصحابنا لما نظروا في كتابنا الكبير الموسوم بتهذيب الاحكام
ورأوا ما جمعنا فيه من الاخبار المتعلقة بالحلال والحرام ووجدوها مشتملة على
اكثر ما يتعلق بالفقه من ابواب الاحكام وانه لم يشذ عنه في جميع
ابوابه وكتبه مما ورد في احاديث اصحابنا وكتبهم واصولهم ومصنفاتهم
الا نادر قليل وشاذ يسير وانه يصلح ان يكون كتابا مذخورا يلجأ اليه
المبتدي في تفقهه والمنتهي في تذكره والمتوسط في تبحره فان كلا منهم
ينال مطلبه ويبلغ بغيته تشوقت نفوسهم الى ان يكون ما يتعلق بالاحاديث
المختلفة مفردا على طريق الاختصار يفزع اليها المتوسط في الفقه لمعرفته
والمنتهي لتذكره اذ كان هذان الفريقان آنسين بما يتعلق بالوفاق وربما
لم يمكنهما ضيق الوقت من تصفح الكتب وتتبع الآثار فيشرفا على ما اختلف

١٧ الفقيه

من الروايات فيكون الانتفاع بكتاب يشتمل على اكثر ما ورد من احاديث اصحابنا المختلفة
اكثر موقوفا على هذا الصنف وان كان المبتدي لا يخلو من النفع به ورأوا ان
ما يجري هذا المجرى ينبغي ان تكون العناية به تامة والاشتغال به وافرا
لما فيه من عظيم النفع وجميل الذكر اذ لم يسبق الى هذا المعنى احد من شيوخ اصحابنا
المصنفين في الاخبار والفقه في الحلال والحرام وسألوا ان اجرد لذلك من
العناية الى جمعه وتلخيصه وان ابتدي في كل باب بايراد ما اعتمده من
الفتوى والاحاديث فيه ثم اعقب بما يخالفها من الاخبار وابين وجه
الجمع على وجه لا اسقط شيئا ما امكن ذلك فيه واجري في ذلك على عادتي في
كتابي المذكور وان اشير في اول الكتاب الى جملة ما يترجح به الاحاديث بعضها
على بعض ولاجله جاز العمل ببعض منها دون جميعها وانا مبين ذلك على غاية من الاختصار
اذ شرح ذلك ليس هذا موضعه وهو مذكور في الكتب المصنفة في اصول الفقه
المعمولة في هذا الباب ه واعلم ان الاخبار على ضربين متواتر وغير
متواتر فالمتواتر منها ما اوجب العلم فما هذا سبيله يجب العمل به من غير توقع شيء
ينضاف اليه ولا امر يتقوى به ولا يرجح به على غيره وما يجري هذا المجرى لا
يقع فيه التعارض ولا التضاد في اخبار النبي والائمة عليهم السلام وما ليس
بمتواتر على ضربين فضرب منه يوجب العلم ايضا وهو كل خبر تقترن اليه
قرينة توجب العلم وما يجري هذا المجرى يجب ايضا العمل به وهو لاحق بالقسم
الاول والقرائن اشياء كثيرة منها ان تكون مطابقة لادلة العقل
ومقتضاه ومنها ان تكون مطابقة لظاهر القرآن اما لظاهره او عمومه

او دليل خطابه او فحواه فكل هذه القرائن توجب العلم وتخرج الخبر من حيز
الآحاد وتدخله في باب المعلوم ومنها ان تكون مطابقة للسنة المقطوع
بها اما صريحا او دليلا او فحوى او عموما ومنها ان تكون مطابقة لما اجمع
عليه المسلمون ومنها ان تكون مطابقة لما اجمعت عليه الفرقة المحقة فان
جميع هذه القرائن تخرج الخبر من حيز الآحاد وتدخله في باب المعلوم وتوجب
العمل به واما القسم الآخر فهو كل خبر لا يكون متواترا ويتعرى من واحد من هذه
القرائن فان ذلك خبر واحد ويجوز العمل به على شروط فاذا كان الخبر لا يعارضه
خبر آخر فان ذلك يجب العمل به لانه من الباب الذي عليه الاجماع في النقل الا ان تعرف
فتاويهم بخلافه فيترك لاجلها العمل به وان كان هناك ما يعارضه فينبغي ان
ينظر في المتعارضين فيعمل على اعدل الرواة في الطريقين وان كانا سواء في
العدالة عمل على اكثر الرواة عددا وان كانا متساويين في العدالة والعدد
وكانا عاريين من جميع القرائن التي ذكرناها نظر فان كان متى عمل باحد الخبرين
امكن العمل بالآخر على بعض الوجوه وضرب من التأويل كان العمل به اولى من
العمل بالآخر الذي يحتاج مع العمل به الى طرح الخبر الآخر لانه يكون العامل به
عاملا بالخبرين معا واذا كان الخبران يمكن العمل بكل واحد منهما وحمل الآخر
على بعض الوجوه من التأويل وكان لاحد التأويلين خبر آخر يعضده او يشهد
به على بعض الوجوه صريحا او تلويحا لفظا او دليلا وكان الآخر عاريا
من ذلك كان العمل به اولى من العمل بما لا يشهد له شيء من الاخبار واذا لم يشهد
لاحد التأويلين خبر آخر وكان متحاذيا كان العامل مخيرا في العمل بايهما شاء واذا

واذا لم يمكن العمل بواحد من الخبرين الا بعد طرح الآخر جملة لتضادهما وبعد
التأويل بينهما كان العامل ايضا مخيرا في العمل بايهما شاء من جهة التسليم ولا يكون
العاملان بهما على هذا الوجه اذا اختلفا وعمل كل واحد منهما على خلاف ما
عمل عليه الآخر مخطئا ولا متجاوزا حد الصواب اذ روي عنهم عليهم السلام
انهم قالوا اذا اورد عليكم حديثان ولا اجماع على صحة احد الخبرين ولا
على ابطال الخبر الآخر فكأنه اجماع على صحة الخبرين واذا كان الاجماع على
صحتهما كان العمل بهما جائزا سائغا وانت اذا فكرت في هذه الجملة
وجدت الاخبار كلها لا تخلو من قسم من هذه الاقسام ووجدت
ايضا ما عملنا عليه في هذا الكتاب وفي غيره من كتبنا في الفتاوى
في الحلال والحرام لا يخلو من واحد من هذه الاقسام ولم نشر في اول
كل باب الى ذكر ما رجحنا به الاخبار التي عملنا عليها وان كنا اشرنا
في اكثرها الى ذلك طلبا للايجاز والاختصار واقتصرنا على هذه الجملة
التي قدمناها اذ كان المقصود بهذا الكتاب من كان متوسطا في
العلم ومن كان بهذه المنزلة فادنى تأمل يبين له ما ذكرناه ه انتهى
كلامه رفع مقامه ٧ فاذا علمت ذلك وتحققت موضوع كتابه الاول وهو انه
يذكر كلام شيخه المفيد في المقنعة ويستدل عليها اما من ظاهر القرآن او
من صريحه او من فحواه او دليله او معناه واما من السنة المقطوع بها
من الاخبار المتواترة ومن الاخبار التي تقترن اليها القرائن الدالة

٧ فاقول وانا صاحب هذه الرسالة

١٢٢

على معتبها واما من اجماع المسلمين ان كان فيها او اجماع الفرقة المحقة ثم يذكر ما
ورد من احاديث اصحابنا المشهورة في ذلك ويعقبها باخبار تضادها
وتنافيها ويبين الوجه اما بتاويل يجمع بينها او يرد بعضها لفساد اما
من ضعف اسنادها او عمل العصابة بخلاف متضمنها حسب ما قالوا
صلوات الله عليهم في كيفية العمل بالاحاديث المختلفة ثم ذكر انا اذا
اتفق الخبر على وجه لا ترجيح لاحدهما على الآخر بينت ان يكون العمل بما
يوافق دلالة الاصل وترك العمل بخلافه وكذلك مهما تمكنت من تاويل بعض
الاحاديث من غير ان اطعن في اسنادها فاني لا اتعداه واجتهد في ان
اروي في معنى ما اتاول الحديث عليه حديثا آخر يتضمن ذلك المعنى اما من صريحه
او فحواه حتى اكون عاملا على الفتيا والتاويل بالاثر هـ وعلمت وتحققت
ان موضوع كتابه الثاني وهو الاحاديث المختلفة واختصاص عمله فيه
بالاقسام الثلاثة التي تحقق بها البحث عما يتعلق بالاحاديث المختلفة من
بيان وجه الجمع بينهما على وجه لا يسقط شيء منها مهما امكن فهو وان كان
الاول بعين عمله كما قاله الشهيد الثاني في شرح الدراية الا انه وجد حسن
وزيادة تنقيح حيث يذكر فيه مختلف الاخبار لا غير وهو مطلب تهش
النفوس اليه لسهولة تناوله علمت علما جازما ان الشيخ جار على طريقة
اصحابنا الاخباريين لاشكال مسألة يقول بدل على ذلك ما رواه فلان
ويذكر الاحاديث المشتملة على الضعفاء والمذمومين والمجهولين واصحاب

العقايد

العقايد الفاسدة ويجعل ما يضاده من الاحاديث الصحيحة بزعم اصحابنا
المتاخرين وقد يعكس فيجعل الصحيح بزعمهم دليلا والضعيف عندهم
معارضا وملتزم الجمع بين الاخبار المتعارضة بما امكن من الوجوه ولو
على بعد من التاويل لئلا يكون الخبر الثابت الاسناد الى الائمة مردودا
ولولا ذلك لكان اقرب الوجوه في الجمع بين الاخبار المتنافية طرح البعض
على اسنادها كما يفعله اصحابنا المتاخرون بل هو احق منهم لا ابتناء فهم
بحال الرواة بل للمتاخرين رضوان الله عليهم طريق الى معرفتهم الا التقليد
مثله وامثاله من اصحابنا المتقدمين الاخباريين والاعتماد على ما قالوه
في تراجم اسماء الرجال في كتبهم فثبت ان مذهبه قدس سره وطريقته
مذهب وطريقة اصحابنا المتقدمين هـ وساذكر ان شاء الله

واما مذهب
مذهب سيدنا الاجل المرتضى علم الهدى رضي الله عنه في الاستدلال فهو مذهب
اصحابنا المتقدمين وطريقته طريقتهم ولا تخالف بينه وبين الشيخ ابي
جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي صاحب كتابي التهذيب والاستبصار
في كيفية العمل بالاخبار المروية عن الائمة الاطهار وما يظن من التخالف
بينهما مدفوع بما سنذكره ان شاء الله تعالى في باب ما نختاره وندين الله به
كيف وهما شربا العلم من البحر الطافح والزناد القادح في الخاص والعام

١٢٢

ومروج احاديث النبي واهل البيت عليهم الصلوة والسلام محمد بن محمد بن النعمن
المفيد قدس سره وهما وشيخهما على طريقة اصحابنا المتقدمين الاخباريين
وذلك ثابت عند المحققين وبعد وفات المفيد تلميذ الشيخ على السيد وكذلك
تراهما استفاد من في المذهب اصولا وفروعا الا في اشياء نادرة وساذكر
ان شاء الله تعالى في باب ما اختاره حقيقة مذهبهما وابطال ما نسبه
اصحابنا المتاخرون من الاختلاف اليهما وطريق المحاكمة والذي يليق بنا ان
نذكر ما يدل على مذهب وطريقة سيدنا وهو ما ذكره في مسئلة الفقهاء في
طريق الاستدلال على فروع الامامية قال قدس سره في اولها اعلم ان
الطريق الى صحة ما يذهب اليه الشيعة الامامية في فروع الشريعة فيما اجمعوا
عليه هو اجماعهم لانه الطريق الموصل الى العلم فذلك على الحقيقة الدليل على
احكام هذه الحوادث لانا قد بينا في مواضع كثيرة ان اجماع هذه الطائفة
حجة وبينا العلة في ذلك والوجه المقتضي له وبينا كيفية الطريق الى
معرفة اجماعهم على حكم الحادث مع تباعد ديارهم واختلاف ازمانهم
وشرحناه واوضحناه فلا معنى لذكره هاهنا وليس يمتنع مع ذلك ان يكون
في بعض ما اجمعوا عليه من الاحكام ظاهر كتاب تبينا وله طريقة تقتضي العلم
مثل ان يكون ما ذهبوا اليه هو الاصل في العقل فيقع التمسك به مع فقد الدليل
الموجب للانتقال عنه او طريقة قسمة مثل ان تكون الاقوال في هذه الحادثة
محصورة فاذا بطل ما عدا قسما واحدا من الاقسام ثبت لا محالة ذلك القسم
وكان الدليل على صحته بطلان ما عداه فان اتفق شيء من ذلك في بعض المسائل

جاز

جاز الاعتماد عليه من حيث كان طريقا الى العلم وصار نظيرا للاجماع الذي ذكرناه
في جواز الاعتماد عليه فيما اتفق عليه من المذهب فاما ما اختلف فيه فقال
بعضهم في الحادثة بشيء وقال بعضهم بخلافه فلا بد من ان يصح دخوله تحت
بعض ظواهر القرآن ومعرفة حكمه من عمومه فنعتمد على ذلك فيه او يكون مما
يرجع الى حكم اصل العقل فنرجع فيه اليه مع فقد ادلة الشرع او يمكن فيه
طريق القسمة وابطال بعضها وتصحيح ما بقي فنسلك ذلك فيه او يكون
جميع الذي ذكرناه فيه متعذرا فنحينئذ نكون مخيرين بين تلك الاقوال التي وقع
فيها الاختلاف لانه ليس نقطع باي شيء شئت منها الا ان الحق لا يعدوها
لاجماع الطائفة عليها وقد فقد دليل التمييز فلم يبق في التكليف الا التخيير
واما ما لا يوجد للامامية فيه نص على خلاف ولا وفاق كان ذلك عند
حدوثها ان نعرضه على الادلة التي ذكرناها من عمومات الكتاب وظواهره
فقل ما يعوزنا تناول بعضها من قريب او بعيد فان لم يوجد له دخول تحت
عمومها عرضناها على اصل العقل وعلى مقتضاه وان كانت القسمة فيها متاتية عملنا
فان قدرنا تعذر ذلك كله كنا بالخيار على ما نعمل فيه على ما ذكرناه في هذا
الذي بيناه هو طريق معرفة الحق في جميع احكام الشرع هـ الى هنا اخذ
من كلامه في هذه المسئلة وانت اذا تاملته وجدته لا يزيد على ما قاله
الشيخ في الاستبصار وغيره فاعتقادهما في هذه الطريقة اعتقادي
ومرادهما منها مرادي حسب ما نذكره ونختاره وننصره هـ تمت

طريقة ابن ادريس

وبعد إحاطتك خبراً بهذه الطرق فنعود إلى إكمال ما نحن بصدده في هذا الباب
فنقول ومن جملة قدماء أصحابنا المتقدمين الفطن اللوذعي المحقق المدقق محمد بن
ادريس العجلي الحلي قدس سره حيث ذكر في أواخر كتاب السرائر فقال باب
الزيادات فيما انتزعته واستطرفته من كتب المشيخة المصنفين والرواة المحصلين
وستقف على أسمائهم إن شاء الله ثم أخذ في حصر ما رواه من الكتب المتوصلة
إليه من أصول أصحاب الأئمة وغيرهم ككتاب موسى بن بكر الواسطي وكتاب
معوية بن عمار وكتاب نوادر احمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي صاحب الرضا
عليه السلام وكتاب أبان بن تغلب صاحب الباقر والصادق عليهما السلام وكتاب جميل بن دراج
وكتاب السياري واسمه ابو عبد الله صاحب موسى والرضا عليهما السلام وكتاب جامع
البزنطي صاحب الرضا عليه السلام وكتاب مسائل الرجال ومكاتباتهم مولانا أبا
الحسن علي الهادي ع وكتاب حريز بن عبد الله السجستاني وهو أصل معتمد وكتاب
المشيخة تصنيف الحسن بن محبوب صاحب الرضا عليه السلام وكتاب محمد بن علي بن محبوب
الأشعري وقال هذا الكتاب عندي بخط شيخنا أبي جعفر الطوسي نقلت هذه
الأحاديث من خطه من الكتاب المشار إليه وكتاب من لا يحضره الفقيه لمحمد
بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه وكتاب قرب الإسناد لمحمد بن عبد الله بن
جعفر الحميري وكتاب جعفر بن محمد بن سنان الدهقان وكتاب تهذيب الأحكام
وكتاب عبد الله بن بكير بن أعين وكتاب روايات أبي القاسم بن قولويه وكتاب
معالم الصفواني وكتاب العيون والمحاسن لأحمد بن أبي عبد الله البرقي وكتاب
تصنيف المفيد محمد بن محمد بن النعمان الحارثي ره فانتزع واستطرف أحاديث
من

من كل واحد من هذه الكتب أحاديثاً عديدة في أشياء عديدة إن أحببت الوقوف
والاستفادة منها فارجع إلى السرائر وعند آخر ما انتقله عن كل كتاب يقول تمت
الأحاديث المنتزعة من الكتاب الفلاني ره ومن جملتهم أيضاً العلامة حذو المتقدمين
صاحب الشرائع والمختصر في كتابه المعتبر كما ستعرفه في باب ما نختاره إن شاء الله
إذا عرفت هذا كله فمتى تتبعت كتب الرجال وكتب الأحاديث وفهارست
تعداد أصول أصحابنا سيما كتاب الكشي وفهرست الشيخ وكتاب النجاشي وأول الاستبصار
وآخره وآخر التهذيب وكتاب العدة وكلام محمد بن ادريس في آخر السرائر وكلام
المحقق في المعتبر كما سننقله عنه وكلام ابن بابويه في أول من لا يحضره الفقيه وكلام
الإمام ثقة الإسلام في أول كتاب الكافي علمت وأيقنت علماً واضحاً ويقيناً
بيناً أنه كان عند قدمائنا أصحاب الأئمة كتب وأصول كانت مرجعهم في عقائدهم
وأعمالهم وأنهم كانوا متمكنين من استعلام أحوال تلك الكتب والأصول ومن أخذ
عنهم عليهم السلام بطريق القطع واليقين ومن التمييز بين الصحيح وغيره وعلمت أيضاً
أن تلك الأصول والكتب المعتمدة عندهم كانت موجودة عند هؤلاء المشايخ
من أصحابنا المتقدمين الذين حكينا طريقتهم في هذا الباب ومنها أخذوا كما
يدل عليه كلامهم في كتبهم ونقلناه عنهم ويشهد بما نقلناه عنهم وغيرهم
من الأوائل والأواخر ومتى يظن بعالم عاقل صالح عدل متمكن من أخذ الأحاديث
من الكتب المعتمدة أن يأخذ من غير الكتب المعتمدة ويخلط المأخوذ من المعتمدة
بالمأخوذ من غيرها ويقول أخذت هذا الكتاب كله من الكتب المعتمدة المجمع
على صحتها ولا يقصد بهذه الكتب الملفقة من المعتمدة وغير المعتمدة هداية

في الغالب م

وكلام علم الهدى م

على اصطلاحهم ووضحه ورواه عن الامام المعصوم ع م

هداية الناس وإرشادهم من غير نصب علامة مميزة بين المأخوذ من المعتمد وغيره
ذلك ظن الذين لا يوقنون إذ في الخلط من غير التمييز مع ادعاء الاعتماد في
الكل كذب ومين وتخريب للدين لا إرشاد المسترشدين ولا النصيحة
ذلك لإخوان الذين هدانا بيان طريقة أصحابنا المتقدمين ويشهد بها جميع
الأوائل والمتأخرين كما ننقله في بابهم والله المعين ه

الباب الرابع في بيان طريقة أصحابنا المتأخرين رضوان الله عليهم أجمعين

اعلم أن متأخري أصحابنا قدس الله أرواحهم عدلوا عن متعارف القدماء
ووضعوا لهم اصطلاحاً جديداً لم يرد به خبر ولا حكاه أثر ولا كان متعارفاً عند
أصحاب العصمة وأصحابهم والتابعين لهم بإحسان إلى زمن أصحابنا المتأخرين
بأنه قد طالت الأزمنة بينهم وبين الصدر السالف وآل الحال إلى اندراس
بعض كتب الأصول المعتمدة لتسلط حكام الجور والضلال والخوف من إظهارها
وانتساخها وانضم إلى ذلك اجتماع ما وصل إليهم من كتب الأصول المشهورة في
هذا الزمان والتبست الأحاديث المأخوذة من الأصول المعتمدة بالمأخوذة
من غير المعتمدة واشتبهت المتكررة في كتب الأصول بغير المتكررة وخفي عليهم كثير
من تلك الأصول التي كانت سبب وثوق القدماء بكثير من الأحاديث ولم يمكنهم
الجري على أثرهم في تمييز ما يعتمد عليه مما لا يركن إليه فاحتاجوا قدس الله أرواحهم
إلى قانون تتميز به الأحاديث المعتبرة والموثوق بها عما سواها فوضعوا ذلك
الاصطلاح

الاصطلاح الجديد وقربوا إليه كل بعيد وخلاصة ذلك الاصطلاح على ما
نحكيه كتب درايتهم وأصولهم وسلالة تهم أنهم جعلوا الأمة قسمين الأول
مجتهد واعتبروا فيه ملكة مخصوصة سموها بذل الوسع واعتبروا فيه أموراً
ثلاثة عشر استخرجوها من مقبولة عمر بن حنظلة حيث قال الصادق عليه السلام فيها
انظروا إلى من كان منكم قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا
فارضوا به حكماً فإني قد جعلته عليكم حاكماً فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فإنما بحكم الله
استخف وعلينا رد والراد علينا الراد على الله عز وجل وهو على حد الشرك بالله فإذا
اختلفا فالحكم ما حكم به أعدلهما وأفقههما وأصدقهما في الحديث وأورعهما
وهي الإيمان لقوله عليه السلام منكم والعدالة وعليه نبه عليه السلام بقوله
أعدلهما والعلم بالكتاب والعلم بالسنة ويكفي منهما ما يحتاج إليه ولو بمراجعة
أصل صحيح والعلم بالإجماع والاختلاف لئلا يفتي بما يخالفه والعلم بالكلام
والعلم بالأصول والعلم باللغة والنحو والصرف وكيفية الاستدلال وعلى ذلك
نبه بقوله عليه السلام وعرف أحكامنا فإن معرفتها بدون ذلك محال والعلم بالناسخ
والمنسوخ والمحكم والمتشابه والظاهر والمؤول ونحوها مما يتوقف عليه فهم
المعنى والعمل بموجبه والعلم بالجرح والتعديل ويكفي عندهم الاعتماد على شهادة
الأولين حسب ما اشتملت عليه كتب الرجال إذ تعذر ضبط الجميع مع تطاول الأزمنة
وفي الكافي ومن لا يحضره الفقيه والتهذيب بلاغ واف وبيان شاف وإلى ذلك أشار
بقوله ع وروى حديثنا والعلم بمقتضى اللفظ لغة وشرعاً وعرفاً وأن يعلم

خلاصة مذهب أصحابنا المتأخرين نقلته بالإجمال ليتضح مقالهم وسنفصل هذا الإجمال بأربعة فصول تتضمن كلام أربعة فحول

من اللفظ ارادة مقتضاه ان تجرد عن القرينة وارادة ما دلت عليه القرينة
ان وجدت وان يكون حافظا بمعنى انه لا يغلب عليه النسيان لتعذر درك
الاحكام من دونه هي القسم الثاني المقلد واوجبوا عليه تقليد المجتهد
الجامع للامور المتقدمة وقالوا يجب اجتهاد العامي ومن قصر عن الاستدلال
في تحصيل المفتي باذعان العلماء له واشتهار فتياه فان تعدد وجب اتباع
الاعلم الاورع كما تضمنه الحديث لزيادة الثقة بقوله فان تقابل تقليد
الاعلم والاورع فالاولى تقليد الاعلم لان القدر الذي فيه من الورع يحجزه
عن الاقتحام على ما لا يعلم فينبغي ترجيح العلم سالما عن المعارض وان استويا
في العلم والورع فالاولى التخيير لفقد المرجح وان تعدد وفقد حتى منعه بعض
الاصوليين هي وجعلوا قدس الله ارواحهم العلم الحاصل للفقيه الجامع للشرائط
المتقدمة فقها وعرفوه بانه العلم بالاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها
التفصيلية لتحصيل السعادة الاخروية وجعلوا موضوعه الاحكام المتعلقة
بافعال المكلفين وجعلوا مباديه ما منه دليله وهو الكلام والاصول والعربية
وجعلوا مسائله مطالبه المثبتة فيه وهي ما لاجلها الدليل وفسروا الاحكام
بانها ما اقتضاه الخطاب وجودا او عدما ما لم يعرض النقيض اولا او
تخييرا وهي الوجوب والحرمة والندب والكراهة والاباحة ولهم على هذا التعريف
المشهور للفقه اسئولة واجوبة تذكر في مواضعها هي وجعلوا قدس الله
ارواحهم الادلة اربعة احدها الكتاب العزيز وقسموه بلفظه الى حقيقة
ومجاز ومحكم ومشترك ومفرد ومنقول وامر ونهي ومطلق ومقيد وعام

وخاص ومبين وناسخ ومنسوخ ونص وظاهر ومأول ومحكم ومتشابه وفسروا
كل ذلك في كتب اصولهم ثانيها السنة وهي طريقة النبي عليه السلام والامام عليه
السلام المحكية عنه وهي ثلاثة قول وفعل وتقرير وقسموا القول كاقسام الكتاب
العزيز واما الفعل فقالوا ان علم وجهه او وقع بيانا فيتبع المبين في وجوبه
وندبه واباحته سواء كان البيان مستفادا من الصريح مثل قوله عليه السلام صلوا
كما رايتموني اصلي وخذوا عني مناسككم او من القرينة كقطع يد السارق
اليمين واشترطوا في الفعل ان لا يعلم انه من خواصه صلى الله عليه وآله كتجاوز
الاربع في النكاح والوصال وما لم يعلم وجهه فالوقف بين الواجب والندب
ان علم قصد القربة فيه والا فالقدر المشترك بينهما وبين الاباحة واما التقرير
فيفيد الجواز لامتناع التقرير على المنكر هي ثم قسموا السنة الى متواتر
وهو ما بلغ رواته الى حد يحصل العلم بقولهم والى آحاد وقد قسموه الى
ثلاثين قسما فجعلوا اربعة منها اصولا وهي الصحيح والحسن والموثق والضعيف
وثمانية عشر قسما منها مشتركة بين الثلاثة الاول وثمانية اقسام تختص
بالضعيف وفي هذه الاقسام لهم عليها معركة عظيمة تفسيرا وعملا تصويبا
وتخطية كما ستعرفه ان شاء الله في الفصول الاتية هي ثالثها الاجماع
وعرفوه بانه اتفاق علماء الطائفة على امر في عصر واحد لا مع تعيين المعصوم
فانه يعلم به دخوله والطريق الى معرفته ان يعلم اطباق الامامية على مسئلة معينة
او قول جماعة فيهم من لا يعلم نسبه بخلاف قول من يعلم نسبه فلو انتفى العلم
فالاولى التخيير كالخبرين المتعارضين وقيل بالرجوع الى دليل العقل وهذا

النوع مسائل وفروع وتفاصيل ودلائل يذكرونها في كتب اصولهم هي رابعها
دليل العقل وقسموه الى قسمين القسم الاول دليل لا يتوقف على الخطاب وهو خمسة
احدها ما يستفاد من قضية العقل كوجوب قضاء الدين وتحريم الظلم واستحباب
الاحسان وكراهة منع اقتباس النار واباحة تناول المنافع الخالية عن
المضار سواء علم ذلك بالضرورة او النظر كالصدق النافع والضار وورود
السمع في هذه الاحكام مؤكد ثانيها التمسك باصل البراءة عند عدم دليل
وهو عام الورود في هذا الباب كنفي الغسلة الثالثة في الوضوء والضربة
الزايدة في التيمم ونفي وجوب الوتر ويسمى استصحاب حال العقل
واستفاد بعضهم قدس الله ارواحهم من قولهم عليهم السلام كل شيء فيه حلال وحرام
فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدعه هي ثالثها قولهم لا دليل على
كذا فينتفي وهو كثير في كلامهم وهو دليل تام عندهم بعد التتبع التام هي
رابعها الاخذ بدليل الاقل عند فقد دليل الاكثر كدية الذمي عندنا لانه
المتيقن فيبقى الباقي على الاصل وهذان القسمان راجعان الى البراءة الاصلية هي
خامسها اصالة بقاء ما كان ويسمونه استصحاب حال الشرع وحال الاجماع
في محل الخلاف كصحة صلوة المتيمم يجد الماء في الاثناء فيقولون طهارته معلومة
والاصل عدم طارئ او صلوته صحيحة قبل الوجدان فكذا بعده ولهم فيه خلاف
وقد افردوا لها رسالة في جميع كتب اصولهم هي القسم الثاني ما يتوقف
فيه على الخطاب وقسموه الى ستة اقسام اولها مقدمة الواجب شرطا كان
كالطهارة في الصلوة او وصلة كفعل الصلوات الثلاث عند اشتباه الفائتة
وغسل جزء من الراس في الوجه وستر اقل الزايد على العورة والصلوة الى

اربع جهات وترك الانية المحصورة عند تيقن نجاسة واحدة منها ونحو
ذلك مما هو داير على السنتهم هي ثانيها استلزام الامر بالشيء النهي عن ضده
كما يستدل به على بطلان الواجب الموسع عند منافاة حق آدمي هي ثالثها
فحوى الخطاب وهو ان يكون المسكوت عنه اولى بالحكم كتحريم الضرب من
تحريم التأفيف هي رابعها لحن الخطاب وهو ما استفيد من المعنى ضرورة مثل
قوله تعالى ان اضرب بعصاك البحر فانفلق اي فضرب فانفلق هي خامسها
دليل الخطاب وهو المسمى بالمفهوم واقسامه كثيرة الوصفي والشرطي واختلفوا
في حجيتهما ورجح اكثرهم الحجية خصوصا الشرطي والعددي وله تفصيل معروف
بحسب الزيادة والنقصان واما الغايتي مثل واتموا الصيام الى الليل
فهو راجع الى الوصفي واما مفهوم الحصر فحجة عندهم واما مفهوم اللقبي
فليس بحجة لانتفاء الدلالات الثلاث هي سادسها ما قيل ان الاصل
في المنافع الاباحة وفي المضار الحرمة هي وقد زاد بعضهم رضوان الله عليهم
على هذه الستة دليلين اخرين وجعلهما معدودين في ادلة العقل احدهما
التخريج وهو تعدية الحكم من منطوق به الى مسكوت عنه ثانيهما اتحاد
طريق المسئلتين بمعنى ان يوجد في المسئلة حكم ثابت اما بنص او اجماع
ثم يجيء مسئلة اخرى مماثلة لها في الطريق فيتحدان في الحكم فيعطى الثانية
حكم الاولى واستدلوا عليهما بقولهم عليهم السلام علينا ان نلقي اليكم الاصول وعليكم
التفريع هي واما القياس فان كان مستنبط العلة فابطلوه وان كان منصوص
العلة فاختلفوا فيه ما بين ناف ومثبت هي ثم اعلم هدانا الله واياك
ان لهم في الادلة الاربعة المعتبرة وحال الاستدلال بها ترتيبا وانتقالا

فائدة جليلة

من رجعة الى رجعة حسب ما هو صحيحة من احوالهم وتحصيله من اقوالهم حيث قالوا
اذا انزلت الحادثة عند المستدل فانه يرجع في حكمها اولا الى الكتاب العزيز
فيأخذ حكمها من نصه او ظاهره او منطوقه او فحواه او غير ذلك من عوارض
دلالته على الاحكام الشرعية ولا يرجع الى شيء من الادلة قبله فان لم يجد
ذلك الحكم فيه باحد الدلالات او تعذر عليه رجع الى السنة النبوية والامامية
في حكم تلك الحادثة من نصها او ظاهرها او منطوقها او فحواها او الى غير ذلك من
عوارض دلالتها على الاحكام الشرعية فان لم يجد ذلك او تعذر عليه معرفتها رجع
الى ما اجمعت عليه الامة اما كلهم او الفرقة المحقة لدخول المعصوم في جملتهم فيكون
حقا فمتى تحقق عنده تطابق اقوال العلماء عصره على حكم الحادثة ولم يجد خلافا
فيه جزم بذلك الحكم واخذه منهم ولم يحتج الى البحث والتفتيش عن ادلتهم ويعرف
اجماعهم اما بالتواتر والاشتهار البالغين حد العلم او متاخمته ويلزم الفحص
والتفتيش من اقاويل اهل العصر في حكم تلك الحادثة فيحصل له الجزم باتفاقهم فيه
او بنقل اتفاقهم عليه ذلك عن احد العلماء الموثوق به بطريق صحيح فان في ذلك كما
قررت ان شاء الله في موضعه من حجية الاجماع المنقول بخبر العدل الواحد فان لم
يجد بل وجدهم مختلفين في حكمها وكان بعض اقوالهم مشهورا والبعض الآخر شاذا
نادرا رجع في حكمها الى ما اشتهر من اقوالهم وجزم به وترك الشاذ النادر وكذا لو لم
يجد مشهورا لكن عليه عمل اكثر الطائفة واغلبهم وفتوى جلّهم به وخالفهم البعض
في ذلك فانه يرجع في حكمها الى قول الاكثر ويترك الاقل لان الكثرة دليل برأسها
وان لم يجد ذلك بل وجد الاختلاف بينهم في حكمها حاصلا ولم يكن لاحد الفريقين
كثرة

كثرة على الآخر ولا اشتهر بعض الاقوال دون بعض رجعوا الى ادلة العقل ورجع الى
القياس المنصوص العلة على علته ان قيل بحجيته فان وجد حكم الحادثة في ذلك على
الشرائط المعتبرة في ادلة العقل والقياس المنصوص جزم به والا رجع الى البراءة
الاصلية او الاستصحاب او اتحاد الطريق او التخريج حسب ما ذكرناه عنهم من اقسام
ادلة العقل انتهى واشترطوا على المستدل ان يكون شديد المواظبة والمحافظة
على هذا الترتيب فلا ينتقل الى المتأخر الا مع تعذر المتقدم هكذا قالوا عند
عدم التعارض بين الادلة اما لو تعارضت فاوجبوا عليه الرجوع الى احكام الترجيح
وقواعدها المذكورة في كتب اصولهم ودراياتهم وبالغوا في الوصية على التحفظ
بها وكثرة المطالعة والممارسة والتحرز عن الغلط في كيفية الترجيحات
واسبابها وقالوا ان اغاليط اكثر المجتهدين من عدم ذلك انتهى هذه خلاصة
عمل اصحابنا المتأخرين في طريقة اجتهادهم وهي موافقة لما استقر عليه اصطلاح
قدماء العامة اوردها اليك محققة مبينة مرتبة الفتها من مواضع
عديدة وستعرف ان شاء الله تفصيل هذه الجملة عند نقل كلام بعض المشايخ من
المتأخرين المقتفين اثر العاملين بهذا الاصطلاح في الفصول الآتية انتهى واعلم
رشدنا وفيما سيأتي في الفصول ان هذا الاصطلاح سيما تقسيم الاخبار لم يكن
معهودا ولا معروفا عند اصحابنا الاخباريين من زمن الائمة المعصومين واصحابهم
والتابعين لهم الى زمن اوائل المتأخرين وهذا امر واضح يعترف به اصحابنا المتأخرون
ولا ينكره الا جاهل غبي لا يليق بالعالم ان يكالمه لانه قد علمت من الباب الثاني
والثالث طريقة من عاصرهم وطريقة من تأخر عن عاصرهم فكانت صحة الاخبار

٧ انما تكون صرف

٧ صلوات الله عليهم

عندهم اذا اطلقت في كلامهم فمرادهم منها الصدق او الثبوت وغير الصحيح بخلافه
حسب ما بيناه في البابين وسنبينه في باب ما نختاره وقد كتب اصحاب الائمة اصولهم
من هذه القاعدة وجمعها التابعون على هذه القاعدة فكان الصحيح عند التابعين
ما اخذ من الاصول المعتمدة كائنا ما كانت روايته والضعيف بخلاف ذلك وان الاخبار
المختلفة ماخوذة عندهم من باب التسليم بعد العجز عن ارجاع البعض بلا جدال التأويل
كما ستعرفه ان شاء الله في باب ما نختاره ولم يكن لعلمائنا المتقدمين على هذا الاصطلاح
وكانوا يطلقون اهل الاجتهاد ويعنون بهم العامة كما يطلق العامة السعد ويعنون
بهم المنكرين للاجتهاد والقياس واخبار الآحاد التي يخصص المخالف برواياتها
فاستمر اصطلاح المتقدمين من زمن ائمتهم صلوات الله عليهم واصحابهم والتابعين
لهم الى ان ظهر جماعة من اصحابنا محصورون يعرفون فاخذوا طريقة العامة
اجتهادا وتفصيلا وتقسيما كما ستحكيه عنهم في اواب ما نختاره واجروها
على ما يناسب مصطلحهم وان خالفوهم في شرائط وتفاصيل بها يخرجون عن معتقدهم
في الامامة ولا يكاد هذا الاصطلاح الجديد يحل عنهم خصوصا تقسيم الاخبار
يعرف ونعلم الاول من السيد جمال الدين طاوس صاحب كتاب البشرى قدس الله سره
على ما تحكيه الكتب ثم شيد هذا الاصطلاح وقواه واعان عليه وسلكه بحر العلوم
علامة العلماء جمال الدين مطهر الحلي قدس الله روحه ونور ضريحه فانه كان كثير
التتبع لكتب العامة فانتحل منهم ما استحسنه من قواعد اجتهادهم وتقسيمات
اخبارهم واضافه الى اخبارنا فاجتهد على هذا المنهج وصنف على هذا
كتبه الاصولية كما اختصر تهذيبه عن المحصول ثم صنف قدس سره في علم الرجال
كتاب الخلاصة وجعله قسمين قسم نعتمد عليه وآخر لا نعتمد عليه وذكر في آخره
فوائد

٧ بعضها

٧ وجعلوا اوامر

٧ كما حكينا عنهم وستحكيه في الفصول الآتية وفي باب ما نختاره

فمن هنا وقف الاصطلاح الجديد لاصحابنا المتأخرين واعان عليه وجرى عليه

فوائد جاء من جملتها ما تشتمل على ما ذكره من صفات الاحاديث على اصطلاح الجديد وذكر انه
لما ذكر فيها طريقته الى الاصول الثلاثة الجامعة للاحاديث اعني كتابي الشيخ
ومن لا يحضره الفقيه لابن بابويه وذكر جميع طرق الشيخ المذكورة في الكتابين
الى من روى عنه ما فيهما من الاحاديث بصفاتها فقال ما رواه الشيخ رحمه الله
في كتاب التهذيب عن فلان صحيح وعن فلان حسن وعن فلان موثق وعن فلان
ضعيف وعن فلان مجهول وعن فلان مقطوع وعن فلان مرسل وهكذا على
هذا المنوال ~~الى آخر الكتابين المذكورين فيهما~~ ثم ذكر الاستبصار فقال ما رواه
الشيخ عن فلان صحيح وعن فلان حسن وعن فلان موثق وعن فلان ضعيف وهكذا
على هذا المنوال حتى اتى الى آخر الطرق المذكورة في الكتابين ثم ذكر طرق الفقيه
عن فلان صحيح وعن فلان ~~م~~ حسن وعن فلان موثق وعن فلان ضعيف وعن
فلان مرسل وعن فلان مقطوع وعن فلان مجهول وهكذا حتى اتى الى آخر مشيخة
الكتاب ثم ذكره قدس سره واجزل ثوابه على هذا الجهاد في كتبه الخلافية كالمختلف
والتذكرة اكثر مسائل الفقه واقوال المجتهدين فيها وادلتهم التي اعتمدوا
في مذاهبهم عليها وذكر الروايات الواردة فيها وما ذكره كل فريق منها واسند اليه
بصفاتها فذكر الصحيح منها بوصفه والحسن منها بوصفه والموثق منها بوصفه
والضعيف منها بوصفه وكذا المقطوع والمرسل والمجهول وانما قد وصف
الاحاديث بهذه الصفات بعد ان سبر رحمه الله تلك الاحاديث من كتب
الرجال وعرفها بصفاتها واقسامها فانتبه في هذه الكتب على ما ثبت عنده
في اجتهاده وصح في سبره بانها من اي قسم وصفة من اقسام الاصطلاح

٧ فائدة

٧ ذكر طرق الشيخ في الكتابين

٧ وغيرها تذكره

الجديد فاذا ذكر حديثا في كتب الاستدلالية وكان سليم الطريق في سيره مما عدا الامامية معدلا الرجال باعتقاده قال في صحيحة فلان او في الصحيح فلان وان كان في رجاله بعض الممدوحين من الامامية وكان في سيره ان ذكر المدح لا يبلغ التوثيق قال في حسنة فلان او في الحسن عن فلان وان كان في رجاله بعض الممدوحين بالتوثيق مع فساد العقيدة في سيره ذكر في موثقة فلان وعن فلان في الموثق وهكذا في الضعيف والمجهول والمرسل انما يثبت اسمايها بصفاتها بعد سبره واجتهاده حتى ان بعض اصحابنا المتاخرين لما راى هذا البحر المحيط ذكر معظم الاحاديث في جميع ابواب الفقه على هذا المنوال بعد السهر الطويل واتعاب النفس بالكد والكدح قال فيجوز لمن تاخر عنه ان يعتمد في معرفة صفات هذه الاحاديث على ما افاده في كتبه ويسلم من المعاناة والتفتيش والمطالعة لكتب الرجال وتعرف عدالتهم وجرحهم منها وانما يحتاج الى ان يكون له طريق يتصل به اليه ساتي ثم تبع هذا العالم الرباني على هذا الطريق لدى فخر المحققين في ايضاحه حذو على لقواعد ابيه فان جميع ما ذكر فيه من الروايات وصفه بهذه الصفات والشهيد قدس سره رجيهما وكذا صاحب المهذب والتنقيح وشيخنا الشهيد وبالجملة من زمن العلامة الى هذا الزمان العمل على هذا العنوان هـ اذا عرفت ما نقلناه وبعد التتبع والفحص والتفتيش جمعناه فاعلم اني تتبعت من كلام علمائنا المتاخرين كلما قدرت عليه وتصفحت كلما وصلت يدي اليه فما رايتهم الا انهم عدلوا عن طريقة اصحابنا المتقدمين الى ما حكيناه عنهم ولم يذكروا وجه العدول والداعي اليه بعذر يعتمد عليه وتركن النفس اليه حتى كان بعضهم لم

٧ كلا او بعضا م

٧ كلا او بعضا م

٧ وكيفية عملهم بالاخبار م

لم يسمع بطريقة اصحابنا المتقدمين نعم وجدت بعض المحققين منهم شهد والطريقة المتقدمين وبيّنوا وجه العدول باعذار باردة بعيدة عن القبول فلهذا ننقل كلام هؤلاء الافاضل بفصول وهي تتضمن تفصيل ما نقلناه مجملا عن طريقة اصحابنا المتاخرين هـ

الفصل الاول كلام الشهيد الثاني زين الملة والدين في الدراية

قال قدس سره وحشره مع الشهداء والصالحين مصنف في درايته في فن الحديث وشرحها له كان قد استقر امر المتقدمين على اربعمائة مصنف لاربعمائة مصنف سموها الاصول وكان عليها اعتمادهم ثم تداعت الحال الى ذهاب معظم تلك الاصول فلخصها جماعة في كتب خاصة تقريبا على المتناول واحسن ما جمع منها الكتاب الكافي لمحمد بن يعقوب الكليني والتهذيب للشيخ ابي جعفر الطوسي ولا يستغني باحدهما عن الاخر لان الاول اجمع لفنون الاحاديث والثاني اجمع للاحاديث المختصة بالاحكام الشرعية واما الاستبصار فانه اخص من التهذيب غالبا فيمكن الغنى عنه به وان اشتمل على زيادات الا انه يختص بالبحث عن الجمع بين الاخبار المختلفة فان ذلك امر خارج عن اصول الحديث وكتاب من لا يحضره الفقيه حسن ايضا الا انه لا يخرج عن الكتابين غالبا وكيف كان فالاخبار التي ليست منحصرة فيها الا ان ما خرج عنها قد صار الان غير مضبوط ولا يكلف بالبحث عنه انتهى كلامه رفع مقامه فتبين طريقة المتقدمين ومدح كتبهم ولم يبين وجه عدوله وعدول من وافقه الى تقسيم الاحاديث المعمول عليها عند المتقدمين التي كانت مرجعهم في عقايدهم واعمالهم من زمن الائمة وكانوا مجمعين على صحة نقلها كلها عنهم عليهم السلم الى الاقسام الاربعة وتوابعها التي جعلت

الفصول نقلناها هاهنا لتكون بينة وبرهانا على ما حكيناه عن المتاخرين وشهادة على اختلاف الاصطلاحين

اولئك رفيقا

في نبذة وافية من ذكر الشهيد الثاني تتضمن تفصيل اكثر ما حكيناه اجمالا عن مذهب المتاخرين ومنها يعلم اختلاف الاصطلاحين في طريقة العمل بالاخبار هـ

٧ الفقيه م

١٥٠

الاحاديث المعمول عليها المفتي بمضمونها المشهود لها بالصحة والقبول كالاثار العظام كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف فاذرت تلك الروايات المعتبرات اذراء الريح الهشيم بل هو قدس سره احد اقوى الناصرين لهذا الاصطلاح واحكم البانين لقواعده حيث انتحل علم دراية احاديث العامة فوايده وزوايده واضافه الى احاديث اصحابنا استحسانا منه فجعل للاحاديث دراية كالاحاديث ثم درايته وقسمها الى اقسام كثيرة قليلة الحاصل والفائدة وخلاصة ما ذكره في درايته وشرحها انه قال الخبر اي مغني اعتبر منحصر في الصدق والكذب على وجه منع الجمع والخلو ثم ان طابق الواقع المحكي باللفظ فالاول وهو الصدق وان لا يطابقه فالثاني وهو الكذب ثم قال بعد كلام لا حاجة لنا بنقله المخبر اما ان يعلم صدقه قطعا او كذبه كذلك او يحتمل الامران والعلم بهما قد يكون ضروريا وقد يكون نظريا فهذه خمسة اقسام فجعل معلوم الصدق ضرورة كالمتواتر لفظا وكالاخبار بوجود مكة وجعل معلوم الصدق قطعا كسبا كخبر الله تعالى وخبر الملائكة والرسل والاوصياء وخبر جميع الامة والخبر المتواتر معنى والخبر المحتف بالقراين وما علم وجود المخبر به بالنظر كقولنا محمد رسول الله وجعل ما يعلم كذبه بالضرورة او النظر يعرف بالمقايسة على السابق فالمعلوم كذبه ضرورة ما خالف المتواتر وما علم عدم وجود مخبره ضرورة حسا او وجدانا او بديهيا والمعلوم كذبه كسبا الخبر الخالي لما دل عليه دليل قاطع بالكذب وجعل المحتمل للامرين الصدق والكذب اكثر

الاخبار

٧ ملخص كلامه الدراية وشرحها

٧ قطعا م

١٥١

الاخبار فان الموافق منها للقسمين الاولين قليل هـ ثم قال وينقسم الخبر مطلقا اعم من المعلوم صدقه وعدم المعلوم صدقه الى متواتر واحاد وعرف المتواتر بانه ما بلغت رواته في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطئهم على الكذب واشترط ان يستمر ذلك الوصف في جميع الطبقات المنقولة من قوم عن قوم بحيث يكون اوله في هذا الوصف كاخره ووسطه كطرفيه ليحصل الوصف استحالة التواطؤ على الكذب للكثرة في جميع الطبقات المتعددة هـ ثم قال ولا ينحصر ذلك في عدد خاص على الاصح بل المعتبر العدد المحصل للوصف فقد يحصل في بعض المخبرين بعشرة واقل وقد لا يحصل بمئات بسبب قربهم الى وصف الصدق وعدمه هـ ثم نقل اقوال من خالف في ذلك هـ ثم اشترط لحصول العلم بالخبر المتواتر بالكذب شروطا احدها انتفاء العلم المستفاد منه عن السامع ضرورة ليفيده الخبر المتواتر العلم اذ لو كان العلم المستفاد منه حاصلا عنده بالضرورة لما افاده العلم لاستحالة تحصيل الحاصل وتحصيل التقوية ايضا محال لان العلم يستحيل ان يكون اقوى مما كان ثانيها ان لا يسبق شبهة الى السامع او تقليدا ينافي موجب الخبر ثالثها استناد المخبر الى الحاسة بان يكون المخبر عنه محسوسا بالبصر او غيره من الحواس فلو كان مستنده العقل كحدوث العالم وصدق الانبياء لم يحصل لنا العلم هـ ثم قال الخبر المتواتر في اصول الشرايع لوجوب الصلوة اليومية واعداد ركعاتها والزكوة والحج متحقق تحققا كثيرا ومرجع اثبات تواترها الى المعنوي دون اللفظي اذ الكلام في الاخبار الدالة عليه كعز وقليل تحققه في الاحاديث الخاصة المنقولة بالفاظ مخصوصة لعدم اتفاق الطرفين والوسط فيها حتى قيل من سئل عن ابراز مثال لذلك فقد

الخبر المتواتر

٧ وفي الحقيقة م

اعياه طلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من المتواتر وان نقله الآن عدد التواتر واكثر لان ذلك التواتر المدعي تواتره قد طرأ في وسط اسناده الى الان دون اوله واكثر ما يدعى تواتره من هذا القبيل نعم حديث من كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده في النار عكن ادعاء تواتره فقد نقله عن النبي صلى الله عليه وآله من الصحابة الجم الغفير هـ وعرف الاحاد بانه ما لم ينته الى التواتر سواء كان الراوي واحدا او اكثر ثم قسمه الى اقسام حيث قال وخبر الواحد مستفيض ان زادت رواته عن ثلثة في كل مرتبة او زادت عن اثنين عند بعضهم ويقال له المشهور ايضا حين تزيد رواته عن ثلاثة او اثنين وقد يغاير بينهما فيجعل المستفيض ما اتصف بذلك في ابتدائه وفي ابتدائه وانتهائه على السواء والمشهور اعم من ذلك فحديث انما الاعمال بالنيات مشهور غير مستفيض لان الشهرة انما طرأت في وسطه كما مر وقد يطلق المشهور على ما اشتهر على الالسنة وان اختص باسناد واحد بل لا يوجد له اسناد اصلا هـ وغريب ان انفرد به راو واحد في اي موضع وقع التفرد به من السند وان تعددت الطرق منه اليه او منه وما عدا هذه الاقسام ينقسم الى اقسام ايضا فمنه العزيز وهو الذي لا يرويه اقل من اثنين عن اثنين وسمي عزيزا لقلة وجوده او لكونه قوي بمجيئه من طريق اخر ومنه المقبول وهو ما يجب العمل به عند الجمهور كالخبر المحفوف بالقرائن والصحيح عند الاكثر والحسن على قول ومنه المردود وهو الذي لم يترجح صدق المخبر به لبعض الموانع بخلاف المتواتر فكله مقبول لافادته القطع بصدق مخبره ومنه المشتبه حاله بسبب اشتباه حال رواته وهو ملحق بالمردود عندنا حيث نشترط ظهور عدالة الراوي ولا نكتفي بظاهر الاسلام ولا الايمان هـ ثم

الخبر الاحاد

الخبر المستفيض

المشهور

الغريب

العزيز

المقبول

المردود

المشتبه

ثم قال قدس سره في موضع اخر من شرح درايته واعلم ان متن الحديث نفسه لا يدخل في اعتبار هذا الحديث الفن الا نادرا وانما يدخل في اعتبار الباحث بخصوصه كالفقيه في متون الاحاديث الفقهية والشارح لها حيث يبحث فيما يتعلق به منها هـ ثم قال واستثنى النادر ليدخل الحديث المقلوب والمصحف والمضطرب والمزيد فيه فانه يبحث عنها في هذا العلم مع تعلقها بالمتن ثم قال بل يكتسب الحديث صفة من القوة والضعف وغيرهما من الاوصاف بحسب اوصاف الرواة من العدالة والضبط والايمان وعدمها كغير ذلك او بحسب الاسناد من الاتصال والانقطاع والارسال والاضطراب وغيرها ونحن نبحث عن ذلك فهذا العلم حيث نذكر اوصافه ويميز بعضها عن بعض وننجر الى بيان انواعه من الصحة واضدادها من الحسن والتقية والضعف وغيرها حتى نقول حديث صحيح او حسن او موثق او ضعيف وننجر الى بيان الجرح والتعديل للرواة فيقال فلان ثقة او غير ثقة او متهم او مجهول او كذوب ونحو ذلك ليترتب عليه ما سبق من الانواع واذا نظرنا الى حال الطالب ننجر النظر الى كيفية اخذه وطرق تحمله من القراءة والسماع والاجازة والمناولة وغيرها ونبحث الى اسماء الرواة المتفقة والمتفرقة وانسابهم ونحو ذلك هـ ثم قال وهذا التقرير يناسب افراد كل مطلب منها بباب يخصه فهنا اربعة ابواب الاول في اقسام الحديث الثاني فيمن تقبل روايته او ترد الثالث في طرق تحمله ومحله وكيفية روايته الرابع في اسماء الرجال وطبقاتهم ثم اخذ قدس سره في بيان الابواب الاربعة هـ اقول ولما كنت متكرا من طريقة اصحابنا المتاخرين بتقسيم الاخبار كما سبق الاشارة اليه تعرف ذلك صريحا ان شاء الله في باب ما اختار نا ناسب ان اذكر من كتابي

في كلام الشهيد الثاني

هذا من هذه الابواب الباب الاول حيث تتضمن قسمة الاحاديث التي انا انكرها ولا استعملها وهي طويلة جدا فاذكر لك الملخص منها وشرحها فاقول قال قدس سره الباب الاول في اقسام الحديث وملخصه انه قسم الحديث اولا الى اربعة اقسام وسماها الاصول ثم قال بعد بيان الاقسام الاربعة الاصول بقي هنا عبارات لمعان شتى منها ما يشترك فيها الاقسام الاربعة اما جميعها او بعضها بحيث لا يختص بالضعيف ليدخل فيه المقبول فانه ليس من اقسام الصحيح وانما تشترك فيه الاخر من على ظاهر الاستعمال وان كان اطلاق معه وهو مع كونه اعم من الصحيح الخ وجملة المشترك ثمانية عشر نوعا ومنها ما يختص بالضعيف وهو ثمانية ثم قال فجملة انواع الفروع ستة وعشرون ومع الاصول ثلاثون نوعا وذلك على وجه الحصر الجعلي او الاستقرائي لامكان ابداء اقسام اخر فهذه خلاصة هذا الباب واما بحول الله وقوته احكى لك عنه الاقسام الثلاثين اصولها الاربعة وفروعها التي تشترك فيها الاصول الاربعة اعني الثمانية عشر والتي تختص بالضعيف اعني الثمانية وامزج متنه وشرحه لبصرك الما والحاداهـ قال قدس سره واصولها المستقر عليها البحث عنها اربعة وباقي الاقسام ترجع اليها الاول الصحيح وهو ما اتصل سنده الى المعصوم بنقل العدل الامامي عن مثله في جميع الطبقات وان اعتراه شذوذ وحقق هذا القسم بما لا مزيد عليه وحاصله حيث قال فخرج باتصال السند المقطوع في اي مرتبة اتفقت فانه لا يسمى صحيحا وان كان رواته من رجال الصحيح وشمل قوله الى المعصوم النبي والامام وخرج بنقل العدل الحسن وبقوله الامامي الموثوق وبقوله في جميع الطبقات ما اتفق فيه واحد بغير الوصف المذكور فانه بسببه يلحق بما يناسبه من الاوصاف ولا يسمى صحيحا وهو

هذا الباب

هذا الباب

الخبر الصحيح

تعريفه

وهو وارد على من عرف من اصحابنا كالشهيد في الذكرى بانه ما اتصلت روايته الى المعصوم بعدل امامي فان اتصاله بالعدل المذكور لا يلزم ان يكون في جميع الطبقات بحسب اطلاق اللفظ وان كان ذلك مراده هـ ثم قال قدس سره ونبه بقوله وان اعتراه شذوذ على خلاف ما اصطلح عليه العامة من تعريف الصحيح حيث اعتبروا سلامته من الشذوذ وقالوا في تعريفه انه ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم عن شذوذ وعلة فقال قدس سره في شرح هذا التعريف للعامة وشمل تعريفهم باطلاق العدل جميع فرق المسلمين فيقبلون رواية المخالف العدل ما لم يبلغ خلافه حد الكفر او يروي ما يقوي بدعته على اصح اقوالهم وبهذا الاعتبار كثرت احاديثهم الصحيحة وقلت احاديثنا مضافا الى ما اكتفوا به في العدالة من عدم ظهور الفسق والبناء على ظاهر حال المسلم فالاخبار الحسنة والموثقة عندنا صحيحة عندهم مع سلامتها من المانع المذكور واحترزوا بالسلامة من الشذوذ عما رواه الثقة مع مخالفته ما روي الناس فلا يكون صحيحا واردوا بالعلة ما فيه اسباب خفية قادحة استخرجها الماهر في الفن واصحابنا لم يعتبروا في حديث الصحيح ذلك والاختلاف في مجرد الاصطلاح والا فقد يقبلون الخبر الشاذ والمعلل ونحن لا نقبلهما وان دخلا في الصحيح بحسب العوارض هـ ثم قال قدس سره وقد يطلق الصحيح عندنا على سليم الطريق مما ينافي الامرين وهما كون الراوي باتصاله عدلا اماميا وان اعتراه مع ذلك الطريق السالم ارسال او قطع وبهذا الاعتبار يقولون كثيرا روى ابن ابي عمير في الصحيح كذا او في صحيحة كذا مع كون

تعريف الشهيد الاول الصحيح في الذكرى

في تعريفه

الاكتفاء

قدم

روايته المنقولة لكن لكونه مرسلة ومثله وقع لهم في المقطوع كثيرا وبالجملة فيطلقون الصحيح على ما كان رجال طريقه المذكورون فيه عدولا امامية وان اشتمل على امر اخر بعد ذلك حتى اطلقوا الصحيح على بعض الاحاديث عن غير امامي بسبب صحة السند اليه فقالوا انه صحيحة فلان ووجدنا بالصحيحة لمن عداه وفي الخلاصة وغيرها ان طريق الفقيه الى معوية بن ميسرة والى عايذ الاحمسي والى خالد بن نجيح والى عبد الاعلى مولى آل سام صحيح مع ان الثلاثة الاول لم ينص عليهم بتوثيق ولا غيره والرابع لم يوثقه وان ذكره في القسم الاول وكذلك نقلوا الاجماع على تصحيح ما يصح عن ابان بن عثمن مع كونه فطحيا وهذا كله خارج عن تعريف الصحيح الذي ذكروه في التوثيق خصوصا لمن في هذا التعريف ما يفيد فائدة الصحيح ما يفيد فائدة الصحيح المشهور لصحيح ابان ونحوه ما يراد منه وصف الصحة دون فائدتها كالسالم طريقه مع لحوق الارسال به او القطع او الضعف او الجهالة عن اتصل به الصحيح فينبغي التدبر لذلك فقد زل فيه اقدام اقلام هـ ثم قال قدس سره الثاني الحسن وهو ما اتصل سنده الى المعصوم بامامي ممدوح من غير نص على عدالته مع تحقق ذلك في جميع رواة طريقه او تحقق ذلك في بعضها بان كان فيهم واحد امامي ممدوح غير موثق مع كون الباقي من الطريق من رجال الصحاح فيوصف الطريق بالحسن لاجل ذلك الواحد واحترز بكون الباقي من رجال الصحاح عما لو كان دونه فانه يلحق بالمرتبة الدنيا كما لو كان فيه واحد ضعيف فانه يكون ضعيفا او واحد غير امامي عدل فانه يكون من الموثق

وبالجملة فيتبع اخس ما فيه من الصفات حيث يتعدد وهذا كله وارد على تعريف من عرفه من الاصحاب كالشهيد رحمه الله تعالى بانه ما رواه الممدوح من غير نص على عدالته فانه يشمل ما كان في طريقه واحد كذلك وان كان الباقي ضعيفا فضلا عن غيره ونزيد انه لم يقيد الممدوح بكونه اماميا مع انه مراده ثم قال قدس سره ويطلق الحسن ايضا على ما يشمل الامرين وهما كون الوصف المذكور في جميع مراتبه وفي بعضها بمعنى كون رواته متصفين بوصف الحسن الى واحد معين ثم يصير بعد ذلك ضعيفا او مقطوعا او مرسلا كما مر في الصحيح مع اتصاف رواته بالوصفين وبما يكون كل واحد منها اماميا وممدوحا على وجه لا يبلغ العدالة كما ان الصحيح يطلق على سليم الطريق بما ينافي الامرين وان لم يتصل ومن هذا القسم حكم العلامة وغيره بكون طريق الفقيه الى منذر بن جعفر حسنا مع انهم لم يذكروا حال المنذر بمدح ولا قدح ومثله طريقه الى ادريس بن زيد وان طريقه الى سماعة بن مهران حسن مع ان سماعة واقفي وان كان ثقة فيكون من الموثق لكنه حسن بهذا المعنى وقد ذكر جماعة من الفقهاء ان رواية زرارة في مفسد الحج اذا قضاه ان الاولى حجة الاسلام من الحسن مع انها مقطوعة فينبغي مراعاة لما مر هـ ثم قال قدس سره الثالث الموثق سمي بذلك لان راويه ثقة وان كان مخالفا وبهذا فارق الصحيح مع اشتراكهما في الثقة ويقال له القوي لقوة الظن بجانبه بسبب توثيقه وهو ما دخل في طريقه من نص الاصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته بان كان من احدى الفرق المخالفة للامامية وان كان من الشيعة واحترز بقوله نص الاصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته بان كان من احدى الفرق المخالفة للامامية عما رواه المخالفون

تعريف الشهيد للحسن

الخبر الموثق

تعريف الشهيد للصحيح

الحسن

في صحاحهم التي وثقوا رواتها فإنها لا تدخل في الموثق عندنا لأن العبرة بتوثيق
أصحابنا المخالف لا بتوثيق غيرنا لأنا لم نقبل أخبارهم بذلك وهذا أيضا يدفع
ما يتوهم من عدم الفرق بين روايته من خالفنا ممن ذكر في كتب حديثنا وما
رووه في كتبهم وح فذلك كله يلحق بالضعيف لما سيأتي من صدق تعريفه عليه
فيعمل منه بما يعمل به منه. ثم تمم قدس سره تعريف الموثق بقوله ولم يشتمل باقي
الطريق على ضعف وإلا لكان الطريق ضعيفا فإنه يتبع الأخس كما سبق وهذا
القيد سلم مما يرد على تعريف الأصحاب له بأن الموثق ما رواه من نص على توثيقه
مع فساد عقيدته فإنه يشمل بإطلاقه ما لو كان في الطريق واحد كذلك مع
ضعف الباقي وليس بمراد كما من هـ. ثم قال قدس سره وقد يطلق القوي على مروي الإمامي
غير الممدوح ولا المذموم كنوح بن دراج وناجية بن عمارة الصيداوي وأحمد بن
عبد الله بن جعفر الحميري وغيرهم وهم كثيرون وقولنا غير الممدوح ولا المذموم
خير من قول الشهيد رحمه الله وغيره في تعريفه غير المذموم مقتصرا عليه
لأنه يشمل الحسن فإن الإمامي الممدوح غير مذموم ولو فرض كونه قد مدح وذم كما
اتفق لكثير فهو داخل في تعريف الحسن أيضا والأولى أن يطلب حينئذ الترجيح ويعمل بمقتضاه
فإن تحقق التعارض لم يكن حسنا وعلى هذا فينبغي زيادة تعريف الحسن بكون المدح
مقبولا أيضا إما اتصل سنده بإمامي ممدوح مدحا مقبولا أو غير معارض بذم
ونحو ذلك هـ. ثم قال قدس سره الرابع الضعيف. وهو ما لا يجتمع فيه شروط
أحد الثلاثة المتقدمة بأن يشتمل طريقه على مجروح بالفسق ونحوه أو مجهول الحال
أو ما دون ذلك كالوضاع وعلى أنه أحد قسميه يتنوع بتنوع الحسن للأخير هـ. ثم قال قدس سره

ودرجاته

٧ عندنا م

الحديث القوي وسيأتي

الحديث الضعيف

ودرجاته في الضعف متفاوتة بحسب بعده عن شروط الصحة فكلما بعد بعض رجاله
عنها كان أقوى في الضعف وكذا ما كثر فيه الرواة المجروحون بالنسبة إلى ما قل
فيه كما تتفاوت درجات الصحيح وأخويه الحسن والموثق بحسب تمكنه من أوصافها
فما رواه الإمامي الثقة الفقيه الورع الضابط كابن أبي عمير أصح مما رواه
من نقص في بعض الأوصاف وهكذا إلى أن ينتهي إلى أقل مراتبه وكذلك ما
رواه الممدوح كثيرا كإبراهيم بن هاشم أحسن مما رواه من هو دونه وهكذا
إلى أن يتحقق مسماه وكذا القول في الموثق فإن كان في طريقه مثل علي بن فضال
وأبان بن عثمان أقوى من غيره وهكذا وتظهر أثر القوة عند التعارض حيث يعمل
بالأقسام الثلاثة ويخرج أحد الخبرين شاهدا أو يتعارض صحيحان أو
حسنان بحيث يجوز العمل به وكثيرا ما يطلق الضعيف في كلام الفقهاء على رواية
المجروح خاصة وهو استعمال للضعيف في بعض موارده وأمره سهل هـ إلى
هنا أخر ما أردنا عند نقله من الأقسام الأربعة الأصول ثم عقبها أصحابنا
في الأبحاث بما يليق نقله لكون الأقسام الأربعة مستوفاة بالتمام وقال
قدس سره واعلم أن من منع من العمل بخبر الواحد كالسيد المرتضى رحمه الله تنتفي
عنده فائدة البحث عن الحديث غير المتواتر مطلقا ومن جوز العمل بخبر
الواحد كأكثر المتأخرين في الجملة قطع بالعمل بالخبر الصحيح لعدم المانع منه فإن
رواته عدول صححوا العقائد لكن لم يعمل به مطلقا بل من حيث لا يكون شاذا
أو معارضا بغيره من الأخبار الصحيحة فإنه ح يطلب المرجح وربما عمل بعضهم
بالشاذ أيضا كما اتفق للشيخ في صحيحة زرارة فيمن دخل في الصلاة بتيمم ثم

٧ والأحكام م

حكاية الأقوال والأقسام الأربعة م

٧ العقائد ر

ثم لحديث ابن سوقي حيث تصيب الماء ويبني على الصلوة وان خصّاهما بحالة الحدث ناسيًا ومثل ذلك كثير. وقال قدس سره عقيب قوله كالاكثر المتأخرين في الجملة فايدة التقييد في الجملة التنبيه على ان من عمل بخبر الواحد لم يعمل به مطلقا بل منهم من خصه بالصحيح ومنهم من اضاف الحسن ومنهم من اضاف الموثق ومنهم من اضاف الضعيف على بعض الوجوه كما ستنبه عليه هـ ثم قال قدس سره واختلفوا في العمل بالحسن فمنهم من عمل به مطلقا كالصحيح وهو الشيخ رحمه الله على ما يظهر من عمله وكل من اكتفى في العدالة بظاهر الاسلام ولم يشترط ظهورها ومنهم من رده مطلقا وهم الاكثرون حيث اشترطوا في قبول الرواية الايمان والعدالة كما قطع به العلامة في كتبه الاصولية وغيره والعجب ان الشيخ رحمه الله تعالى اشترط ذلك ايضا في كتب الاصول ووقع له في كتب الحديث وكتب الفروع الغرايب فتارة يعمل بالخبر الضعيف مطلقا حتى انه يخصص به اخبارا كثيرة صحيحة حيث تعارضه باطلاقها وتارة يصرح برد الحديث الضعيف واخرى يرد الصحيح معللا بانه خبر واحد لا يوجب علما ولا عملا وفصّل اخرون في الحسن كالمحقق في المعتبر والشهيد في الذكرى فقبلوا الحسن بل الموثق وربما ترقوا الى الضعيف ايضا اذا كان العمل بمضمونه مشتهرا بين الاصحاب حتى قدموه على الخبر الصحيح حيث لا يكون العمل بمضمونه مشتهرا هـ وكما اختلفوا في الموثق نحو اختلافهم في الحسن فقبله قوم مطلقا ورده اخرون وفصّل ثالث. ويمكن اشتراك الثلاثة في دليل واحد يدل على جواز العمل بها مطلقا وهو ان المانع من قبول خبر الفاسق هو فسقه لقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا

فمتى

اقوال العلماء في العمل بالحديث الحسن

تعجب من حال الشيخ

اراد كان العمل بمضمونه مشهورا

الاختلاف في الموثق مثل الاختلاف في الحسن

دليل جواز العمل بالاقسام الثلاثة

فمتى لم يعلم الفسق لا يجب التثبت عند خبر المخبر مع جهل حاله فكيف مع توثيقه ومدحه وان لم يبلغ حد التعديل وبهذا احتج من قبل المراسيل وقد اجابوا عنه بان الفسق لما كان علة التثبت وجب العلم بنفيه حتى يعلم وجود انتفاء التثبت فيجب التفحص عن الفسق ليعلم او عدمه حتى يعلم التثبت وعدمه وفيه نظر لان الاصل عدم وجود المانع في المسلم ولان مجهول الحال لا يمكن الحكم عليه بالفسق والمراد بالاية من حكم عليه بالفسق هـ واما الضعيف فذهب الاكثر الى منع العمل به مطلقا للامر بالتثبت عند اخبار الفاسق الموجب لرده واجازه اخرون وهم جماعة كثيرة منهم من ذكرناه مع اعتضاده بالشهرة رواية بان يكثر تدوينها وروايتها بلفظ واحد او الفاظ متغايرة متقاربة المعنى او فتوى بمضمونها في كتب الفقه لقوة الظن بصدق الراوي في جانب الشهرة وان ضعف الطريق فان الطريق الضعيف قد يثبت به الخبر مع اشتهار مضمونه كما تعلم مذاهب الاسلامية كقول ابي حنيفة والشافعي ومالك واحمد باخبار اهلها مع الحكم بضعفهم عندنا وان لم يبلغوا عدد التواتر وبهذا اعتذر للشيخ رحمه الله في عمله بالخبر الضعيف وهذه حجة من عمل بالموثق ايضا بطريق اولى وفيه نظر يخرج تحريره عن وضع الرسالة فانها مبنية على الاختصار ووجهه على وجه الايجاز انا نمنع من كون هذه الشهرة التي ادعوها مؤثرة في الخبر الضعيف فان هذا انما يتم لو كانت الشهرة متحققة قبل زمن الشيخ رحمه الله والامر ليس كذلك فان من قبله من العلماء كانوا بين مانع من خبر الواحد مطلقا كالمرتضى والاكثر على ما نقله جماعة وبين جامع للاحاديث من غير التفات الى تصحيح ما يصح ورد ما يرد

بيان القول بالخبر الضعيف ورده

وكان البحث عن الفتوى ورده لغير الفريقين قليل الجدوى كما لا يخفى على من اطلع على حالهم فالعمل بمضمون الخبر الضعيف قبل زمن الشيخ على وجه يجبر ضعفه ليس بمتحقق ولما عمل الشيخ بمضمونه في كتبه الفقهية جاء من بعده من الفقهاء واتبعه منهم عليها الاكثر تقليدا له الا من شذ منهم ولم يكن فيهم من يسبر الاحاديث وينقب عن الادلة بنفسه سوى الشيخ المحقق ابن ادريس رحمه الله تعالى وقد كان لا يجيز العمل بخبر الواحد مطلقا فجاء المتأخرون بعد ذلك ووجدوا الشيخ ومن تبعه قد عملوا بمضمون ذلك الخبر الضعيف لامر ما راوه لعل الله يعذرهم فيه فحسبوا العمل به مشهورا وجعلوا هذه الشهرة جابرة لضعفه ولو تأمل المنصف وحرر المنقب لوجد مرجع ذلك كله الى الشيخ ومثل هذه الشهرة لا تكفي في جبر الضعيف ومن هنا يظهر الفرق بينه وبين ظهور فتوى المخالفين باخبار اصحابهم فانهم كانوا منتشرين في اقطار الارض من اول زمانهم ولم يزالوا في ازدياد وممن اطلع على اصل هذه القاعدة التي بينتها وتحققتها من غير تقليد الشيخ الفاضل المحقق سديد الدين محمود الحمصي والسيد رضي الدين بن طاوس وجماعة قال السيد رحمه الله تعالى في كتاب البهجة لثمرة المهجة اخبرني جدي الصالح ورام بن ابي فراس قدس الله سره ان الحمصي حدثه انه لم يبق للامامية مفت على التحقيق بل كلهم حاك وقال السيد عقيبه والان فقد ظهر ان الذي يفتى به ويجاب عنه على سبيل ما حفظ من كلام المتقدمين انتهى وقد كشف لك بذلك بعض الحال وبقي الباقي في الخيال وانما نبهتك لهذا المقال من عرف الرجال بالحق وينكره من عرف الحق بالرجال.

وجوز الاكثر

وجوّز الاكثر العمل بالخبر الضعيف في نحو القصص والمواعظ وفضائل الاعمال لا في نحو صفات الله تعالى واحكام الحلال والحرام وهو حسن حيث لا يبلغ الضعف حد الوضع والاختلاق لما اشتهر بين العلماء والمحققين من التساهل بادلة السنن وليس في المواعظ والقصص غير محض الخير ولما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله من طريق الخاصة والعامة انه قال من بلغه عن الله تعالى فضيلة فاخذها وعمل بما فيها ايمانا بالله ورجاء لثوابه اعطاه الله ذلك وان لم يكن كذلك وروى هشام بن سالم في الحسن عن ابي عبد الله عليه السلم قال من سمع شيئا من الثواب على شيء فصنعه كان له اجره وان لم يكن على ما بلغه هـ هذه اصول الاقسام الاربعة الاصول وما يتعلق بها من الاقوال والاحوال فلنعد الى نقل باقي الاقسام عنه قدس سره فنقول الباقي قسمان قسم تشترك فيه الاقسام الاربعة وقسم يختص بالضعيف القسم الاول ثمانية عشر قسما ونحن ننقل عنه كل قسم بتعريفه على سبيل الاختصار وله في تعريفاتها تحقيقات من اراد وقوف عليها فليراجع كتابه. احدها المسند وهو ما اتصل سنده مرفوعا من راويه الى المعصوم م وثانيها المتصل ويسمى ايضا الموصول وهو ما اتصل اسناده الى المعصوم ع او غيره وكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه او ما هو في معنى السماع كالاجازة والمناولة وقد يخص بما اتصل اسناده الى المعصوم او الصحابي دون غيرهم وثالثها المرفوع وهو ما اضيف الى المعصوم من قول بان يقول في الرواية انه عليه السلم قال كذا او فعل بان يقول فعل كذا او تقرير بان يقول فعل فلان بحضرته كذا ولم ينكر عليه سواء كان اسناده متصلا بالمعصوم بالمعنى السابق او منقطعا بترك بعض الرواة او ابهامه او رواية بعض رجال سنده عمن لم يلقه

الحديث المسند

الحديث المتصل

٧ الى المعصوم م

الحديث المرفوع

المعنعن

الحديث المعنعن

ورابعها المعنعن وهو ما يقال في سنده فلان عن فلان من غير بيان للتحديث والإخبار
والسماع وبذلك يظهر وجه تسميته معنعنا وخامسها المعلق وهو ما حذف

الحديث المعلق

من مبدأ إسناده واحد فأكثر كقول الشيخ محمد بن أحمد الخ أو محمد بن يعقوب أو روى
عن زرارة عن الباقر عليه السلم أو الصادق عليه السلم أو قال النبي صلى الله عليه وآله
أو الصادق عليه السلم ولا يخرج المعلق عن الصحيح إذا عرف المحذوف من جهة
توثيقه وهو ح في قوة المذكور وإلا خرج عن الصحيح إلى الإرسال أو ما في حكمه

الحديث المفرد

وسادسها المفرد وهو قسمان لأنه إما أن ينفرد به راويه عن جميع الرواة
وهو الانفراد المطلق وألحقه بعضهم بالشاذ وسيأتي أنه يخالفه أو ينفرد
بالنسبة إلى جهة وهو النسبي كتفرد أهل بلد معين كمكة والبصرة أو تفرد
واحد من أهلها ولا يضعف بذلك من حيث كونه أفرادا إلا أن يلحق بالشاذ

الحديث المدرج

فيرد لذلك وسابعها المدرج وهو ما أدرج فيه كلام بعض الرواة
فيظن لذلك أنه منه أو يكون عنده متنان بإسنادين فيدرجهما في أحد
إسنادي الحديث ويترك الآخر أو يسمع حديثا واحدا من جماعة مختلفين
في سنده بأن رواه بعضهم بسند ورواه غيره بغيره أو مختلفين في متنه مع اتفاقهم
على سنده فيدرج روايتهم جميعا على الاتفاق في المتن أو السند ولا يذكر الاختلاف

الحديث المشهور

وتعمد كل واحد من الأقسام الثلاثة حرام وثامنها المشهور وهو ما شاع
عند أهل الحديث خاصة دون غيرهم بأن نقله منهم رواة كثيرون أو عندهم
وعند غيرهم كحديث إنما الأعمال بالنيات وهو بهذا المعنى أعم من الصحيح

الحديث الغريب

أو عند غيرهم خاصة ولا أصل له عندهم وهو كثير وتاسعها الغريب
وهو إما غريب إسنادا ومتنا معا وهو ما تفرد برواية متنه واحد أو
غريب

غريب إسنادا خاصة لا متنا كحديث يعرف متنه عن جماعة من الصحابة أو مطلقا في
حكمهم إذا انفرد واحد بروايته عن آخر غيرهم أو غريب متنا خاصة بأن اشتهر
الحديث المفرد فرواه عمن تفرد به جماعة كثيرة فإنه ح يصير غريبا مشهورا وغريبا
متنا لا إسنادا بالنسبة إلى أحد طرفي الإسناد وقد يطلق على الغريب اسم

ما ستعرفه

الحديث المصحف

الشاذ والمشهور المغايرة بينهما على ما حرر في تعريف الشاذ وعاشرها
المصحف وهذا فن جليل إنما ينهض بأعبائه الحذاق من العلماء والتصحيف
يكون في الراوي كتصحيف مراجم بالراء المهملة والجيم بن العوام بمزاحم بالزاي
والحاء وتصحيف جرير بحريز وبريد بيزيد ونحو ذلك وقد صحف العلامة
في كتب الرجال كثيرا من الأسماء من أراد الوقوف عليها فليطالع الخلاصة له وإيضاح
الاشتباه في أسماء الرواة وينظر ما بينهما من الاختلاف وقد نبه الشيخ تقي
الدين بن داود على كثير من ذلك وفي المتن كحديث من صام رمضان وأتبعه ستا

الحديث العالي سندا

من شوال صحفه بعضهم بالشين المعجمة ورواه كذلك ويتعلق التصحيف إما
بالبصر أو السمع أو المعنى وذكر أمثلتها ه وحادي عشرها العالي سندا وهو
وهو قليل الواسطة مع اتصاله وطلبه سنة عند أكثر السلف وقد كانوا يرحلون

الحديث الشاذ

إلى المشايخ من أقصى البلاد من أجل ذلك وذكر له تحقيقات وبين له طبقات من
أرادها وقف عليها في كتاب المنقول عنه ه وثاني عشرها الشاذ وهو ما رواه الراوي

الشاذ

الثقة مخالفا لما رواه الجمهور وله تحقيق وتفصيل إن أحببت فارجع إليه ه

الحديث المسلسل

وثالث عشرها المسلسل وهو ما تتابع فيه رجال الإسناد على صفة أو حالة
ثم ذكر كيفيته إلى أن قال والتسلسل ليس له مدخل في قبول الحديث وعدمه وإنما

الحديث المزيد على غيره من الأحاديث

هو فن من فنون الرواية ه ورابع عشرها المزيد على غيره من الأحاديث المروية
في معناه والزيادة تقع في المتن بأن يروي فيه كلمة زائدة تتضمن معنى لا يستفاد
من غيره وفي الإسناد بأن يرويه بعضهم بإسناد مشتمل على ثلاثة رجال معينين
فيرويه المزيد بأربعة يتخلل الرابع بين الثلاثة وذكر للزيادة أحكاما إن أحببت

الحديث المختلف

معرفتها فراجعه ه وخامس عشرها المختلف وهو أن يوجد حديثان متضادان
متضادان في المعنى ظاهرا قيد به لأن الاختلاف قد يمكن معه الجمع بينهما فيكون
الاختلاف ظاهرا خاصة وقد لا يمكن فيكون ظاهرا وباطنا وعلى التقديرين فالاختلاف
ظاهر متحقق ثم ذكر حكم الحديث المختلف ومحصله الجمع بينهما حيث يمكن الجمع
ولو بوجه بعيد يوجب تخصيص العام منهما أو تقييد مطلق أو حمله على خلاف

الحديث الناسخ والمنسوخ

ظاهره وإلا رجح أحدهما بوجه المقرر في علم الأصول من صفة الراوي والزيادة
والكثرة وغيرها ه وسادس عشرها الناسخ والمنسوخ فإن من الأحاديث ما
ينسخ بعضها بعضا كالقرآن فالأول ما دل على رفع حكم شرعي سابق والثاني ما
رفع حكمه الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه وطريق معرفته النص من النبي صلى الله عليه وآله
أو نقل الصحابي أو التاريخ فإن المتأخر منهما يكون ناسخا للمتقدم أو الإجماع والإجماع

الحديث الغريب لفظا

لا ينسخ بنفسه وإنما يدل على النسخ ه وسابع عشرها الغريب لفظا واحترز به
عن الغريب المطلق متنا أو إسنادا وقد تقدم وهو ما اشتمل لفظه على لفظ غامض
بعيد عن الفهم لقلة استعماله في الشائع من اللغة وهو فن مهم من علم الحديث يجب أن
يتثبت فيه أشد تثبت لانتشار اللغة وكثرة معاني الألفاظ الغريبة فربما
ظهر معنى مناسب للمراد والمقصود غيره مما لم يصل إليه وقد صنف فيه جماعة
من

الحديث المقبول

من العلماء ه وثامن عشرها المقبول وهو الحديث الذي تلقوه بالقبول والعمل
من غير التفات إلى صحته وعدمها وبهذا الاعتبار دخل هذا النوع في القسم
المشترك بين الصحيح وغيره ويمكن جعله من أنواع الضعيف لأن الصحيح مقبول مطلقا
إلا لعارض بخلاف الضعيف فإن منه المقبول وغيره ومما يرجح القسم الأول أنه
يشمل الحسن والموثق عند من لا يعمل بهما مطلقا فقد يعمل بالمقبول منهما حيث يعمل بالمقبول
من الضعيف بطريق أولى فيكون نوعا من القسم العام وإن لم يشمل الصحيح
إذ ليس قسم ثالث والمقبول كحديث عمر بن حنظلة في حال المتخاصمين من أصحابنا
وأمرهما بالرجوع إلى رجل منهم قد روى حديثهم وعرف أحكامهم وإنما وسموه
بالمقبول لأن في طريقه محمد بن عيسى وداود بن الحصين وهما ضعيفان وعمر بن حنظلة
لم ينص الأصحاب فيه بجرح ولا تعديل لكن أمره عندي سهل لأني حققت توثيقه
من محل آخر وإن كانوا قد أهملوه ومع ما ترى في هذا الإسناد قد قبل الأصحاب متنه
وعملوا بمضمونه بل جعلوه عمدة التفقه واستنبطوا منه شرائطه كلها وسموه
مقبولا ومثله في تضاعيف أحاديث الفقه كثير ه تمت الأقسام الثمانية عشر

أقسام الحديث الضعيف بالتمام

المشتركة بين الأقسام الأربعة الصحيح والحسن والموثق والضعيف وأما القسم الثاني
الذي يختص من الأوصاف بالحديث الضعيف فثمانية أقسام أولها

الحديث الموقوف

الموقوف وهو قسمان مطلق ومقيد فإن أخذ مطلقا فهو ما روي عن مصاحب
من نبي أو إمام من قول أو فعل أو غيرهما متصلا كان سنده أم منقطعا
وقد يطلق في غير المصاحب للمعصوم مقيدا وهذا هو القسم الثاني منه مثل
وقفه فلان على فلان إذا كان الموقوف عليه غير مصاحب وقد يطلق على

الموقوف الاثر اذا كان الموقوف عليه صحابيا للنبي صلى الله عليه وآله ويطلق على المرفوع
الخبر والمفصل لبعض الفقهاء واما اهل الحديث فيطلقون الاثر عليهما ويجعلون
الاثر اعم مطلقا وقد تقدم ومنه تفسير الصحابي لآيات القرآن على الاصل
لجواز التفسير للعالم بطريقه من نفسه فلا يكون ذلك قادحا وقيل هو مرفوع
بالظاهر من كونه شهد الوحي والتنزيل وفيه انه اعم فلا يدل على الخاص وفصل
ثالث اذ قيد بعوالي الرفع مطلقا بتفسير يتعلق بسبب نزول آية يخبر به الصحابي
او نحو ذلك فيكون مرفوعا والا فلا كقول جابر كانت اليهود تقول من اتى امرأة
من دبرها في قبلها جاء الولد احول فانزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم
انى شئتم فيكون مثل هذا مرفوعا وما لا يشتمل على اضافة شيء الى رسول الله صلى
الله عليه وآله فمعدود من الموقوفات وكذا قول الصحابي كنا نفعل كذا او نقول
كذا ونحوه ان اطلقه فلم يقيده بزمان او قيده ولكن لم يضفه الى زمنه صلى الله
عليه وآله فموقوف لان ذلك لا يستلزم اطلاع النبي صلى الله عليه وآله ولا امره به بل
هو اعم فلا يكون مرفوعا على الاصح وفيه قول نادر وان لم يبين ذلك بل اضافه
الى زمنه صلى الله عليه وآله فان بين اطلاعه صلى الله عليه وآله ولم ينكره فهو مرفوع
اجماعا والا فوجهان للمحدثين والاصوليين من حيث ان الظاهر كونه صلى الله عليه وآله
اطلع عليه وقرره فيكون مرفوعا بل ظاهر كون جميع الصحابة كانوا يفعلون
لان الصحابي انما ذكر هذا اللفظ في معرض الاحتجاج وانما يصح الاحتجاج اذا
كان فعل جميعهم لان فعل البعض لا يكون حجة وهذا هو اصح القولين للاصوليين
وغيرهم قيل عليه لو كان فعل جميع الصحابة لما ساغ الخلاف في الاجتهاد لامتناع
مخالفة

كذلك صح

مخالفة الاجماع لكنه ساغ فلا يكون فعل جميع الصحابة واجيب بان طريق ثبوت الاجماع
ظني لانه منقول بطريق الآحاد فيجوز مخالفته وهذا مبني على جواز ان الاجماع
في زمنه صلى الله عليه وآله وفيه خلاف وان كان الحق جوازه وكيف كان الموقوف ليس
بحجة وان صح سنده على الاصح لان مرجعه الى قول من وقف عليه وقوله ليس بحجة
وقيل هو حجة مطلقا وضعفه ظاهر ؏ ثانيها المقطوع وهو ما جاء عن
التابعين ومن في حكمهم من اقوالهم وافعالهم موقوفا عليهم ويقال له المنقطع ايضا
وهو مغاير للموقوف بالمعنى الاول لان ذلك يوقف على صاحب المعصوم وهذا على
التابعي واخص من معنى الموقوف المقيد لانه يشمل غير التابعي والمقطوع يختص
وقولنا ومن في حكمهم يشمل تابع مصاحب الامام ايضا فانه في معنى التابعي لصاحب
النبي صلى الله عليه وآله وقد يطلق المقطوع على الموقوف بالمعنى السابق الاعم
فيكون مرادفا له وكثيرا ما يطلقه الفقهاء على ذلك وكيف كان معناه فليس
بحجة اذ لا حجة في قول من وقف عليه من حيث هو قوله كما لا يخفى ؏ ثالثها
المرسل وهو ما رواه عن المعصوم من لم يدركه سواء كان الراوي تابعيا ام
غيره صغيرا او كبيرا وسواء كان الساقط واحدا او اكثر وسواء رواه بغير واسطة
بان قال التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وآله مثلا او بواسطة نسيها
بان صرح بذلك بان قال بحذف الاسناد او تركها مع علمه بها او ابهمها كقوله
عن رجل او عن بعض اصحابنا ونحو ذلك هذا هو المعنى العام للمرسل بالمعنى
المتعارف عند اصحابنا وقد يخص المراسيل باسناد التابعي الى النبي صلى الله عليه وآله
من غير ذكر الواسطة كقول سعيد بن المسيب قال رسول الله صلى الله عليه وآله كذا

الحديث المقطوع

الحديث المرسل

وهذا هو المعنى الاشهر له عند الجمهور وقيده بعضهم بما اذا كان التابعي المرسل كبيرا
كابن المسيب والا فهو منقطع واختار جماعة منهم معناه العام الذي ذكرناه وقد يطلق
على المرسل المنقطع والمقطوع باسقاط شخص واحد من اسناده والمعضل باسقاط
اكثر من واحد والمرسل ليس بحجة مطلقا سواء ارسله الصحابي ام غيره وسواء
اسقط منه واحد ام اكثر وسواء كان المرسل جليلا ام لا في الاصح من الاقوال
للاصوليين والمحدثين وذلك للجهل بحال المحذوف فيحتمل كونه ضعيفا ويزداد الاحتمال
بزيادة الساقط فيقوى احتمال الضعف ومجرد روايته ليس تعديلا بل اعم
الا ان يعلم تحرز مرسله عن الرواية عن غير الثقة كابن ابي عمير من اصحابنا على ما
ذكره كثير منهم وسعيد بن المسيب عند الشافعي فيقبل مرسله ويصير في قوة المسند
وفي تحقيق هذا المعنى وهو العلم بكون المرسل لا يروي الا عن الثقة نظر لان مستند
العلم ان كان هو الاستقراء لمراسيله بحيث يجدون المحذوف ثقة فهذا في معنى
الاسناد ولا بحث فيه وان كان لحسن الظن به في انه لا يرسل الا عن ثقة فهذا
غير كاف شرعا في الاعتماد عليه ومع ذلك غير مختص بمن يخصونه به وان كان اسناده
الى الخبار بانه لا يرسل الا عن ثقة فمرجعه الى شهادته بعدالة الراوي المجهول
وسياتي ما فيه وعلى تقدير قبوله فالاعتماد على التعديل وظاهر كلام الاصحاب
في قبول مراسيل ابن ابي عمير هو المعنى الاول ودون اثباته خرط القتاد وقد نازعهم
صاحب البشرى في ذلك ومنع تلك الدعوى ثم ساق في كتابه كلامه الى نقل مراسيل
العامة وبيان ان لا اعتداد عندهم بها ولا حاجة لنا في نقله الى ان قال رحمه
الله وطريق معرفة ما يعرف به الارسال في الحديث امران جلي وخفي فالاول عدم التلاقي
بين الراوي والمروي عنه اما لكونه لم يدرك عصره او ادركه لكن لم يجتمعا وليست
منه

منه اجازة ولا وجادة ومن ثم احتيج الى التاريخ لتضمنه تحرير مواليد
الرواة ووفياتهم واوقات طلبهم وارتحالهم وقد افتضح اقوام ادعوا الرواية
عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دعواهم والثاني ان يعبر في الرواية عمن روى عنه بصيغة
تحتمل اللقاء وعدمه مع عدم اللقاء كعن فلان وقال فلان كذا فانهما وان استعملا
في حال التكون حدثه تحتمل ان يكون حدث غيره فاذا ظهر بالتفتيش كونه غير راو
عنه بنى الارسال وهو ضرب من التدليس وسياتي ؏ رابعها المعلل
ومعرفته من اجل علوم الحديث وادقها وهو ما فيه اسباب خفية غامضة
قادحة فيه في نفس الامر وظاهره السلامة منها بل الصحة وانما يتمكن من
معرفة ذلك اهل الخبرة بطرق الحديث ومتونه ومراتب الرواة الضابطة لذلك
واهل الفهم الثاقب في ذلك ويستعان على ادراك العلل المذكورة بتفرد الراوي
بذلك الطريق او المتن الذي يظهر عليه قرائن العلة وبمخالفة غيره له في ذلك مع
انضمام قرائن تنبه العارف على تلك العلة من ارسال في الموصول او وقف في
المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم وغير ذلك من الاسباب
المعللة للحديث بحيث يغلب على الظن ذلك ولا يبلغ اليقين والا لحقه حكم ما تيقن
من ارسال او غيره فيحكم به او يتردد في ثبوت تلك العلة من غير ترجيح يوجب
الظن فيتوقف وهذه العلة عند الجمهور مانعة من صحة الحديث على تقدير
كون ظاهره الصحة لولا ذلك ومن ثم شرطوا في تعريف الصحيح سلامته من العلة
واما اصحابنا فلم يشترطوا السلامة منها ومن ثم ينقسم الصحيح الى معلل وغيره
وان رد المعلل كما يرد الصحيح الشاذ وبعضهم وافقنا على هذا الشرط والاختلاف
في مجرد الاصطلاح واعلم ان هذه العلة توجد في كتاب التهذيب متنا واسنادا

الحديث المعلل

مشتمل على العلة وهو الضعيف والسقيم

الحديث المدلس

بكثرة والتعرض الى تمثيلها يحوج الى التطويل المنافي لغرض الرسالة فمنها
المدلس بفتح اللام وهو ما اخفي عيبه اما في الاسناد وهو ان يروي عمن
لقيه او عاصره ما لم يسمع منه على وجه يوهم انه سمعه منه ومن حق المدلس
وشانه بحيث يصير مدلسا لا كذابا ان لا يقول حدثنا ولا اخبرنا وما اشبههما
لانه كذب بل يقول قال فلان وعن فلان ونحوه كحدث فلان واخبر فلان
حتى يوهم انه اخبره والعبارة اعم من ذلك فلا يكون كذابا وربما لم يسقط
المدلس شيخه الذي اخبره ولا يوقع التدليس في ابتداء السند لكن يسقط
من بعده رجلا ضعيفا او صغير السن ليحسن الحديث بذلك وهذان النوعان
تدليس في الاسناد واما التدليس في الشيوخ لا في الاسناد فذلك بان يروي
عن شيخ حديثا سمعه منه ولكن لا يحب معرفة ذلك الشيخ لغرض من الاغراض
فيسميه او يكنيه باسم او كنية غير معروف بهما او ينسبه الى بلد او قبيلة غير
معروف بها او يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف وامر القسم الثاني من التدليس
اخف ضررا من الاول لان ذلك الشيخ مع الاعراب به اما ان يعرف فيترتب عليه ما يلزمه
من ثقة وضعف او لا يعرف فيصير الحديث مجهول السند فيرد لكن فيه تضييع
المروي عنه وتوعير لطريق حاله فلا ينبغي للمحدث فعل ذلك ونقل ان الحامل
لبعضهم على ذلك كان منافرة بينهما اقتضته ولم يسعه ترك حديثه صونا للدين
وهو عذر غير واضح والقسم الاول من التدليس مذموم جدا لما فيه من ايهام اتصال
السند مع كونه مقطوعا فيترتب عليه الاحكام في صحيحه حتى قال بعضهم التدليس اخو
الكذب وفي جرح فاعله بذلك قولان بعيد انه اذا عرف بالتدليس ثم روى حديثا
غير ما دلس به ففي قبوله خلاف فقيل لا يقبل مطلقا لما ذكرناه من الضرر المترتب
على

على التدليس الذي وقع منه حيث اوجب وصل المقطوع واتصال المرسل ويترتب عليه
احكام شرعية كانت منتفية لولاه وذلك جرح واضح وقيل لا يجرح بذلك بل
ما علم فيها التدليس يرد وما لا فلا لان المفروض كونه ثقة بدونه والتدليس ليس كذبا
بل تمويها والاجود التفصيل وهو القبول حديثه ان صرح بما يقتضي الاتصال
كحدثنا او اخبرنا دون المحتمل للامرين كعن وقال بل حكمه حكم المرسل ويرجع هذا
التفصيل الى ان التدليس غير قادح في العدالة ولكن تحصل الريبة في اسناده
لاجل الوصف فلا يحكم باتصال سنده الا مع اثباته بلفظ لا يحتمل التدليس
بخلاف غيره فانه يحكم على سنده بالاتصال عملا بالظاهر حيث لا معارض لديه

٧ تحتمل ظ

الحديث المضطرب

وسادسها المضطرب من الحديث وهو ما اختلف راويه في الحديث
متنا او اسنادا فروي مرة على وجه واخرى على وجه اخر مخالف له وانما يتحقق
الوصف بالاضطراب مع تساوي الروايتين المختلفتين في الصحة وغيرها بحيث
لم يترجح احديهما على الاخرى بوجه من وجوهه كان راويها احفظ او اضبط
او اكثر صحبة للمروي عنه ونحو ذلك من وجوه الترجيح فالحكم للراجح من الامرين
او الامور فلا يكون مضطربا ويقع الاضطراب في السند بان يرويه الراوي
تارة عن ابيه ٧ مثلا وتارة عن جده بلا واسطة وثالثة عن ثالث غيرهما كما
اتفق ذلك في رواية امر النبي صلى الله عليه واله بالخط للمصلي سترة حيث لا يجد العصا
ويقع الاضطراب في المتن دون السند كخبر اعتبار الدم عند اشتباهه بالقرحة
بخروجه من الجانب الايمن فيكون حيضا او بالعكس فرواه باب في الكافي بالاول

٧ عن جده ص

وكذا في التهذيب في كثير من النسخ وفي بعضها بالثاني واختلف الفتوى بسبب
ذلك من الفقيه الواحد مع ان الاضطراب يمنع من العمل بمضمون الحديث مطلقا
وربما قيل بترجيح الثاني ورفع الاضطراب من حيث عمل الشيخ في النهاية
بمضمونه فيترجح على الرواية الاخرى بذلك وبان الشيخ اضبط من الكليني واعرف
بوجوه الحديث وفيهما معا نظر بين يعرفه من يقف على اقوال الشيخ
وطرق فتواه واما تسمية صاحب البشرى مثل ذلك تدليسا فهو سهو
واصطلاح غير ما يعرفه المحدثون ويكون الاضطراب من راو واحد كهذه
الرواية فانها مروية عن ابان في الجهتين ومن رواة ازيد من الواحد فيرويه
كل واحد بوجه يخالف ما رواه الاخر

الحديث المقلوب

وسابعها المقلوب وهو حديث
ورد بطريق يروى بغيره اما بمجموع الطريق او ببعض رجاله بان يقلب
بعض رجاله خاصة بحيث يكون اجود منه ليرغب فيه وقد يقع سهوا
كحديث يرويه احمد بن محمد بن عيسى ٧ وكثيرا ما يتفق ذلك في اسناد التهذيب
ومثله في اسناد التهذيب محمد بن احمد بن يحيى عن ابيه احمد بن محمد بن يحيى فيقلب الاسم
ونحوه من الاغراض الموجبة للقلب وقد يقع ذلك القلب من العلماء لبعضهم
لبعض لامتحان حفظهم وضبطهم كما اتفق ذلك لبعض العلماء ببغداد
وقد يقع القلب في المتن كحديث السبعة الذين يظلهم الله في عرشه ففيه ورجل
تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم يمينه ما ينفق شماله فهذا مما انقلب
على بعض الرواة وانما هو حتى لا تعلم شماله ما ينفق يمينه كما ورد في الاصول
المعتبرة

٧ عن احمد بن محمد بن عيسى ص

الحديث الموضوع

المعتبرة هـ وثامنها الموضوع وهو المكذوب المختلق المصنوع بمعنى ان
واضعه اختلقه وصنعه لا مطلق حديث ٧ الكذوب فان الكذوب قد
يصدق والموضوع اشر اقسام الحديث ولا تحل روايته للعالم به الا مبينا
لحاله من كونه موضوعا ثم اخذ قدس سره يبين ما يعرف به الموضوع واقسام
الواضعين وهذا اخر ما اردنا نقله عنه رحمه الله من بيان اقسام الاحاديث
الى ثلاثين قسما والله احاط بكل شيء علما هـ الفصل الثاني ما ذكره
العالم الرباني والمحقق الثاني ولد شيخنا الشهيد الثاني في كتابه كتاب
منتقى الجمان في الاحاديث الصحاح والحسان اعلم ان هذا الكتاب
حسن مهذب يصلح ان يكتب بالنور على وجنات الحور لكن مصنفه المبارك
النبيه قد سلك فيه اصعب الطرق واوعرها حيث لم يورد فيه الا الصحيح والحسن
واشترط فيه شروطا ضيقة وجعل الصحيح فيه قسمين صحيح عنده وصحيح
عند غيره واتعب فكره ونفسه في تحقيق اسانيد الرواية وبعد
الفيافي والتي والجبال والقتال ومكافحة فحول الابطال في حومة
النزال وبيان اغلاط جماعة كثيرة من ... الذين فوقه من اصحاب الاستدلال
ظفر ببعض الاقسام الثلاثة اعني الصحيح عنده والصحيح عند غيره والحسن
وحكى جميع ما اختاره ورده وغلطه وصححه في اول كتابه بمقدمة ٧ مشتملة على اثنتي
عشرة ان احببتها نقف عليها وانا اذكر عنها ما يليق هنا وهو ما ذكره بعد البسملة والحمد والصلوة
فايدة

٧ الضعيف ص

او لا قبل النقل عنه ص

٧ تشتمل على ص

والفائدة الاولى بتمامها لان ذلك يتضمن ما انا بصدده من الاعتراف بطريقة القدماء ووجه العدول عنها قال قدس سره بعد الحمد والصلوة اما بعد فهذا كتاب منتقى الجمان في الاحاديث الصحاح والحسان جمعنا على ان نورد فيه بتوفيق الله تعالى ما تبين لنا انتظامه في سلك الاتصاف باحد الوصفين في المجلد من الاخبار للاحكام الشرعية المسندة المورد في الكتب الفقهية التي اشتملت عليها الكتب الاربعة المختصة من المتاخرين من علمائنا بزيادة الاعتناء لما راوه من المزية بحيث استاثرت الاربع من بين كتب حديث اهل البيت عليهم السلم على كثرتها بالوجود والمعلومية وهي الكافي للشيخ ابي جعفر محمد بن يعقوب الكليني وكتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق ابي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي وتهذيب الاحكام والاستبصار للشيخ السعيد محمد بن الحسن الطوسي رضي الله عنهم والذي حدانا على ذلك ما راينا من تلاشي الحديث حتى فشا فيه الغلط والتصحيف وكثر في خلاله التغيير والتحريف لتقاعد الهمم عن القيام بحقه وتخاذل القوى عن النهوض لثقله في امره مع ان مدار الاستنباط لاكثر الاحكام في هذه الازمان عليه ومرجع الفتاوى في اغلب المسائل الفقهية اليه ولقد كانت حاله مع السلف نعما وليس على طرف النقيض مما هو فيه مع الخلف بل الاخرين فاكثروا فيه لذلك المصنفات وتوسعوا في طرق الروايات واوردوا في كتبهم ما اقتضى رايهم ايراده من غير التفات الى التفرقة بين صحيح الطريق وضعيفه ولا تعرض للتمييز بين سليم الاسناد وسقيمه اعتمادا منهم في

في الغالب على القرائن المقتضية لقبول ما دخل الضعف طريقه وتعويلا على الامارات الملحوظة لمنحط الرتبة بما فوقه كما اشار اليه الشيخ رحمه الله في فهرسته حيث قال ان كثيرا من مصنفي اصحابنا واصحاب الاصول ينتحلون المذاهب الفاسدة وكتبهم معتمدة وقال المرتضى رضي الله عنه في جواب المسائل التبانيات المتعلقة باخبار الاحاد ان اكثر اخبارنا المروية في كتبنا معلومة مقطوع على صحتها اما بالتواتر من طريق الاشاعة والاذاعة او بامارة وعلامة دلت على صحتها وصدق رواتها فهي موجبة للعلم مقتضية للقطع وان وجدناها مودعة في الكتب بسند مخصوص معين من طرق الاحاد وغيرها فانه لم يبق لنا سبيل الى الاطلاع على الجهات التي عرفوا منها ما ذكروا حيث حظوا بالعين واصبح حظنا الاثر وفازوا بالعيان وعوضنا عنه بالخبر فلا جرم انسد عنا باب الاعتماد على ما كانت لهم ابوابه مشرعة وضاقت علينا مذاهب كانت المسالك لهم فيها متسعة ولو لم يكن الا انقطاع طريق الرواية عنا من غير جهة الاجازة التي هي ادنى مراتبها لكفى به لابهام علم الدراية على طالبها وانا ارجو من كرم الله الامداد بالمعونة على ما انا بصدده في هذا الكتاب من بذل الجهد في استدراك ما فات وصرف الوكد الى احياء هذه الموات ليكون مفتاحا لباب الدراية الاثبت ومعوانا على بناء ربع الرواية الخرب ومثابة يفيء اليها المستعدون لاستنباط الاحكام ويلتقط منها المجتهدون درر الفوائد الموضوعة

على طرف التمام ومفازة تنجيني من اخطار الاثام وتلحقني بالصابرين في درجات دار السلام واعتمدت فيها ايثار سلوك سبيل الاختصار مع التزام الاشارة في موضع الاشكال الى ما به ينحل والتنبيه في محل التعارض على طريق الجمع حرصا على توفر الرغبة في تصحيحه وضبطه وحذرا من طرق الملال المانع للاشتغال بقرائته ودرسه ولهذا الوجه اضربت عن الموثق مع كونه شريكا للحسن في المقتضي لضمه الى الصحيح وهو دلالة القرائن الحالية على اعتباره غالبا على ان الندرة تقضي برجحانه في الحسن عليها في الموثق والله سبحانه ولي التوفيق والتسديد وهو حسبي ونعم الوكيل انتهى ثم قال قدس سره مقدمة تشتمل على فوائد اثني عشرة وانا انقل عنه رحمه الله هنا الفائدة الاولى بتمامها قال الفائدة الاولى اصطلح المتاخرون من اصحابنا على تقسيم الخبر باعتبار اختلاف احوال رواته الى الاقسام الاربعة المشهورة وهي الصحيح والحسن والموثق والضعيف واضطرب كلام من وصل الينا كلامه منهم في تعريف هذه الاقسام الثلاثة وبيان المراد منها فقال الشهيد في الذكرى الصحيح ما اتصلت روايته الى المعصوم بعدل امامي والحسن ما رواه الممدوح من غير نص على عدالته والموثق ما رواه من نص على توثيقه مع فساد عقيدته ويسمى القوي ايضا وقد يطلق الصحيح على سليم الطريق من الطعن وان اعتراه ارسال او قطع وقد يراد بالقوي مروي الامامي غير المذموم ولا الممدوح او مروي المشهور

نقل تعريفات الاقسام الاربعة عن الشهيد الاول قدس سره

المشهور في التقدم من غير الموثق والضعيف يقابله وربما قابل الضعيف الصحيح والحسن والموثق واورد والدي رحمه الله على تعريف الصحيح ان اطلاق الاتصال بالعدل يتناول الحاصل في بعض الطبقات وليس بصحيح قطعا وعلى تعريفي الحسن والموثق انهما يشملان ما يكون في طريقه واحد باحد الوصفين مع ضعف الباقي فزاد في التعريفات الثلاثة قيودا اخرى ليسلم مما اورده عليها فعرف في بداية الدراية الصحيح بما اتصل سنده الى المعصوم بنقل العدل الامامي عن مثله في جميع الطبقات وان اعتراه شذوذ وعرف الحسن بما اتصل سنده كذلك بامامي ممدوح مدحا مقبولا معتدا به غير معارض بذم من غير نص على عدالته في جميع مراتبه او بعضها مع كون الباقي بصفة رجال الصحيح وعرف الموثق بما دخل في طريقه من نص الاصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته ولم يشتمل باقيه على ضعف وقال في تعريف الضعيف انه ما لا يجتمع فيه شروط احد الثلاثة وكلامه فيما عدا الصحيح جيد واما فيه فيرد عليه وعلى الشهيد ايضا اولا ان قيد العدالة مغن عن التقييد بالامامي لان فاسد المذهب لا يتصف بالعدالة حقيقة كيف والعدالة حقيقة عرفية في معنى معروف لا يجامع فساد العقيدة قطعا وادعاء والدي رحمه الله في بعض كتبه توقف صدق وصف الفسق بفعل المعاصي المخصوصة على اعتقاد الفاعل كونها معصية عجيب وكان البناء في تحمل الحاجة الى مد القيد على تلك الدعوى والبرهان الواضح قائم على خلافها ولم اقف للشهيد على ما يقتضي

كلام الشيخ حسن مع والده قدس سره ومع الشهيد الاول قدس سره روحهما

موافقة الوالد عليها لكون التفاته الى اليها فالاندري لما اي اعتبار نظر
ويرد عليهما ثانيا ان الضبط شرط في قبول خبر الواحد فلا وجه لعدم التعرض له في
التعريف وقد ذكره العامة في تعريفهم وسياتي حكايته ولوالدي رحمه الله كلام
في اوصاف الراوي تنبيه على المقتضي لتركه فانه لما ذكر وصف الضبط قال
وفي الحقيقة اعتبار العدالة يغني عن هذا لان العدل لا يجازف برواية ما ليس
بمضبوط على الوجه المعتبر فذكره تاكيد او جري على العادة يعني عادة القوم
حيث انهم ما يترسمون بذكر الضبط في شروط قبول الخبر وفي هذا الكلام نظر
ظاهر فان منع العدالة من المجازفة التي ذكرها لا ريب فيه وليس المطلوب بشرط
الضبط الامن منها بل المقصود به السلامة من غلبة السهو والغفلة الموجبة
لوقوع الخلل على سبيل الخطا كما حقق في الاصول وح فلا بد من ذكره غاية الامر
ان القدر المعتبر منه يتفاوت بالنظر الى انواع الرواية فما يعتبر في الرواية
من الكتاب قليل بالنسبة الى ما يعتبر في الرواية من الحفظ كما هو واضح ويبقى
الكلام على الزيادة الواقعة على اخر التعريف اعني قوله وان اعتراه شذوذ وقد
ذكر في الشرح انه نبه بذلك على المخالفة لما اصطلح عليه العامة حيث اعتبروا في الصحيح
سلامته من الشذوذ وقالوا في تعريفه انه ما اتصل سنده بنقل العدل
الضابط عن مثله وسلم من شذوذ وعلة واحترزوا بالسلامة من الشذوذ عما
رواه الثقة مخالفا لما رواه الناس فلا يكون صحيحا وعن العلة عما فيه اسباب خفية
قادحة يستخرجها الماهر في الفن كالارسال فيما ظاهره الاتصال ولا تنتهي المعرفة
بها

بها الى حد القطع بل يكون مستفادة من قراين يغلب معها الظن او يوجب التردد والشك
قال واصحابنا لم يعتبروا في حد الصحيح ذلك والخلاف في مجرد الاصطلاح والا فقد
يقبلون الخبر الشاذ والمعلل ونحن لا نقبلهما وان دخلا في الصحيح وقال في اخر
بحث المعلل العلة عند الجمهور مانعة من صحة الحديث على تقدير كون ظاهره
الصحة لولا ذلك وعندهم شرطوا في تعريف الصحيح سلامته من العلة واما
اصحابنا فلم يشترطوا السلامة منها وح قد ينقسم الصحيح الى معلل وغيره وان
رد المعلل كما يرد الصحيح الشاذ واتفق له في هذا الباب نوع توهم فذكر
الشاذ من جملة ما اشترك فيه اقسام الحديث الاربعة من الاوصاف والمعلل في
عداد ما اختص بالضعيف ثم انه ذكر المضطرب ايضا مع المعلل في المختص بالضعيف
ولم يتعرض لبيان حال الاضطراب في قضية المنع من الصحة بالتصريح وبعد نصه
على عدم مانعية العلة يحصل الشك في استفادة مانعية الاضطراب من مجرد
ذكر المضطرب في عداد المختص بالضعيف فيحتمل ان يريد من الضعيف ما اراده
من المعلل وهو عدم القبول وقد وقع في اثناء كلامه التصريح بهذا الحكم حيث قال
ان الاضطراب مانع من العمل بمضمون الحديث ولعل فيه اشعارا بمصاحبته
للعلل وذكر في جملة هذا البحث ان الاضطراب مشروط بتساوي الروايتين
المختلفتين وغيرها من موجبات الترجيح لاحدهما على الاخرى وظاهر هذا
الكلام يعطي عدم المانعية من الصحة ايضا لكنه محتمل لارادة الصحة المنتهية
الى محل الاضطراب بالنظر الى ما يقع منه في السند فانهم يستعملونها في نحو هذا

المعنى كما سنذكره وبالجملة فمكان احتمالي الارادة المانعية من الصحة وعدم المراد منها
وجه اما الاول فلتصريحه بها في بعض كتبه الفقهية فقال ان الاضطراب في الاسناد
يمنع عن صحة الرواية واما الثاني فلان ظاهر تعريفه للصحيح يقتضيه اذ هو متناول
للمضطرب اذا اتصل سنده واسند الى المعصوم بنقل العدل الامامي الى اخر التعريف
ولانه في موضع اخر من الكتب الفقهية كلاما يكاد ان يكون صريحا في نفي
المانعية من الصحة وانه انما يمنع عن القبول حيث قال ان اضطراب السند يلحق
الخبر الصحيح بالضعيف كما حقق في دراية الحديث وح فالمنافسة متوجهة
اليه على كل حال اما باضطراب كلامه واما بانتقاض تعريفه للصحيح في طرده
بالمضطرب واقول الذي يقتضيه النظر والاعتبار في هذا المقام ان مدار
تقسيم الحديث الى الاقسام الاربعة على رعاية حال الرواة وصفاتهم التي
لها مدخل في قبول الرواية وعدمه وان مناط وصف الصحة هو اجتماع وصفي
العدالة والضبط في جميع رواة الحديث مع اتصال روايتهم له بالمعصوم
فيجب ح مراعاة الامور النافية لذلك ولا ريب ان الشذوذ بالمعنى الذي فسره
به وهو ما روى الناس خلافه لا منافاة فيه بوجه نعم وجود الرواية المخالفة
يوجب الدخول في باب المتعارض وطلب المرجح فظاهر ان رواية الاكثر من جملة
المرجحات فيطرح الشاذ بهذا الاعتبار وهو امر خارج عن الجهة التي قلنا انها
مناط وصف الصحة كما لا يخفى واما عدم منافاة العلة فموضع تامل من حيث
ان الطريق الى استفادة الاتصال ونحوه من احوال الاسانيد قد انحصر عندنا
بعد

بعد انقطاع طريق الرواية من جهة السماع والقراءة في القرائن الحالية الدالة على صحة
ما في الكتب ولو بالظن ولا شك انه مع فرض غلبة الظن بوجودها او تساوي احتمالي
وجوده وعدمه ينافي ذلك وح يقوى اعتبار انتفاء العلة في مفهوم الصحة
ودعوى جريان الاصطلاح على خلاف ذلك في حيز المنع لانه اصطلاح جديد
كما سبق تحقيقه واهله محصورون معروفون والتعويل في هذه الدعوى اما على ظاهر
اما على ظاهر تعريف الشهيد وما في معناه باعتبار عدم التعرض للتقييد بانتفاء
هذه العلة واما على وصفهم الاخبار المعللة بالصحة وكلا الوجهين لا يصلح لاثباتها
اما التعريف فلما عرفت من قصوره عن افادة ما هو اهم من ذلك فكيف [illegible]
يؤمن قصوره في هذه المادة ايض واما الوصف فلحال الشهيد بوقوعه حيث تنفك
عن غفلة وعدم التفات لا عن قصد وشعور بالعلة واعتماد لعدم تأثيرها
وههنا تبين لمن تدبر وبقي الكلام في حكم الاضطراب ولا بد من بيان حقيقته اولا وقد
ذكر والدي رحمه الله في شرح بداية الدراية ان الحديث المضطرب هو ما اختلف
رواته فيه فيرويه مرة على وجه واخرى على وجه اخر مخالف له ثم قال ويقع في
السند بان يرويه الراوي تارة عن ابيه عن جده مثلا وتارة عن جده بلا واسطة
وثالثة عن ثالث غيرهما كما اتفق في رواية النبي [illegible] الخط للمصلي سترة حيث لا يجد
العصا ويقع في المتن كخبر اعتبار الدم عند اشتباهه بالقرحة بخروجه
من الجانب الايمن فيكون حيضا او بالعكس وما ذكره في بيان اضطراب المتن جيد

الطريق
النحو فطرق اخبارنا الا ويمكن التوصل الى معرفة الراجح فيه بما اشرنا اليه من
ولكنه يفتقر في الاغلب الى كثرة التفحص واذ كان احتمال الغلط في النسخ مرجوحا
في نظر الممارس المطلع على طبقات الرواة حكم لكل من الطريقين المختلفين بما يقتضيه
ظاهره من صحة وغيرها ولا يؤثر هذا الاختلاف شيئا لان رواية الحديث
بالواسطة تارة وبعدمها اخرى امر ممكن في نفسه غير مستبعد بحسب الواقع
ولا مستنكر فاستبعاد رواية الراوي بواسطة عمن سمع عنه مع وقوع بادي
المحتمل وقوع الرواية منه بالواسطة قبل ان يتيسر له المشافهة وبانه قد يتفق
ذلك بسبب رواية الكتب حيث يشارك الراوي المروي عنه في بعض مشيخته
ويكون له ايض كتب لم يروح المتاخر عنهما من كتب كل منهما شيئا ويرويانه
معا عن بعض المشيخة موصول الاسناد في محل ايراده من كتب المروي عنه مع
اشتماله على ذكر الراوي اما لاختصاص الرواية عن المروي عنه به او ابتعادا
له وهذا مما لا بعد فيه ولا محذور وهو يقتضي الرواية بالواسطة تارة وبدونها
اخرى ومن المواضع التي هي مظنة ذلك رواية احمد بن محمد بن عيسى لكتب الحسين بن سعيد
فانه يشاركه في جملة من مشيخته فاذا اورد الشيخ من كتب الحسين بن سعيد حديثا
متصلا من طريق ابن عيسى عن بعض من يشتركان في الرواية عنه واورده في
موضع اخر من كتب ابن عيسى صار مرويا بالواسطة وبدونها وبالجملة فانتفاء
الاضطراب في هذه الصورة معنى وحكما اظهر من ان يحتاج الى البيان وقد علم
بما قررناه ان الاضطراب دائر في كلام من ذكره بين معنيين احدهما غير واقع

في اخبارنا فلا حاجة لنا في تعريف الصحيح الى الاحتراز عنه والاخر مناف
للصحة بوجه فهذا الجدير بعدم الاحتياج الى الاحتراز عنه فتحصل
مما حققناه في المقام ان المناسب في تعريف الصحيح ان يقال هو متصل السند
بلا علة الى المعصوم برواية العدل الضابط عن مثله في جميع المراتب اذا عرفت
هذا فاعلم ان اطلاق الصحيح على سليم الطريق من الطعن وان اعتراه ارسال او
طعن كما ذكره الشهيد رحمه الله موضع بحث وان اتفق فيه لجماعة من المتأخرين
تبعهم غريب وشاركهم فيه والدي رحمه الله فذكر في شرح بداية الدراية
انه قد يطلق الصحيح على سليم الطريق من الطعن بما ينافي العدل الامامي وان
اعتراه مع ذلك ارسال او قطع ثم قال وبهذا الاعتبار يقولون كثيرا روى ابن ابي عمير
في الصحيح كذا وفي صحيحه كذا مع كون روايته المنقولة كذلك مرسلة
ومثله وقع لهم في المقطوع كثيرا قال وبالجملة فيطلقون الصحيح على ما كان
رجال طريقه المذكورون فيه عدولا امامية وان اشتمل على امر اخر بعد ذلك
حتى اطلقوا الصحيح على بعض الاحاديث المروية عن غير امامي بسبب صحة السند
اليه فقالوا في صحيحة فلان ووجدناها صحيحة بمن عداه وفي الخلاصة
وغيرها ان طريق الفقيه الى معوية بن ميسرة والى عائذ الاحمسي والى خالد
بن نجيح والى عبد الاعلى مولى ال سام صحيح مع ان الثلاثة الاول لم
عليهم بتوثيق ولا غيره والرابع لم يوثقه وان ذكره في القسم الاول

١٨٤

وان كان وقوعه بشرطه في اخبارنا الخالية من مقتضى الضعف سواه غير معلوم وليس للبحث عن الواقع فيما لضعف بغيره واما بيان اضطراب السند فللنظر فيه مجال اما اولا فلانه اعتبر فيه وقوع الاختلاف على ثلاثة اوجه وصرح في بعض كتبه الفقهية بان روايته المروي عن المعصوم تارة واخرى بدونها اضطراب في السند يمنع من صحته وقد اشار الى هذا الكلام انفا وهو يقتضي الاكتفاء في تحقق الاضطراب بوقوع الاختلاف في السند على وجهين فقط كما هو ظاهر واما ثانيا فلان تمثيله للاختلاف الواقع على الاوجه الثلاثة التي ذكرناها بالحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وآله غير مطابق لما في درايته حديث العامة من ان رواية الحديث المذكور انما وقعت من طرقهم وهي الاصل في هذا النوع من الاضطراب كغيره من اكثر انواع الحديث فانهم في مستخرجاتهم بعد وقوع معانيها في حديثهم فذكروها بصورة ما وقع واقتفى جماعة من اصحابنا في ذلك اثرهم واستخرجوا من الاخبار في بعض الانواع ما يناسب مصطلحهم وبقي منها كثير في حكم الفرض ولا يخفى ان اثبات الاصطلاح للمعنى بعد وقوعه وتحققه ابعد عن التكلف واحتمال الخطاء من اثبات المعنى للاصطلاح بعده ووقوعه وتحققه وان البحث عما ليس بواقع فيما ابتغاهم في اثبات الاصطلاح لتقليل الجدوى بعيد عن الاعتبار ومظنة للايهام وهذه صورة الاضطراب الواقع في سند الحديث المذكور على ما حكاه بعض محققي اهل الدراية من العامة ان احد رواته رواه تارة عن ابي عمرو محمد بن حريث عن جده حريث بسائر الاسناد وتارة عن ابي عمرو وحريث عن ابيه بالاسناد وثالثة عن

واقتفى ظ

عن

١٨٥

عن ابي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم بالاسناد ورابعة عن ابي عمرو عن جده حريث وخامسة عن حريث بن عمار بالاسناد وسادسة عن ابي عمرو بن محمد عن جده حريث بن سليمان وسابعة عن ابي محمد عمرو بن حريث عن جده حريث رجل من بني عذرة وقال بعد حكاية هذا القدر ان فيه اضطرابا غير ما ذكروا واما ثالثا فلان منع الاضطراب الواقع على الوجه المذكور في كلام العلامة من صحة الخبر وقبوله امر واضح لدلالته على عدم الضبط الذي هو شرط فيهما وهذا علة اقتضاء الاضطراب ضعف الخبر ولا ريب فيه كما لو شك في وقوع مثله في اخبارنا لا سيما السليمة من الضعف بغيره فالبحث عن حكمه وبيان منعه من الصحة لا طائل تحته واما ما يتوهم منه على الوجه الذي ذكره والدي رحمه الله وخصوصا المصرح به في بعض كتبه الفقهية فدعوى منعه من الصحة والقبول لا يساعد عليها اعتبار عقلي ولا دليل نقلي وقد اجال المعرفة وجه المبالغة فيما ذكره في الكتب الفقهية على ما تقرر في علم الدراية فعلم انه توهم وربما اعان عليه ما يتفق في كلام الشيخ من رد بعض الاخبار الضعيفة معللا بالاختلاف رواية الراوي له ويكون ذلك واقعا في الاسناد على وجه والشيخ مطالب بدليل ما ذكره ان كان يريد من التعليل حقيقته نعم يتفق كثيرا في اخبارنا المتكررة وقوع الاختلاف في اسانيدها باثبات واسطة وتركها ويقوى في النظر ان احدهما غلط من الناسخ فيحتاج التصحيح للطان ونحوه مثله للبحث عما يوافق على احد الامرين بكثرة فيترجح لا محالة به وما اظن وقوع الاختلاف على هذا

١٨٨

وكذلك نقلوا الاجماع على تصحيح ما يصح عن ابان بن عثمان مع كونه فطحيا قال وهذا كله خارج عن تعريفي الصحيح خصوصا الاول المشهور بل قول من امعن نظره في استعمالهم للصحيح في اكثر المواضع التي ذكرها عرف انه ناش من قلة التدبر وواقع في غير محله اذ هو نقض للغرض المطلوب من تقسيم الخبر الى الاقسام الاربعة وتضييع لاصطلاحهم على افراد كل قسم منها باسم ليتميز عن غيره من الاقسام والاصل فيه على ما ظهر لي ان بعض المتقدمين من المتاخرين اطلق الصحيح على ما فيه ارسال او قطع نظرا منه الى ما اشتهر بينهم من قبول المراسيل التي لا يروي مرسلها الا عن ثقة ولم ير ارسالها منافيا للوصف بالصحة وتوهم ان جمعا من الاصحاب توهموا القطع في اخبار كثيرة ليست بمقطوعة فربما اتفق بعض دستها ووصف بعضها بالصحة في كلام من لم يشاركهم في توهم القطع وراى ذلك من لم يتفطن للوجه فيه فحسبه اصطلاحا واستعمله على غير وجهه ثم زيد عليه باستعماله فيما اشتمل على ضعف ظاهر من حيث مشاركته للارسال والقطع في منافاة الصحة بمعناها الاصلي فاذا لم يمنع وجود ذينك المنافيين من اطلاق الصحيح في الاستعمال الطاري فكذا ما في معناهما وجرى هذا الاستعمال بين المتاخرين وصنعوا به الاصطلاح بهذا وما استشهد به والدي رحمه الله في هذا المقام من الخلاصة وغيرها لا يصلح شاهدا فان الغرض منه بيان حال الطرق الى الجماعة المذكورين لا عنهم وان وقعت العبارة فيه بكلمة عن

عن

١٨٩

عن في الاغلب وذلك واضح لمن نظر فيها ثم ان اطلاق الصحيح على تلك الطرق المعينة استعارة لوحظت فيها علاقة المشابهة بينها وبين طرق الاخبار الصحيحة في كون رجالها كلها ثقات والقرينة فيه واضحة بخلاف قولهم صحيح فلان وصحيحه مع كونها بطريق ضعيف فان اطلاق الصحة فيه واقع على مجموع السند المفروض ضعفه وذلك تعمية وتلبيس من غير ضرورة وقولنا انهم يقولون كثيرا روى ابن ابي عمير في الصحيح وهم وانما يقال روى الشيخ او غيره عن ابن ابي عمير مثلا وبين الصورتين فرق ظاهر فان اطلاق الصحة على طريق الشيخ عن ابن ابي عمير نظير اطلاقها في الخلاصة على الطريق الى الجماعة المذكورين وقعت وصفا لذلك القدر المعين من السند واما الصورة التي ذكرناها فالصحة نعتت بها وصفا لمجموع الطريق مع اشتماله على موجب الضعف ولو وجد مثله في كلام بعض اواسط المتاخرين فلا شك انه واقع عن قصور معرفة بحقيقة هذا الاستعمال وما ذكره اخيرا من نقلهم الاجماع على تصحيح ما يصح عن ابان بن عثمان مع كونه فطحيا ليس من هذا الباب في شيء فان القدماء لا علم لهم بهذا الاصطلاح قطعا لاستغنائهم عنه في الغالب بكثرة القرائن الدالة على صدق الخبر وان اشتمل طريقه على ضعف كما اشرنا اليه سابقا فلم يكن للصحيح كثير مزية توجب له التمييز باصطلاح او غيره فلما اندرست تلك الآثار واستقلت الاسانيد بالاخبار اضطر المتاخرون الى تمييز الخالي من الريب وتعيين البعيد عن الشك

لوحظت ظ

في الصحيح ظ

وقدم

اعتراف منه قدس سره بان القدماء لا علم لهم باصطلاح المتاخرين

فاصطلحوا على ما قدمنا بيانه ولا يكاد يعلم وجود هذا الاصطلاح قبل زمن
العلامة الا من السيد جمال الدين بن طاوس رحمه الله واذا اطلقت الصحة
في كلام من تقدم فمرادهم منها الثبوت او الصدق وقد قوي الوهم في هذا
الباب على بعض من عاصرناه من مشايخنا فاعتمد في توثيق كثير من المجهولين
على صحة الرواية عنهم واشتمالها على احد الجماعة الذين نقلوا الاجماع على تصحيح
ما يصح عنهم وهم ثمانية عشر رجلا ذكرهم الكشي وحكى كلامه في شانهم
جمع من المتاخرين وابان بن عثمن احد الجماعة وتكرر في كلام من تاخر الطعن
في ابان بالفطحية واول من ذكره فيما يظهر المحقق رحمه الله ولو يأتي به مجردا
لوقع في حيز القبول لكنه عزاه في المعتبر الى الكشي بطريق النسبة الى ما اخذ
بعد ايراده بعبارة تعطي الحكم به فعلم بذلك انه وهم لان المذكور في
الكشي حكاية عن علي بن الحسن بن فضال ان ابان بن عثمن كان من الناووسية وعلي
بن فضال فطحي فلا يقبل جرحه لابان على انا لو قبلناه باعتبار توثيق الاصحاب
له كان ابان احق بقبول الخبر لما علم من نقل الاجماع على التصديق فاللازم
قبول خبر ابان على كل حال وقد تحرر مما اوضحناه ان الصحة اذا نعت
وصفا للحديث افادت سلامته كليه من اسباب الضعف وكذا اذا وصف
بها الاسناد بجملته وهي في الموضعين جارية على قانون الاصطلاح المحقق
واما اذا وصف بها بعض الطرق فهي استعارة مقترنة بها القرينة

ويبقى

ويبقى اطلاقها في صورة الاضافة الى البعض المروي على جملة السند مع
اشتماله على موجب الضعف فليس له وجه وانما هو محض اصطلاح
ناشئ عن توهم كما بيناه والاولى هجره راسا لبعده عن الاعتبار
واضراره بالاصطلاح السابق وان كان قد كثر في كلام اواخر المتاخرين
استعماله فليترك لهم ويجعل استعمالا مختصا بهم ههه ه ههه

الفصل الثالث كلام البهائي قدس سره في مشرق الشمسين وفي دراية الوجيزة

قال قدس سره في اوايل مشرق الشمسين
استقر اصطلاح المتاخرين من علمائنا رضي الله عنهم على تنويع الحديث المعتبر
ولو في الجملة الى الانواع الثلاثة المشهورة اعني الصحيح والحسن والموثق بانه
ان كان جميع سلسلة سنده اماميين ممدوحين بالتوثيق فصحيح او اماميين
ممدوحين بدونه كلا او بعضا مع توثيق الباقي فحسن او كانوا كلا او بعضا
غير اماميين مع توثيق الكل فموثق وهذا الاصطلاح لم يكن معروفا بين قدمائنا
قدس الله ارواحهم كما هو ظاهر لمن مارس كلامهم بل كان المتعارف بينهم
اطلاق الصحيح على كل حديث اعتضد بما يقتضي اعتمادهم عليه او اقترن
بما يوجب الوثوق به والركون اليه وذلك بامور منها وجوده في
كثير من الاصول الاربعمائة التي نقلوها عن مشايخهم بطرقهم المتصلة الى
اصحاب العصمة سلام الله عليهم وكانت متداولة بينهم في تلك الاعصار

مشتهرة بينهم اشتهار الشمس في رابعة النهار ومنها تكرره في اصل او
اصلين منها فصاعدا بطرق مختلفة واسانيد عديدة معتبرة ومنها
وجوده في اصل معروف الانتساب الى احد الجماعة الذين اجمعوا على تصديقهم
كزرارة ومحمد بن مسلم والفضيل بن يسار او على تصحيح ما يصح عنهم كصفوان بن يحيى
ويونس بن عبد الرحمن واحمد بن محمد بن ابي نصر او على العمل بروايتهم كعمار الساباطي
ونظرائه ممن عدهم شيخ الطائفة في كتاب العدة كما نقله عنه المحقق في بحث
التراوح من المعتبر ومنها اندراجه في احد الكتب التي عرضت على احد
الائمة صلوات الله عليهم فاثنوا على مؤلفيها ككتاب عبيد الله الحلبي الذي عرض
على الصادق عليه السلم وكتابي يونس بن عبد الرحمن والفضل بن شاذان المعروض
على العسكري عليه السلم ومنها اخذه من احد الكتب التي شاع بين سلفهم
الوثوق بها والاعتماد عليها سواء كان مؤلفوها من الفرقة الناجية الامامية
ككتاب الصلوة لحريز بن عبد الله السجستاني وكتب الحسين بن سعيد
وعلي بن مهزيار او من غير الامامية ككتاب حفص بن غياث القاضي وكتب
الحسين بن عبيد الله السعدي وكتاب القبلة لعلي بن الحسن الطاطري وقد جرى
ثقة الاسلام رئيس المحدثين محمد بن بابويه قدس الله روحه على متعارف
المتقدمين من اطلاق الصحيح على ما يركن اليه ويعتمد عليه فحكم بصحة جميع ما
اورده من الاحاديث في كتاب من لا يحضره الفقيه وذكر انه استخرجها من
كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع وكثير من تلك الاحاديث بمعزل

عن

عن الاندراج في الصحيح على مصطلح المتاخرين ومنخرط في سلك الحسان والموثقات
وقد سلك على ذلك جماعة من اعلام علماء الرجال فحكموا بصحة بعض الرواة
الغير الامامية كعلي بن محمد بن رباح وغيره لما لاح لهم من القراين المقتضية للوثوق بهم
والاعتماد عليهم وان لم يكونوا في عداد الجماعة الذين انعقد الاجماع على
تصحيح ما يصح عنهم ثم قال قدس سره في الكتاب المذكور تبين ان الذي بعث المتاخرين
نور الله مراقدهم على العدول عن متعارف القدماء ووضع ذلك الاصطلاح
الجديد هو انه لما طالت المدة بينهم وبين الصدر السالف وآل الحال الى
اندراس بعض كتب الاصول المعتمدة لتسلط حكام الجور والضلال والخوف
من اظهارها وانتساخها وانضم الى ذلك اجتماع ما وصل اليهم من كتب الاصول
المشهورة في هذا الزمان فالتبست الاحاديث الماخوذة من الاصول المعتمدة
من غير المعتمدة واشتبهت المتكررة في كتب الاصول بغير المتكررة وخفي عليهم قدس
الله اسرارهم كثير من تلك الامور التي كانت سبب وثوق القدماء بكثير من الاحاديث
ولم يمكنهم الجري على اثرهم في تمييز ما يعتمد عليه مما لا يركن اليه فاحتاجوا
الى قانون تتميز به الاحاديث المعتبرة من غيرها والموثوق بها عما سواها
فقرروا لنا شكر الله سعيهم ذلك الاصطلاح الجديد وقربوا الينا البعيد
ووصفوا الاحاديث الموردة في كتبهم الاستدلالية بما اقتضاه ذلك الاصطلاح من
الصحة والحسن والتوثيق واول من سلك هذا الطريق من علمائنا المتاخرين

اعتراف منه قدس سره بان اصطلاح القدماء غير اصطلاح المتاخرين

شهادة منه قدس سره بأن المتأخرين قد يسلكون طريقة القدماء

١٩٤

شيخنا العلامة جمال الحق والدين الحسن بن المطهر الحلي قدس الله روحه ثم انهم اعلى الله مقامهم ربما يسلكون طريقة القدماء في بعض الاحيان فيصفون مراسيل بعض المشاهير كابن ابي عمير وصفوان بن يحيى بالصحة لما شاع من انهم لا يرسلون الا عن ثقة عدل يثقون بصدقه بل يصفون بعض الاحاد التي في سندها من يعتقدون انه فطحي او ناووسي بالصحة نظرا الى اندراجهم فيمن اجمعوا على تصحيح ما يصح عنهم وعلى هذا جرى العلامة قدس الله سره في المختلف حيث قال في مسئلة ظهور فسق امام الجماعة ان حديث عبد الله بن بكير صحيح وفي الخلاصة حيث قال ان طريق الصدوق الى ابي مريم الانصاري صحيح وان كان في طريقه ابان بن عثمان مستندا في الكتابين الى اجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنهما وقد جرى شيخنا الشهيد الثاني طاب ثراه على هذا المنوال ايضا كما وصف في بحث القراءة من الشرح حديث الحسن بن محبوب عن غير واحد بالصحة وامثال ذلك في كلامه كثير فلا تغفل ثم قال قدس سره في موضع اخر من الكتاب المذكور بتصرف المعتبر حال الراوي وقت الاداء لا وقت التحمل فلو تحمل الحديث طفلا او غير امامي او فاسقا ثم تاب ولم نعلم ان الرواية عنه هل وقعت قبل التوبة او بعدها لم تقبل حتى يظهر لنا وقوعها بعد التوبة فان قلت ان كثيرا من الرواة كعلي بن اسباط والحسن بن بشار وغيرهما كانوا اولا من غير الامامية ثم تابوا ورجعوا الى الحق والاصحاب يعتمدون على حديثهم ويثقون بهم من غير فرق بينهم وبين ثقات الامامية الذين لم

١٩٥

لم يزالوا على الحق مع ان تاريخ الرواية عنهم غير مضبوط ليعلم انه هل كان بعد الرجوع الى الحق او قبله بل بعض الرواة ماتوا على مذاهبهم الفاسدة من الوقف وكانوا شديدي التصلب فيه ولم ينقل رجوعهم الى الحق في وقت من الاوقات اصلا والاصحاب يعتمدون عليهم ويقبلون احاديثهم كما قبلوا حديث علي بن محمد بن رباح وقالوا انه صحيح الرواية ثبت معتمد على ما يرويه وكما قبل المحقق في المعتبر رواية علي بن ابي حمزة عن الصادق عليه السلام معللا ذلك بان تغيره انما كان في زمن الكاظم عليه السلم فلا يقدح فيما قبله وكما حكم العلامة في المنتهى بصحة حديث اسحق بن جرير وهؤلاء الثلاثة من رؤساء الواقفية قلت المستفاد من تصفح كتب علمائنا المؤلفة في السير والجرح والتعديل ان اصحابنا الامامية رضي الله عنهم كان اجتنابهم عن مخالطة من كان من الشيعة على الحق اولا ثم انكر امامة بعض الائمة عليهم السلم في اقصى المراتب وكانوا يحترزون عن مجالستهم والتكلم معهم فضلا عن اخذ الحديث عنهم بل كان تظاهرهم بالعداوة لهم اشد من تظاهرهم بها للعامة فانهم كانوا يتاقون العامة ويجالسونهم وينقلون عنهم ويظهرون لهم انهم منهم خوفا من شوكتهم لان حكام الضلال منهم واما هؤلاء المخذولون فلم يكن لاصحابنا ضرورة داعية الى ان يسلكوا معهم ذلك المنوال وسيما الواقفية فان الامامية كانوا في غاية الاجتناب لهم والتباعد عنهم حتى انهم كانوا يسمونهم بالممطورة اي الكلاب التي اصابها

١٩٦

المطر وائمتنا عليهم السلم لم يزالوا ينهون شيعتهم عن مخالطتهم ومجالستهم ويامرونهم بالدعاء عليهم في الصلوة ويقولون انهم كفار مشركون زنادقة وانهم شر من النواصب وان من خالطهم وجالسهم فهو منهم وكتب اصحابنا مملوة بذلك كما يظهر لمن تصفح كتاب الكشي وغيره فاذا قبل علماؤنا سيما المتاخرون منهم رواية رواها رجل من ثقات اصحابنا عن هؤلاء وعولوا عليها وقالوا بصحتها لا بد من ان تكون تلك الرواية عنه على وجه صحيح لا يتطرق بها القدح اليهم ولا الى ذلك الرجل الثقة الراوي عمن هذا حاله كان يكون سماعه منه قبل عدوله عن الحق وقوله بالوقف او بعد توبته ورجوعه الى الحق او ان النقل انما وقع من اصله الذي الفه واشتهر عنه نقله قبل الوقف او من كتابه الذي الفه بعد الوقف ولكنه اخذ ذلك الكتاب عن شيوخ اصحابنا الذين عليهم الاعتماد ككتب علي بن الحسن الطاطري فانه وان كان من اشد الواقفية عنادا للامامية الا ان الشيخ شهد له في الفهرست بانه روى كتبه عن الرجال الموثوق بهم وبروايتهم الى غير ذلك من المحامل الصحيحة والظاهر ان قبول المحقق طاب ثراه رواية علي بن ابي حمزة مع شدة تعصبه في مذهبه مبني على ما هو الظاهر من كونها منقولة عن اصله وتعليله يشعر بذلك فان الرجل من اصحاب الاصول ايضا وتاليف امثال هؤلاء اصولهم كان قبل الوقف لانه وقع في زمان الصادق عليه السلم فقد بلغنا عن مشايخنا قدس الله ارواحهم انه كان من دأب اصحاب الاصول انهم اذا سمعوا من احد من الائمة حديثا بادروا الى

اثباته

١٩٧

اثباته في اصولهم كيلا يعرض لهم النسيان لبعضه او كله بتمادي الايام وتوالي الشهور والاعوام والله اعلم بحقايق الامور ثم ما اردنا نقله عن سبحا البهائي من كتابه مشرق الشمسين الحاكي لمذهب المتقدمين والمتاخرين ثم قال البهائي قدس سره في رسالته الوجيزة التي الفها في فن دراية الحديث جميع احاديثنا الامامية ينتهي الى ائمتنا الاثني عشر سلام الله عليهم وهم ينتهون فيها الى النبي صلى الله عليه واله فان علومهم مقتبسة من تلك المشكاة وما تضمنته كتب الخاصة رضوان الله عليهم من الاحاديث المروية عنهم تزيد على ما في الصحاح الستة للعامة بكثير كما يظهر لمن تتبع احاديث الفريقين وقد روى راو واحد وهو ابان بن تغلب عن امام واحد اعني الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلم ثلاثين الف حديث كما ذكره علماء الرجال وقد كان جمع قدماء محدثينا رضي الله عنهم ما وصل اليهم من احاديث ائمتنا سلام الله عليهم في اربعمائة كتاب تسمى الاصول ثم تصدى جماعة من المتاخرين شكر الله سعيهم لجمع تلك الكتب وترتيبها تقليلا للانتشار وتسهيلا على طالبي تلك الاثار فالفوا كتبا مضبوطة مهذبة مشتملة على الاسانيد المتصلة باصحاب العصمة سلام الله عليهم كالكافي وكتاب من لا يحضره الفقيه والتهذيب والاستبصار ومدينة العلم والخصال والامالي وعيون الاخبار وغيرها اما الكافي فهو تاليف ثقة الاسلام ابو جعفر محمد بن يعقوب الكليني الرازي عطر الله مرقده الفه في مدة عشرين سنة وتوفي ببغداد سنة ثمان او تسع

وعشرين وثلثمائة وجلالة شانه عده جماعة من علماء العامة كابن الاثير
في كتاب جامع الاصول من المجددين لمذهب الامامية على راس المائة الثالثة
بعد ما ذكر ان سيدنا وامامنا ابا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلم هو المجدد
لذلك المذهب على راس المائة الثانية واما كتاب من لا يحضره الفقيه فهو تاليف
رئيس المحدثين حجة الاسلام ابي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي قدس سره
وله طاب ثراه مؤلفات اخرى سواه ثلثمائة كتاب توفي بالري سنة احدى
وثمانين وثلثمائة واما التهذيب والاستبصار فهما من تاليفات شيخ الطائفة
ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي نور الله ضريحه وله تاليفات اخرى سواهما
في التفسير والاصول والفروع وغيرها توفي طيب الله مضجعه سنة ستين واربعمائة
بالمشهد المقدس الغروي على ساكنه افضل الصلوة والسلم فهؤلاء المحمدون
الثلاثة قدس الله ارواحهم هم ائمة اصحاب الحديث من متاخري علماء الفرقة
الناجية رضوان الله عليهم وقد وفقني الله سبحانه وانا اقل العباد محمد
المشتهر ببهاء الدين العاملي عفى الله عنه للاقتفاء لآثارهم والاقتباس
من انوارهم فجمعت في كتاب حبل المتين خلاصة ما تضمنته هذه الاصول
الاربعة من الاحاديث الصحاح والحسان والموثقات التي تستنبط منها
امهات الاحكام الفقهية واليها ترد مهمات المطالب الفرعية وسلكت
في توضيح مبانيها وتحقيق معانيها مسلكا يرتضيه الناظرون بعين البصيرة

ويحمده

ويحمده المتناولون بيد غير قصيرة ثم قال قدس سره في الرسالة المذكورة فصل اما
يتقوم به معنى الحديث متنه وسلسلة رواته الى المعصوم سنده فان بلغت
سلاسله في كل طبقة حدا يؤمن معه تواطؤهم على الكذب فمتواتر ويرسم بانه خبر
جماعة يفيد بنفسه القطع والا فخبر آحاد ولا يفيد الا ظنا فان نقله في كل مرتبة
ازيد من ثلاثة فمستفيض او انفرد به واحد في احدها فغريب وان علمت سلسلته
باجمعها فمسند او سقط من اولها واحد فمعلق او من آخرها كذلك او كلها فمرسل
او من وسطها واحد فمنقطع او اكثر فمعضل والمروي بتكرير لفظة عن فمعنعن
والمطوي ذكر المعصوم مضمر وقصير السلسلة عال ومشتركها كلا او جلا في امر
خاص كالاسم والاولية والمصافحة والتلقيم ونحو ذلك مسلسل ومخالف المشهور
شاذ ثم سلسلة السند اما اماميون ممدوحون بالتعديل فصحيح وان شذ
او بدونه كلا او بعضا مع تعديل البقية فحسن او مسكوت عن ذمهم ومدحهم
كذلك فقوي واما غير امامي كلا او بعضا مع تعديل الكل فموثق ويسمى قويا
ايضا وما عدا هذه الاربعة ضعيف فان اشتهر العمل بمضمونه فمقبول
وقد يطلق الضعيف على القوي بمعنييه وقد يخص بالمشتمل على جرح او تعليق او
انقطاع او اعضال او ارسال وقد يعلم من حال مرسله عدم الارسال عن غير
الثقة فينتظم في سلك الصحاح كمراسيل محمد بن ابي عمير رحمه الله وروايته
احيانا عن غير الثقة لا تقدح في ذلك كما يظن لانهم ذكروا انه لا يرسل الا عن

٧ بنفسه م

تفيد لانه لا يروي الا عن ثقة ثم قال فيها ايضا قدس سره فصل الصدق في المتواترات
مقطوع والمانع مكابر وفي الآحاد الصحاح مظنون وقد عمل بها المتاخرون
وردها المرتضى وابن زهرة وابن البراج وابن ادريس واكثر قدمائنا رضي الله عنهم
وتمادى البحث من الجانبين وسيع ولعل كلام المتاخرين عند التامل اقرب واكثر على
ان غير المتواتر ان اعتضد بقرينة الحق بالمتواتر في ايجاب العلم ووجوب العمل
والا فيسميه خبر آحاد ويجيز العمل به تارة ويمنعه اخرى على تفصيل ذكره في اول
الاستبصار وطعنه في التهذيب في بعض الاحاديث بانها اخبار آحاد مبني على
ذلك فتشنيع بعض المتاخرين عليه بان جميع احاديثه في التهذيب آحاد لا وجه له
والحسان كالصحاح عند بعض وشرط انجبارها باشتهار عمل الاصحاب بها عند
آخرين كالموثقات وغيرها وقد شاع العمل بالضعاف في السنن وان اشتد ضعفها
ولم ينجبر والايراد بان اثبات احد الاحكام الخمسة بما هذا حاله يخالف ما
ثبت في محله مشهور والعامة مضطربون في التفصي عن ذلك واما نحن معاشر
الخاصة فالعمل عندنا ليس بها في الحقيقة بل بحسنة من سمع شيئا من الثواب
وهي مما تفرد بروايته وقد بسطنا الكلام فيها في شرح الحديث الحادي
والثلاثين من كتاب الاربعين ثم قال فيها ايضا قدس سره فصل قد ذكر فيه
تقسيم الاحاديث الى اقسام اخر كتقسيم العامة احاديثهم في دراياتهم حذو
النعل بالنعل حيث قال الحديث ان اشتمل على علة خفية في متنه او
سنده فمعلل وان اختلط بكلام الراوي فمدرج او وهم من لم يسمع منه

او

او تعدد شيخه بايراد ما لم يشتهر من القابه مثلا فمدلس او بدل كل الرواة او كل
لبعض السند بغيره سهوا او للترويج او للكساد فمقلوب او صحف بعض
السند او المتن فمصحف والراوي ان وافق في اسمه واسم ابيه آخر لفظا فهو
المتفق والمفترق او خطا فقط فهو المؤتلف والمختلف او في اسمه فقط
والابوان مؤتلفان فهو المتشابه وان وافق المروي عنه في السن او في الاخذ
عن الشيخ فرواية الاقران او تقدم عليه في احدهما فرواية الاكابر عن الاصاغر
ثم قال ايضا فيها قدس سره فصل تثبت عدالة الراوي وجرحه بقول
واحد عدل عند الاكثر ولو اجتمع الجارح والمعدل فالمشهور تقديم الجارح
والاولى التعويل على ما يثمر غلبة الظن كالاكثر عددا او ورعا او ممارسة
والفاظ التعديل ثقة حجة عين وما ادى مؤداها اما متقن حافظ ضابط
صدوق مشكور مستقيم زاهد قريب الامر ونحو ذلك فيفيد المدح
المطلق والفاظ الجرح ضعيف مضطرب غال مرتفع القول متهم ليس
بنقي كذوب وضاع وما شاكلها دون يروي عن الضعفاء لا يبالي عمن اخذ
يعتمد المراسيل واما نحو يعرف حديثه وينكر ليس بنقي الحديث وامثال
ذلك ففي كونه جرحا تامل ورواية من اتصف بفسق بعد الصلاح او بالعكس
لا تقبل حتى يعلم او يظن صدوره وقت الاداء اما وقت التحمل فلا ثم قال
ايضا فيها قدس سره كما قاله العامة في بيان جهة تحمل احاديثهم عن مشايخها
فصل انحاء تحمل الحديث سبعة اولها السماع من الشيخ وهو

٢ لبعض
٢ فلا
٢ فيهما

وهو اعلاها فيقول المتحمل سمعت فلانا او حدثنا او اخبرنا او نبأنا الثاني
القراءة عليه ويسمى العرض وشرطها حفظ الشيخ او كون الاصل المصحح بيده او بيد ثقة
فيقول قرأت عليه فاقر به ويجوز احدى تلك العبارات مقيدة بقراءة عليه
على قول ومطلقة على اخر وفي غير الاول على ثالث وفي حكم القراءة عليه السماع
حال قراءة الغير فيقول قرئ عليه وانا اسمع فاقر به او احدى تلك العبارات
والخلاف في اطلاقها وتقييدها كما عرفت الثالث الاجازة والاكثر على قبولها
ويجوز مشافهة وكتابة ولغير المميز وهي اما لمعين او بغيره او لغيره لذلك
واول هذه الاربعة اعلاها بل منع بعضهم ما عداها ويقول اجازني
رواية كذا او احدى تلك العبارات مقيدة باجازة على قول الرابع
المناولة بان يناوله الشيخ اصله او يقول هذا سماعي مقتصرا عليه من دون
اجزتك ونحوه وفيها خلاف وقبولها غير بعيد مع قيام القرينة على قصد
الاجازة فيقول حدثنا مناولة وما اشبه ذلك اما المقترنة بها لفظا
فهي اعلا انواعها الخامسة الكتابة بان يكتب له مرويه بخطه او يامر بها
له فيقول كتب الي او حدثنا مكاتبة على قول السادس الاعلام بان يعلمه
بان هذا مرويه مقتصرا عليه من دون مناولة ولا اجازة والكلام في هذا او سابقه
كالمناولة فيقول اعلمنا ونحوه السابع الوجادة بان يجد المروي مكتوبا من
غير اتصال على احد الانحاء السابقة بكتابته فيقول وجدت بخط فلان
او في كتاب اخبرني انه خط فلان وفي العمل بها قولان اما الرواية فلا هذا تمام
ما اردنا نقله من الدراية عن البهائي قدس سره وهي تحكي لك جميع ما تصرف فيه المتاخرون
في

٧ بمعيتين ص

٧ لانه فلان ص

في احاديث اصحاب العصمة وما اضافوه اليها من الاختراعات والقسمة هـ هـ هـ

الفصل الرابع كلام افضل المتبحرين وخاتمة المحققين
ارغب العلماء في الاخرة الذي اقر باجتهاده كل من عاصره
وناظره شيخنا الشيخ عبد النبي بن سعد الجزايري وقد قرأت
عليه وانا صغير كافية النحو ببلد ولادته قال قدس سره في كتاب
الاصول المقدمة شرح الارشاد وقد صرح بفوايد الى ان قال السابعة
قد عرفت انا مكلفون بالاحكام الشرعية ولا ريب ان لله في كل واقعة حكما
شرعيا ثابتا في نفسه وليس حكمه تابعا لنظر المجتهد كما تقوله المصوبة ومع
فالمطلوب من التكليف اصابة ذلك الحكم الذي في نفس الامر ومقتضى ذلك انه
لا يحصل الخروج عن عهدة التكليف الا مع العلم بها ويؤيد ذلك ظواهر
الآيات كقوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وقوله تعالى ان يتبعون الا الظن
ان الظن لا يغني من الحق شيئا ان تقولوا على الله ما لا تعلمون كبر مقتا
ان تقولوا على الله ما لا تعلمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون
وفي موضع اخر فاولئك هم الكافرون قل ءالذكرين حرم ام الانثيين الى قوله
فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم ومقتضى هذا كله
انه لا يجوز العمل بالظن في شيء من الاحكام مطلقا وان امكن حمل بعض

٢ وغيرها من المقدمات ص

٧ الامر ص

للآيات على ارادة الاعتقاد لكن لما كان وجود القطع على جزئيات
الاحكام الفرعية متعذرًا او متعسرًا وكلاهما منتف بالعقل والنقل اكتفى
الشارع بحصول الظن في اكثرها واقامه مقام العلم بها وذلك كشهادة
الشاهدين والعمل بالظواهر كالعام والمطلق ومفهوم الشرط والموافقة
وما دل عليه البراءة وامثال ذلك لا يقال اذا ثبت انا مكلفون في الحكم المعين
في نفس الامر وجب على الله سبحانه نصب دليل قطعي يفيد ذلك لاستحالة
تكليف ما لا يطاق لانا نقول لا نسلم الوجوب وانما يجب لو كلفنا العلم بالاصابة
في نفس الامر وذلك غير ثابت كما مر اذ لا امتناع عقلا ولا شرعا ان ينصب الله
تعالى على ذلك الحكم امارة يحصل بها الظن بثبوت المدلول ولا يرتبط بها ارتباطا
عقليا او كلفنا بطلبها بقدر الامكان فمن وجدها اصاب ومن فقدها
اخطاء ولا اثم عليه لانه غير مكلف باصابتها لخفائها وغموضها وكثرة اختلاف
الانظار والافكار فيها نعم لا يجوز الاعتماد على كل ظن يتسابق اليه البال
او يقع في الخيال بل المعتبر في ادلة الاحكام اما العلم او الظن الذي يدل
على اعتباره دليل عقلي او نقلي كما مر ولهذا قال جماعة من المفسرين المراد
بالعلم من الآيات هو الاعتقاد المستفاد من سند سواء كان قطعيا او ظنيا
واستعماله بهذا المعنى شايع وارادوا بالسند ما دل دليل على كونه مستندا
فان قلت اذا جاز العمل بالظن في تلك المواضع فلم لا يجوز العمل به مطلقا
مع تساوي الظنون والا يلزم الترجيح بلا مرجح قلت المرجح فيما
ذكرنا

ذكرناه هو قيام الدليل على العمل به دون باقي الظنون التي لم يدل الدليل على
جواز العمل بها فان قلت يلزم خلو كثير من الاحكام عن الادلة مع كوننا
مكلفين بها ابدا بعين ما ذكرتم قلت لا نسلم الخلو المذكور فان الآيات
والاخبار الثقات وادلة العقل والاطلاقات والعمومات وما اشبه ذلك مما دل
الدليل على اعتباره متسعة جدا واستنباط الاحكام منها لا يكاد يبلغ
حدا اذا عرفت فاعلم ان المراد بالادلة التي هي مناط الاحكام الشرعية ما
تشمل الامارات وهي عندنا اربعة الكتاب والسنة اعني قول المعصوم
اصالة او نيابة والاجماع وادلة العقل والسنة تنقسم الى قول
وفعل وتقرير فهنا قواعد الاولى في الكتاب والثانية في السنة وفيها
مقامات فذكر في المقام الاول متن الكتاب والسنة ثم قال المقام
الثاني قال جماعة الكتاب لا يكون الا قطعي السند فلا يثبت بخبر الاحاد
لتوافر الدواعي على نقله وفيه نظر واما السنة فمنها ما هو قطعي السند
وهو المتواتر والمراد به ما افاد بنفسه العلم بصدقه والاحاد بخلافه
والمتواتر من السنة والكتاب يفيدان العلم بمضمونهما مع قطعية دلالتهما
وكذا الثابت احادا مع احتفافه بالقرائن المفيدة له وهو الضابط
والعلم الحاصل به وبالمتواتر عادي لا ينافيه الاحتمال العقلي وتخلفه
في بعض المواضع لعدم استجماع الشرائط وما عداهما ذكر لا يفيد الا

الظن وهو ظاهر ويجب العمل بالظن الحاصل من الكتاب والسنة اذا كان باعتبار
المتن ما لم يمنع مانع اتفاقا كما يجب العمل بالعلم مطلقا واما الظن الحاصل من
خبر الآحاد فاختلف فيه فذهب المرتضى وابن ادريس الى المنع منه وهو المنقول
عن ابن زهرة وابن البراج للادلة المانعة من العمل بالظن كما سبق واجازه جماعة
العمل بالخبر الصحيح والمراد به في الاكثر متصل السند الى المعصوم بنقل العدل
الامامي عن مثله في جميع الطبقات واضاف آخرون الحسن والمراد به في الاكثر
ايضا متصل السند الى المعصوم بنقل الامامي الممدوح مدحا لا يبلغ حد
العدالة مع وجود ذلك في جميع مراتبه او بعضها مع كون الباقين بصفة
رجال الصحيح واضاف ثالث الموثق ايضا والمراد به ما دخل في طريقه من
ليس بامامي لكنه منصوص على توثيقه من الاصحاب ولم يشتمل باقي الطريق
على ضعف من جهة اخرى ويسمى القوي ايضا والباقون اجازوا العمل بالا
الاربعة وهي الثلاثة والضعيف والمراد به ما لم يجتمع فيه احد الشروط الثلاثة
بان اشتمل طريقه على مجروح بغير فساد العقيدة او مجهول وشرطوا
للعمل في غير الصحيح انجباره بالشهرة رواية او فتوى وفي جدوى هذا
الشرط مع عدم العلم بتحققه قبل زمن الشيخ اشكال واما المرسل فهو ما
رواه عن المعصوم من لم يلقه في ذلك الحديث بان قال عنه بواسطة
ترك ذكرها مبهما كقوله عن رجل او عن بعض اصحابنا ونحوهما وربما يطلق

عليه

عليه المنقطع والمقطوع ايضا وقد يخص المقطوع بما لم يصله الراوي بالمعصوم
بان نقله عن التابعين ومن في حكمهم فطائفة اجراه جماعة من الاصوليين والمحدثين
مجرى الصحيح في القبول اذا كان مرسله معلوم التحرز عن الرواية عن المجروح
واختاره في الذكرى قيل ولهذا قبل الاصحاب مراسيل ابن ابي عمير وصفوان بن
يحيى واحمد بن محمد بن ابي نصر لانهم لا يرسلون الا عن ثقة ونقل المحقق عن الشيخ انه
قال ان كان المرسل ممن عرف انه لا يروي الا عن ثقة قبل مطلقا والا قبل
بشرط ان لا يكون له معارض من المسانيد الصحيحة واحتج لذلك بان الطائفة
عملت بالمراسيل عند سلامتها من المعارض كما عملت بالمسانيد فمن اجاز احدهما
اجاز الآخر وقال العلامة في النهاية الوجه المنع من قبوله الا اذا عرف
انه لا يرسل الا مع عدالة الواسطة كمراسيل ابن ابي عمير من الامامية اقول
فيما ذكروه نظر لان ذلك ان كان مستند العلم بعدالة الواسطة هو الاستقراء
لمراسيل المرسل بحيث يجدون المحذوف ثقة في جميعها فهذا في معنى
الاسناد بل ليس من الارسال في شيء ولا بحث فيه وان كان حسن الظن به
في انه لا يرسل الا عن ثقة فهو غير كاف شرعا في الاعتماد عليه كما هو واضح
ومع ذلك لا يختص الحال بمن خصوه به وان كان هو اخبارا عن نفسه
بانه لا يرسل الا عن ثقة فمرجعه الى الشهادة بعدالة الراوي المجهول

اخبرني الثقة وفيه كلام ومع تسليمه فالاعتماد على التعديل ايضا والذي
يظهر من عبارة النهاية ان الوجه في قبول الاصحاب مراسيل ابن ابي عمير
هو المعنى الاول واشار بقوله بعيد قال في المعتبر ولو قيل ان مراسيل ابن ابي عمير
يعمل بها الاصحاب منعنا ذلك لان في رجاله من طعن الاصحاب فيه فاذا ارسل
احتمل ان يكون الراوي احدهم وبالجملة ما اشتهر بين الاصحاب من قبول
مراسيل ابن ابي عمير مردود اذ لم يظهر له وجه واضح وما ذكره العلامة غير
ثابت وما اوضحه النجاشي غير صالح والله اعلم ثم قال قدس سره في الكتاب
المذكور تنبيهات الاول اعلم ان تقسيم الحديث الى الاقسام المذكورة
اصطلاح جديد اصطلحه المتاخرون لم يعرفه متقدموا الاصحاب وانما
كانوا ايريدون بالصحيح ما صح مضمونه عندهم باي وجه اتفق وزاد بعض
المتاخرين على الاقسام المذكورة قسما اخر وهو المعلل ويراد به ما فيه اسباب
غامضة خفية قادحة فيه في نفس الامر وان كان ظاهره السلامة منها
كارسال في الموصول او وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث وما
شابه ذلك والعلة كما تجري في السند تجري في المتن ايضا ومناطها الظن وربما
بلغ الى حد يمنع الجزم بالصحة والعمل او يوجب الريبة المقتضية لارجحية
السالم منها ولا يخفى ان هذا القسم لا يخرج عن تلك الاقسام ثم انه
لا يخفى ان غالب احوال المتاخرين في الجرح والتعديل على تقليد السابقين

لعدم

لعدم ذكرهم الاسباب القادحة في غالب الاوقات مع عدم معرفة مذاهبهم فيها
ليعلم موافقة مذهب الجارح والمعتبر له او علم ايضا فلا يخرج عن شوب التقليد
وذلك واضح وانما ساغ ذلك للضرورة الداعية اليه لاستلزام المنع منه الحرج او
تكليف ما لا يطاق والاول منفي بالآية والرواية والثاني محال عقلا ونقلا
الثالث الحق بطلان ما ذهب السيد المرتضى واتباعه لوجوه الاول قوله تعالى
فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا
رجعوا اليهم لعلهم يحذرون اوجب سبحانه وتعالى الحذر اذ لا يجوز الترجي
في كلامه تعالى فلابد من حمل لعل على الايجاب لكونها اقرب المجازات الى المعنى
الحقيقي لمشاركته له في اصل معناه اعني الطلب والفرقة تصدق على الاثنين
والطائفة على الواحد فيجب الحذر باخبار الواحد والاثنين وانما يجب عند
المخالفة مع قيام الموجب وهو ترك قبول خبر الطائفة الذي
هو اخبار احاد فيلزم وجوب العمل بخبر الواحد وهو المطلوب وانما حملنا
الحذر على الوجوب مع احتمال الندب لدلالة المقام على استعارة لعل له دون
الندب وللانذار المتضمن للتخويف الموجب للحذر قرينة ظاهرة في
الوجوب اذ لا خوف من العقاب في ترك غير الواجب والمراد بالانذار الابلاغ
مع التخويف فالآية دالة على قبول الخبر في الواجب والحرام ولا قائل بالفرق
بينهما وبين باقي الاحكام مع سهولة الخطب في غير ما لا يليق الاية مخصصة
لعدم وجوب النفر على كل واحد من كل ثلاثة لانا نقول هذا مسلم الا انه لا

ينافي اثباتها قبول خبر الواحد اذ التخصيص في بعض المقتضيات لدليل لا
يقتضيه في سايرها ولهذا كان العام المخصوص حجة في الباقي عند المحققين
فان قلت الاية انما تدل على قبول خبر الواحد في الافتاء بقرينة التفقه فيكون
الانذار في الفتوى ولا يدل على قبول كل خبر مخوف وقبول الفتوى من الواحد
متفق عليه قلنا لا ريب ان حمل الانذار على الفتوى وان امكن لظاهر
التفقه الا انه يوجب تخصيص الانذار بها والقوم المنذرين بالعوام
والاصل عدمها بخلاف حمله على ما يعم الرواية فانه لا يوجب شيئا من التخصيصين
لانتفاع المجتهد بها والعامي في كثير من المواضع وايضا التفقه لغة الفهم
والتعلم فيشمل الفتوى وغيرها والتفقه بالمعنى الذي هو الان اصولي
لم يثبت في زمن الرسول صلى الله عليه وآله فلا يحمل خطاب الشارع عليه كما
مرت الاشارة اليه بل الاخبار المعتبرة دالة على ارادة المعنى العام في هذه الاية
الثاني ما تواتر معنى من الصحابة والتابعين كانوا يستدلون بخبر الواحد ويعملون
به في الوقايع المختلفة التي لا تكاد تحصى وقد تكرر ذلك مرة بعد اخرى وشاع
وذاع بينهم ولم ينكر عليهم احد من الايمة المعصومين في حين من الاحيان ولا وقت
من الاوقات وعلى هذا كان عمل قدماء اصحابنا الذين عاصروهم واخذوا عنهم
الاحكام وقاربوا عصرهم فانه قد علم من حالهم الاشتغال برواية اخبار الاحاد
وتدوينها والاعتناء بحال الرواة والتفحص عن حال المقبول والمردود والثقة
والمجروح وانهم اذا اختلفوا في خبر نظروا في سنده وسالوا الامام عن الناقل
له

خبرا

لم فيسالهم عن الاخذ عنه او يقررهم عليه ويامر به وقد اشتهر ذلك بينهم في كل عصر
من الاعصار في جميع الاحوال وزمن امام بعد امام ولم ينقل عن احد منهم
انكار ذلك ولا المصير الى خلافه لا تصريحا ولا تلويحا ولا ذكر عنهم قول يضاده
مع كثرة الروايات عنهم في فنون الاحكام وبيان احوال ملل اهل الاسلام بل الموجود
في كثير من الاخبار قبول اخبار الاحاد كيف ومن المعلوم ان اكثر الرواة ليسوا من اهل
الاجتهاد ولم ينقل عنهم عليهم السلام نهي الراوي عن نقل ما سمعه منهم الى غيره ولا انهم
منعوا من عمل الغير به وصرحوا بتوقفه على الاحتفاف بالقراين والامارات
او بلوغه الى حد المتواترات لا سيما مع تكرر العمل وتكرر الاخذ والاحتجاج والجدال
ولم ردهم لكثير من الاخبار المنقولة عن النبي والوصي لاسباب غير كونها من الاحاد
تدرجوا بها ولم ينقل اليهم انهم ردوا لخبر الكذبة ولا ريب ان مثل هذا يوجب
العلم العادي باتفاقهم كالقول الصريح ولو وقع الانكار لنقل لتوفر الدواعي
مع ظهور عدم الموانع كما نقل الانكار على العاملين بالقياس والاخذ
بالراي بحيث يصير معلوما من الدين ضرورة واستمر الى هذا الان والى ما ذكرناه
من الاستدلال اومى العلامة في النهاية حيث قال ان الاخباريين من الامامية
لم يعولوا في اصول الدين وفروعه الا على اخبار الاحاد المروية عن الايمة
عليهم السلام والاصوليين منهم كابي جعفر الطوسي وغيره اتفقوا على قبول خبر الواحد
ولم ينكره سوى المرتضى واتباعه لشبهة حصلت لهم وكذا نقل المحقق في

خبرا لكونه آحادا

في نهج الحق عن الشيخ الطوسي وانه سلك هذا الطريق في الاحتجاج وان قديم
الاصحاب وحديثهم اذا طولبوا بصحة ما افتى به المفتي منهم عولوا على المنقول
من اصولهم المعتمدة قال وهذه سجيتهم من زمن النبي صلى الله عليه وآله الى زمن
الائمة عليهم السلام فلولا ان العمل بهذه الاخبار جائز لانكروه وتبرؤا منه كما
تبرؤا من العامل بالقياس وقال في الاستبصار يجوز العمل بخبر الواحد
على شروط وعد منها الخبر الذي لا معارض له من الاخبار وقال وذلك يجب
العمل به لانه من الباب الذي عليه الاجماع في النقل الا ان تعرف فتواهم بخلافه
فيترك لاجلها العمل به ولا ريب ان هذا صريح في دعوى الاجماع المنقول عنه
وكانه لم يعتد بمخالفة السيد ومن تابعه بينهم واقول العمل بما ذكرنا من
التقرير يندفع ما يقال لا نم انهم عملوا بهذه الاخبار مجردة بل لكونها محتفة بقراين
مفيدة للعلم وما يقال لعل سكوت الائمة عن الانكار للخوف والاضطرار او لتحصيل
التواتر وما شابهه للعمل الثالث العمل به يقتضي دفع ضرر مظنون ودفع
الضرر المظنون واجب مع الامكان بالضرورة وبيان ذلك انا اذا اخبرنا العدل
عن المعصوم انه امر بكذا او نهى عن كذا ونحو ذلك افاد ظن صدقه واشتماله
على مصلحة ولا ريب انه يتم الظن باستحقاق العقاب على المخالفة وذلك
ضرر يمكن دفعه بالعمل بالخبر لا يقال لا نم كون ظن صدق الخبر مظنة الضرر
وانما يكون كذلك لو لم يعلم بوجوب نصب القاطع من الشارع عليه السلام للحكم المكلف
به اما مع العلم بذلك كما يدعيه المرتضى واتباعه فلا لحصول الامن من الضرر
المذكور لانا نقول وجوب نصب القاطع غير ثابت ولا بد له عليه دليل
اما

٧ للعلم

٧ لا نم

اما العقل فظاهر لما مر من كونه غير مانع من العمل بالظن وقد اعترف به المرتضى
وجماعة واما الشرع فليس الا الآيات المذكورة وقد علمت انها مخصصة اتفاقا
وما ذكرناه من الادلة الدالة على العمل بخبر الواحد صالح للتخصيص ايض اذ هي
وان لم تفد العلم القطعي فلا اقل من افادتها الظن الراجح على ما افادته تلك
الآيات والعمل باقوى الظنين واجب لما ستعلم لا يقال هذا منقوض بشهادة الفاسق
بل الكافر لحصول الظن بخبره وهو غير مقبول اتفاقا فان اجيب بان هذا من المستثنيات
الخارجة بدليل وهو الاجماع المذكور ولم يحصل للناظر الضرر بمخالفة خبره
بل نحن آمنون منه بل ربما يدعي الضرر بقبول خبره فلا يكون داخلا تحت الدليل
فلا تخلف ولا اختلاف وذلك واضح على انه لا يبعد التزام ذلك كما يجيء ه
فان قلت الدليل مقلوب عليكم ايض لانه كما جاز اشتماله على مصلحة لا يؤمن
الضرر بفواتها فوجب قبوله كذلك يجوز اشتماله على مفسدة لا
يؤمن الضرر بفعلها لجواز كذبه قلنا جواز اشتماله على المفسدة المذكورة
احتمال موهوم اذ هو مقابل للظن فلا يحكم العقل بوجوب دفعه الرابع لا
ريب ان الخبر يفيد رجحان احد الطرفين ولا يجوز العمل بالمرجوح خاصة
ولا بهما معا لتنافيهما ولا تركهما لذلك ايض في بعض الاحيان فيتعين العمل
بالراجح وهو المطلوب اذا ثبت هذا فيجب العمل بالصحيح من الاحاد
قطعا واما ما عداه فحجة من رده مطلقا كون الفسق علة للتثبت كما دلت

٧ بان الدليل العقلي لا يختلف بحسب مظانه ولا يقبل التخصيص لكونه ملزوما للنتيجة فلا يختلف ولا تتخلف لانا نقول لما اسقط الشارع عنا العمل بالظن الحاصل من اخبار من هذا شانه كما دلت عليه الآية ولم الاجماع المذكور صرح

المعارضة

عليه الآية فلابد من العلم بانتفائه او ما يقوم مقامه شرعا حتى يعلم انتفاء
التثبت ولا ريب في اشتراك الاقسام الثلاثة في عدم العمل المذكور وفيه نظر
اذ الآية ليست صريحة في ذلك مع احتمالها وجوها اخر كما يدل عليه سبب
النزول ومناط الادلة السابقة الدالة على قبول خبر الواحد قوة
الظن فيدور رجحان صدقه وقد صرح العلامة بذلك في التهذيب وغيره
والآية غير صالحة لتخصيص الادلة المذكورة لما فيها من الاجمال والاحتمال
مع رجحان الظن الحاصل من الادلة عليها كما يجيء ايضاح ذلك وحجة العامل
مطلقا منع الشرط المذكور قوة الظن بصدق الراوي معه وان ضعف الطريق
كما يعلم من مذاهب الفرق الاسلامية باخبار اهلها ونقل المحقق في نهج الحق
المحقق عن الشيخ الاكتفاء بكون الراوي ثقة متحرزا عن الكذب في الرواية وان كان
فاسقا بجوارحه وادعى عمل الطائفة على اخبار جماعة هذه صفتهم ثم انكر
هذه الدعوى وطالب بدليلها ولو سلمنا لاقتصرنا على المواضع التي عملت فيها
باخبار خاصة ولم يجز التعدي في العمل الى غيرها ودعوى التحرز من الكذب
مع ظهور الفسق مستبعد انتهى وقال في موضع اخر من الكتاب المذكور وقد اجاز
الشيخ العمل بخبر الفطحية وغيرهم بشرط ان لا يكون متهما بالكذب محتجا
بان الطائفة عملت بخبر عبد الله بن بكير وسماعة وعلي بن ابي حمزة وعثمان بن عيسى
وبما رواه بنو فضال والطاطريون ثم اجاب عنه بانا لم نعلم الى الآن ان
الطائفة عملت باخبار هؤلاء وقال في المعتبر افرط الحشوية في العمل بخبر

الواحد

[Margin: صح]

[Margin: لانه قد يعلم مضمون الطريق الضعيف م]

[Margin: كونه م]

الواحد حتى انقادوا الى كل خبر وما فطنوا لما تحته من التناقض واقتصر بعض
عن هذا الافراط فقال كل سليم السند يعمل به وما علم ان الكاذب قد يصدق
والفاسق قد يصدق ولم يتنبه ان ذلك طعن في علماء الشيعة وقدح في
المذهب اذ لا مصنف الا وقد يعمل بخبر المجروح كما يعمل بخبر العدل وافرط
آخرون في طرف رد الخبر حتى احالوا استعماله عقلا ونقلا واقتصر آخرون
فلم يروا العقل مانعا لكن الشرع لم ياذن في العمل به وكل هذه الاقوال
منحرفة عن السنن والتوسط اصوب فما قبله الاصحاب او دلت القرائن على
صحته عمل به وما اعرض عنه الاصحاب او شذ يجب اطراحه انتهى اقول لا
يخفى ان ظاهر قولي المحقق التنافي وقريب منه ما فعله جماعة من
الاصحاب كالعلامة وغيره حيث صرحوا في كتبهم الاصولية باشتراط العدالة
في قبول الرواية وعملوا في كتبهم الفروعية بقول الممدوح بل بقول الموثق
والمجروح كما لا يخفى على من نظر في استدلالاتهم وتتبع احتجاجاتهم ويمكن
الجمع بين القولين بحمل تلك الاخبار الضعيفة على كونها محفوفة بالقرائن
المفيدة للعلم او معتضدة بما يقوى به الظن زيادة على خبر العدل ليكون
من باب طريق اولى وهذا اولى لمحذور الاول في اخبارنا ويؤيده كلام المحقق
في المعتبر وبه صرح الشيخ في كتابي الاخبار واومى اليه العلامة في التهذيب
ويحمل ردهم لما عدا الصحيح كما فعلوه في الكتب الاصولية واشتراطهم
العدالة في قبول الخبر على ما تجرد عن ذلك وبالنظر اليه من حيث نفسه

[Margin: والتوسط او]

قال العلامة يجب كون المخبر راجح الصدق على الكذب عند السامع ثم ادعى
انحصار حصوله بشروط جعل منها العدالة وكلامه صريح فيما ذكرناه وان
كان دعوى الانحصار غير ظاهرة هـ ثم قال قدس سره في الكتاب المذكور تنبيه
ربما استدل بعضهم في قبول الموثق الى ان صدق وصف الفسق
مخصوص على فعل المعاصي المخصوصة مع اعتقاد الفاعل كونها معصية وهو
ظاهر كلام الشهيد الثاني في المسالك حيث قال في بحث الشهادات اما تحقق
الفسق بفعل المعصية المخصوصة مع العلم بكونها معصية اما مع عدمه بل
مع اعتقاده انها طاعة بل من امهات الطاعات فلا والامر في المخالف للحق
في الاعتقاد كذلك سواء كان اعتقاده صادرا عن نظر او تقليد انتهى
اقول هذا كلام غريب مرغوب عنه ولم يذهب اليه احد من علماء الاصحاب
ولا ذكروه في كتاب كيف والمصرح به في كتب الاصولية والفروعية
ودلت عليه الادلة العقلية والنقلية ان المجتهد في الاصول المخطي اثم
وقد صرح ايضا صاحب المسالك في مواضع ولو تم ما ذكروه لزم كون
اجهل الناس اعدل الناس حتى من اليهود والنصارى وساير الفرق
اذ الدليل المذكور جار فيهم على ذلك التقدير بل الذي يقتضيه النظر
للحق فسق مخالف الحق بل الاشبه كفره كما هو مرتضى المرتضى وجماعة من
متقدمي الاصحاب نعم ما ذكره يتم في المسائل الفرعية وهذا واضح
لا غبار عليه هـ ثم قال قدس سره عقيب هذه الابحاث تذنيب
ما ذكرناه

ظ ٧ استدل

ما ذكرناه من بسط المقال الذي يقتضيه الحال والذي ينساق اليه النظر في
مضمار التدقيق وتنقاد اليه عساكر المعقول في ميدان التحقيق ويظهر من
تصفح الاحوال في مظان الاستدلال وجوب العمل بالاخبار الموثقة بل الضعيفة
مع افادتها ظنا قويا بل لا يبعد وجوب العمل بالظن الحاصل من الاجماعات
العقلية والامارات العادية مع قبوله وظهوره لاشتراك الجميع بدليل وجوب
العمل وهو انه لما كان باب العلم القطعي بالاحكام الشرعية التي قد علم ثبوتها
والتكليف بها من الدين ضرورة في زماننا منسدا قطعا اذ الموجود من ادلتها
في غالب الاحوال لا يفيد الا الظن واما المدارك اليقينية من السنة المنقولة
تواترا او نحوه والاجماع المنقول كذلك في غاية القلة ومن المعلوم ان
الآيات القرآنية لا تفي باكثر الاحكام مع ان قطعية تلك المدارك لا
تكون الا مع قطعية الدلالة ايضا وذلك مفقود في اكثر المواقع وربما
يدعى عدمه في ساير المواضع واما البراءة الاصلية فلا تفيد الا الظن ايضا
فلا بد ان يكون التكليف بتلك الطرق الظنية والا لزم تكليف ما لا
يطاق او خروج المكلف عن كونه مكلفا وهما باطلان وايضا خلاف
الحكم المظنون موجب لظن الضرر ودفع الضرر المظنون واجب كما مر وحينئذ يجب
العمل به وما يقال من ان الآية الكريمة موجبة لرد ما عدا خبر العدل ومنها يحصل
الامان من كون الضرر مظنونا فلا يجب دفعه كما مر مدفوع بان الآية ليست
قطعية الدلالة على وجوب رد الخبر المذكور لورودها في سبب خاص

ودلالتها على غيره مظنونة لاحتمال تخصيص الحكم بالسبب بل هو رأي بعض
الاصوليين ولو قلنا العبرة بعموم السبب فدلالة العام على افراده ظنية
كما سبق والنص هي بحسب الظاهر مطلقة لا عامة لجواز ارادة نبأ معين
لا يكفي فيه الظن القوي او نبأ فاسق لا يفيد قوله ذلك اذا العموم والكن للضعف
يتفاوت لان قوة الموثوق وضعفه وباعتبار القرائن والاحوال قوة وضعفا
فانه يجوز ان يفيد خبر الفاسق ظنا قويا في واقعة وخبر العدل يفيد
ظنا ضعيفا في غيرها بحسب قوة الدواعي الى الكذب وعدمه والنص الاية
مخصصة بقبول اخبار الفاسق عن نفسه بتذكية اللحم وطهارة
ما في يده مع العلم بنجاسته سابقا وبرء الجارية التي تحت يده ام الى غير
ذلك مما هو مختلف فيه او متفق عليه كما اشرنا اليه سابقا واذا كان
الحال هذا المنوال فمتى حصل للناظر اقوى من الظن المستفاد من الاية
المذكورة وجب العمل به لاشتمال الترك على الضرر المظنون حيث يكون
الامن المستفاد من الاية موهوما والنص لو لم يجب العمل به لجاز العمل
بخلافه وهو الموهوم واذا جاز العمل بالموهوم فجوازه بالمظنون
اولى لانه يكون العمل بالطرف الراجح في جميع المواد فيسقط الاستدلال
ونستشهد لما ذكرناه جملة من الاخبار كما نستشهد به الاعتبار والنص
معرفة عدالة الرواة في زماننا متعذرة اذ مرجعها الى التقليد من
تقدمنا لاختلاف الناس في اسبابها واسباب نقيضها مع عدم
معرفة

معرفة مذهب المعدل والجارح بخصوصه فانا لا نعرف مذهب النجاشي في ذلك
قطعا فالتكليف بمعرفة الصحيح تكليف بما لا يطاق ولا ريب ان الظن الحاصل
من مجرد التقليد اضعف مما يحصل من كثير من الامارات الحاصلة من الاجتهاد
اذا عرفت ما تلوناه وتحققت ما اوردناه فنقول لا ريب ان العقل قاض بان
الظن اذا كان له جهات متعددة تتفاوت بالقوة والضعف فالعدول عن
القوي منها الى الضعيف قبيح عقلا ولا شك ان كثيرا من الاخبار الموثقة بل
الضعيفة يحصل بها من الظن ما لا يحصل بنحوه من سائر الادلة لا سيما البراءة
الاصلية وامثالها فيجب تقديم العمل بها وكذا القول في الامارات العقلية والعادية
لا يقال يلزمكم الحكم بشهادة العدل الواحد مع افادة الظن المساوي او الراجح
على شهادة العدلين كما في بعض افراد العدول بل قبول الفاسق في بعض المواضع
لانا نقول ليس الحكم بالشهادة منوطا بالظن بل بشهادة العدلين فينتفي بانتفائها
بخلاف محل النزاع فان المفروض فيه كون التكليف منوطا به كما سبق
تحقيقه وكانه لما ذكرناه نرى الاصحاب في كثير من العبادات واكثر مواضع
الوصايا والوقوف والاقرارات وما شابه ذلك من العقود والاحكام
والايقاعات يعتمدون على الاعتمادات الضعيفة والاحتمالات العقلية والامارات
العادية بل كثيرا ما يعولون بها على البراءة الاصلية وامثالها من الادلة الظنية
ولولا ذلك لاشكل الامر في غالب الحوادث الفرعية وتعطل اكثر الاحكام الشرعية
ولزم الحرج والضيق المنفيان بالاية والرواية وبالجملة امثال هذه



هذه الظنون مما دل عليه الادلة العقلية اذ كفى بما ذكرناه دليلاً فتكون
خارجة عن ظواهر الآيات القرآنية واما الظن الحاصل من القياس
وامثاله فهو من المردود قطعاً لحكم الشارع بذلك لما تواتر عن الائمة
المعصومين على ألسنة الثقات المرضيين هـ هذا ما اردنا نقله عنه قدس سره
فقد اتسع الكلام في بيان طريقة المتأخرين في تقسيم الاخبار وبيان جهة
اجتهادهم على مذاقهم واول ما عنه قدس سره نقلناه موافق لما به
ختمناه لكون المدعى فيهما واحداً او بقي له كلام اخر في الاجماع وحقيقته
وتحققه وبيان مسائله وبيان جهة التعارض والترجيح لا حاجة بنا
الى نقله اذ ذلك منقول في كتب علم الاصول والله فانه كل مسؤول هـ وهذا
اخر ما اردنا اجماله مرة وتفصيله اخرى من بيان طريقة اصحابنا المتأخرين
فان كنت منهم فخذ ما اهديناه اليك من الجمع بعد الشتات وصرت
بسبب هذا الجمع تعرف هذا الاصطلاح بايام معدودات ولو بقيت على تفرقه
وشتاته لم تعرفه بمضي السنوات ولقد رأينا من صرف عمره في تحصيل
العلوم العقلية والنقلية ولم يهتد الى ذلك حتى مات والله الهادي واوضح
الدلالات وسأزيدها توضيحاً في الباب الخامس عند ادعائي معرفة هذه
الطريقة وسهولتها واني لو كنت عاملاً بها لكنت اولى بسلوك طريقتها

الباب الخامس في ما اختاره من الاستدلال

بتوفيق الملك المتعال هـ وهي على مقدمة واستدلالات مبنية ثم

مقدمة

قد علمت طريقة اصحابنا المتقدمين من اهل الكتب ومن بعدهم واخذوا بهم فاعلم
انه لما جرى الصدر الاول على ذلك المنهاج الواضح واقتبسوا من ذلك النور
اللائح كان الاختلاف في الشريعة المحمدية قليلاً ولم يكن لاحد الحق في
المسئلة من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وكلام اهل الذكر
تغيير ولا تبديل وان عاش عمراً طويلاً اذ كان مناط اخذهم للاحكام كلام
الله ورسوله واهل البيت عليهم السلم وعرفت ان منشأ ذلك الاختلاف
القليل اختلاف الرواية عنهم عليهم السلم وقد اجازوا لشيعتهم العمل باي حديث
شاؤا اذا اخذت الاحاديث عن الكتب المعتمدة بشهادة الاخيار الى ان
يظهر امام عصرهم كما حققناه سابقاً فما لامر بين عليه فكل واحد من المتخالفين
عامل بكلام المعصومين عليهم صلوات الله اجمعين فلذلك كان يبقى الخبر على
العامل به لو لم الخبر على عمله مدة بقائه في دار التكليف وكانت مشغول
فروعهم متون الاحاديث بحذف اسانيدها وكانت طريقة سمحة سهلة
مخالفة ومباينة لطريقة العامة اصولاً وفروعاً لتمسكهم بكلام
العترة الطاهرة للحديث الشريف المتواتر معنى بين الفريقين وهو
قوله صلى الله عليه وآله اني تارك فيكم امرين ان اخذتم بهما لن تضلوا
كتاب الله عز وجل وعترتي اهل بيتي ايها الناس اسمعوا وقد بلغت
انكم ستردون على الحوض فاسئلكم عما فعلتم في الثقلين والثقلان كتاب
الله جل ذكره واهل بيتي فلا تسبقوهم فتهلكوا ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم

وغير ذلك مما قدمناه في الباب الاول من وجوب التمسك بمذهبهم واما العامة
فنجهم لما انكروا ان لله سبحانه في ارضه في كل زمان عالما هاديا منصوبا
من قبله تعالى حاكما على الامة مفترض الطاعة بنص الله ورسوله وكل
متقدم على متاخر معصوما عن الخطاء دفاعا للشبهات حلالا للمشكلات
عالما بكل ما تحتاج اليه الامة الى يوم القيمة فاصلا بين الحق والباطل
فيما اشتجر فيه العقول وتحيرت ناطقا عن وحي الهي لا عن راي
وسدوا واسد الله باب رحمته عنهم باب التمسك بكلام اهل الذكر الذين
امر الله عباده بسؤالهم وهم عترة النبي صلى الله عليه واله المقرونون بكتاب
الله الذين لا تتم الحجة لله على خلقه الا بهم وبالكتاب العزيز وجعلوهم
كافراد الناس واخرجوا اقوالهم عن اختلاف الامة حيث قالوا لا يقدح
في اجماع الامة خلاف العترة وادعوا انه يقدح فيه اختلاف غيرهم من
الفقهاء الاربعة صرح بذلك بعض علماء الضلال في اصولهم فلما انكروا
انكرهم الله ما قلناه وسدوا ما عنهم حكيناه احتاجوا لحفظ ظاهر
الشريعة الى فتح باب الاجتهاد واجماع المجتهدين من الامة ودبروا
تدابير واخترعوا قوانين وقسموا الاحكام الشرعية الى قسمين قسم نصب
الشارع عليه دلالة قطعية وقسم نصب عليه دلالة ظنية وجعلوا الامة
على قسمين مجتهد واعتبروا فيه ملكة مخصوصة مخفية غير منضبطة سموها
بذل الوسع واوجبوا عليه العمل بما يظن في المسائل التي ليست من ضروريات

الدين

فيه حكاية نظر بعد العامة وبيان ان طريقتهم كما مباينة لطريقة اصحابنا المتقدمين وبيان ان طريقة اصحابنا المتاخرين في الاغلب موافقة لطريقة العامة اصولا وفروعا ومن ثمة الموافقة توسعوا كما توسع في احكام الفروع

التقليد

القسم الاول

الدين بعد استفراغ الوسع وقالوا ان المجتهد عند ما يتعلق ظنه بحكم يرتب
دليلا هكذا هذا ما تعلق به ظن المجتهد وكلما تعلق به ظن المجتهد يجب
العمل به فالنتيجة هذا يجب به العمل وقالوا اما الصغرى فثابتة بالوجدان
واما الكبرى فللاجماعية هكذا قالوا ودون اثبات ذلك خرط القتاد
والقسم الثاني مقلد واوجبوا عليه العمل بظن المجتهد وقالوا ان كل
مقلد يصح له ان يقول هذا ما افتاني به المجتهد وكلما افتاني به المجتهد
فهو حكم الله في حقي فهذا حكم الله في حقي حتى قال بعضهم لو كان عند المقلد
حديث صحيح في مسألة نظرية شرعية لم يطلع عليه المجتهد وجب عليه
طرحه والاخذ بظن المجتهد في تلك المسألة الماخوذ من استصحاب او
براءة اصلية او قياس ونحو ذلك من الامارات الظنية وان خالف ظنه
مقتضى ذلك الحديث وفرقوا بين القضاء والافتاء بان الاول لا
ينقض الا بقطعي لانه وضع لفصل الخصومات دون الثاني فلو حكم
قاض في رؤية هلال عيد الفطر مثلا او منازعة دنيوية بحكم
مبني على اجتهاده يجب على كل المجتهدين موافقته في ذلك الحكم الشخصي
وان كان اجتهادهم بخلافه ولذلك قالوا اذا وقعت خصومة
دنيوية بين مجتهدين متخالفين فيها كريم او فرج او مال لزم ان لا يجوز
لاحدهما ان ياخذ عن الاخر ما يستحقه في حكم الله براية ويجب عليهما الرجوع

وجعلوا الفقهاء [illegible] واوجبوا على كل [illegible] الاربعة [illegible] اعلم وافضل منهم

الي قاض منصوب من جهة السلطان فاذا قال القاضي حكمت بكذا يجب عليهما اتباعه وان خالف اجتهاده اجتهادهما وهذا مما لا يرضى به الطبع المستقيم فكيف يرضى به الحكيم العليم ٭ وذكروا الذي اعتبروه معصوما عن الخطاء وجوزوا على النبي صلى الله عليه وآله الاجتهاد والخطاء في ذلك الاجتهاد ٭ وجعلوا الاجماع الذي اعتبروه معصوما عن الخطا دون اجتهاد النبي صلى الله عليه وآله ٭ واختلفوا في جواز مخالفة اجتهاده صلى الله عليه وآله فمن محققيهم الشارح العضدي للمختصر الحاجبي وقد صرح بعدم جواز مخالفته صلى الله عليه وآله اجماعا مع انه قال في تفسير قوله تعالى عفى الله عنك انه قد وقع الخطاء عن الرسول صلى الله عليه وآله واصاب عمر وحده في الواقعة حتى قال النبي صلى الله عليه وآله لو نزل بلاء ما كان النجاة الا بعمر فاخر كلامه انه يجوز مخالفته وقال غيره في جواز المخالفة انه ثبت في صحيح الاحاديث ان ابا هريرة كان ذاهبا الى الناس رسولا من عند الرسول صلى الله عليه وآله فرآه عمر فسأله الى اين فقال ابو هريرة اذهب الى الناس لاقول لهم ما امرني به رسول الله صلى الله عليه وآله ان اقول لهم فسأل عمر ما تقول لهم فقال فضربه حتى قعد على استه فدخل عمر على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله ان الناس حديثوا عهد الى الجاهلية وهذا القول لا يناسب عندهم ومثل هذا الافتراء كثير عندهم حتى اني وجدت في التفاسير المنسوبة اليهم ان الله تعالى في ثمانية عشر واقعة وقع الاختلاف بين رسول الله وعمر رجح قول عمر هكذا قالوا فعليهم ان يقولوا على الله ورسوله ان يرضيا

هذا

ثم هم خربوا بايدي المؤمنين ديارهم وقطعوا من الدنيا آثارهم مع منعهم من العمل بالخبر الضعيف في جميع الاحكام قد جوز اكثرهم من الاصوليين والمحدثين العمل بالخبر الضعيف في نحو القصص والمواعظ وفضائل الاعمال

بهذا القول الشنيع الفضيع ثم احتاجوا لاجل حصول الملكة التي يصير بها الانسان مجتهدا عندهم الى ادلة شرعية جعلوها خمسة الكتاب والسنة واجماع الامة والقياس وتصرفوا فيها تصرفات عظيمة خصوصا في السنة وادلة العقل والقياس على ما عليه كتب اصولهم وقسموا احاديثهم الى صحاح وحسان وموثقات وضعاف وجعلوا هذه الاربعة اصول الاقسام ثم ربعوها الى اقسام عديدة حتى صارت لكثيرة قسما على ما تحكيه كتب دراياتهم وقد وجدت كتابا كبيرا محيطا بالاقسام الاربعة من احاديثهم على زعم صلحيهم وعلى ما يعتقدون من تفسيراتها لوقوع الاختلاف بينهم في تعريفاتها ٭ وقال محققوهم في بيان انحصار الادلة الشرعية في الخمسة الدليل اما وحي او غير وحي والوحي اما متلو وهو الكتاب اولا وهو السنة وغير الوحي اما قول الكل فاجماع او مشاركة فرع لاصل في علة فقياس والا فاستدلال وذكروا ان الخمسة دالة على الكلام النفسي والا لم يكن شيء منها حجة واعترض عليهم بانه دلالة كلام للخمسة على الكلام النفسي القايم بذاته تعالى انما يتم على مذهب المصوبة واجابوا بان المراد القايم بذات النبي صلى الله عليه وآله وبذات المجمعين والمجتهد كما يعطيه كلام الحاجبي وشارحه العضدي وفي ذلك سبعون الف نظر وانظر المحصل الذي قرروه

الاقسام ٭ اخبار



يقتضي وجود سادس لقولهم بجواز قوله صلى الله عليه وآله عن الاجتهاد كما حكيناه
عنهم فيكون دليلاً برأسه لو ان يجوزوا لمخالفته كما ذكرناه عنهم وكون الاجتهاد
مسبباً عن وحي لا يكون وحياً والا كان اجتهاد الامة وحياً التسببه
عن دليله وبقوله تعالى فاعتبروا كما به استدلوا على جواز الاجتهاد
والحاجوا الى وضع باب الترجيحات لكثرة وقوع التعارض عندهم
بين الامارات والخيالات التي اعتبروها والى القول بالتخيير في احكامه
تعالى عند العجز عن الترجيحات التي اعتبروها لئلا يلزم تعطيل الاحكام
واستنبطوا الاحكام النظرية من عمومات كتاب الله واطلاقاته
من غير تفحص عن حالها هل هي منسوخة او مخصصة او مقيدة او
مأولة ويقولون عند الاستنباط من ظاهر آية قرآنية نحن تفحصنا في الاحاديث
النبوية المروية بطرقنا فلم يظهر عندنا ناسخ ولا تخصيص ولا تقييد
ولا تأويل لتلك الآية فحصل للناظر منا ظن بعدمها فنفتقد
تلك الامور لانها لو كانت لظهرت بعد التفتيش لانه صلى الله عليه وآله
كلما جاء به لظهر بين يدي اصحابه وتوفرت الدواعي على اخذه ونشره
ولم تقع بعده صلى الله عليه وآله فتنة ألجأت الى اخفاء بعضه ولو
امتثلوا قوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقوله صلى الله
عليه وآله اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي لو وجدوا
في كلامهم هذه المحتملات المنافيات لظواهر تلك العمومات والاطلاقات

ولذلك استنبطوا الاحكام النظرية من عموماتٍ واطلاقات السنة النبوية من
غير تفحص عن حالها هل هي مخصوصة او منسوخة او مقيدة او مأولة
ولو رجعوا الى اهل الذكر لوجدوا ذلك واجازوا التمسك بالملازمات المختلفة
مثل ان الامر بالشيء يستلزم النهي عن اضداده الخاصة الوجودية ومثل
ان تحقق مأخذ الاشتقاق في ذات في زمان كاف في اطلاق المشتق على
تلك الذات حقيقة بعد زواله وانقضائه واجازوا التمسك بالبراءة
الاصلية والاستحسان والمصالح المرسلة والخبر الواحد المظنون العدالة
الخالي عن القرائن في نفس احكامه تعالى وفرقوا بين الشهادة والرواية
فجعلوا امر الشهادة اكد من الرواية من حيث انه قد احتيط في الشهادة
ما لم يحتط في الرواية فزادوا في شروطها الحرية والذكورة والعدد وعدم
القرابة للمشهود له وعدم العداوة للمشهود عليه دون الرواية وعللوا
ذلك بان الرواية ابعد من التهمة وينبغي ان يكون الامر بالعكس لانه يثبت
بالرواية حكم كلي يعم المكلفين الى يوم القيمة وبالشهادة قضية جزئية
وجعلوا عدم الدليل مدركاً شرعياً يستفاد منه عدم الحكم وادعوا
الاجماع على ان ما لا دليل فيه بعد ورود الشرع فحكمه منفي واختلفوا في
تحقق مجتهد الكل مع كثرة المدارك الشرعية عندهم فذهب جماعة من
محققيهم الى عدم تحققه هذا حاصل ما صح منه مذهب العامة



كما تحكيه كتبهم الاصول والمدلات فاذا انسبتها اليه ما حكيناه من طريقة
قدماء الامامية علمت وايقنت انها مخالفة ومباينة لها بل مستنكرة
وباطلة عندهم وما كانوا يتظاهرون في كتبهم الاصول والمدلات الكلامية
والفروعية الا لنقض معتقدهم والرد عليهم فاستمر ذلك التخالف
والتباين الى ان تناصر حكام الضلال حتى انهم جزاهم الله جزاء وشكر
سعيهم صنفوا كتبا في نقض الاجتهاد فمن ذلك ما حكاه الكشي في ترجمة
اسمعيل بن علي بن اسحق حيث قال وكتاب النقض على عيسى بن ابان في الاجتهاد
بل في بعض الاخبار ما يدل على انه ليس من مذهبنا كما رواه الشيخ عن جراش
عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له جعلت فداك ان هؤلاء
المخالفين لنا يقولون اذا اطبقت علينا او اظلمت فلم نعرف السماء كنا
وانتم سواء في الاجتهاد فقال ليس كما يقولون اذا كان كذلك فليصل الى
اربع جهات وقد وجدت بعض اصحابنا المتاخرين يشكو هذه الرواية
ويقول انها متروكة الظاهر حيث تتضمن سقوط الاجتهاد بالكلية وما
اصدق ما قال الشيخ قدس سره في الفصل الاول من العدة واما القياس
والاجتهاد فعندنا انهما ليسا بدليلين بل محظور استعمالهما لكن قال في
الفصل الثاني منها واما الظن فعندنا وان لم يكن اصلا في الشريعة
تستند

تستند الاحكام اليه فانه تقف عليه احكام كثيرة نحو تنفيذ الحكم عند
شهادة الشاهدين ونحو جهات القبلة وما يجري مجراها فلا بد ان
نذكر جملة فالعجب منه قدس سره بعد الاعتراف بان الظن ليس اصلا في
الشريعة تستند الاحكام اليه كيف جعل ما مثل به من احكام الظن وهلا
قال مثل ما قال سيدنا المرتضى رضي الله عنه في الذريعة ونقله عنه صاحب
المعالم حيث قال وجوب الحكم على القاضي بعد شهادة العدلين ليس من حيث
انها توجب حصول الظن بل من حيث ان الشارع جعلها سببا لوجوب
الحكم على القاضي كما جعل دخول الوقت سببا لوجوب الصلوة وبوجوب
المامور به شرعا بامر جازم كيف يكون ظنا اه فاستمر ذلك التخالف
والتباين بين الطريقين الى ان تناصر حكام الضلال وكثر متابعوهم
وخذل اهل الحق وقل متابعوهم واندرست تلك الاثار الصحيحة وطمست
تلك الانوار الصحيحة واخفي العالم بها علمه ودان ظاهرا بما يدين به خصمه
وبنى اهل الباطل لعلمائهم المدارس واجروا لهم المطاعم والملابس
فانتشرت فتاويهم المحكية وعلومهم في البلاد وازداد الطغيان والفساد
وظهرت العداوة والعناد ودارت كاسات المنون على الامامية
واخفيت كتبهم الاحكامية وفقد اهل المعرفة بالاصول المنقولة



فانتقل فيما بعد ... الى ما بعد قولنا لك ... على مطلق الاخبار الخ

عن آل الرسول حتى قال صاحب كتاب البشرى قدس سره آل الامر الى انه لم
يبق للشيعة مفت على التحقيق ولا هاد الى سواء الطريق هذا مع
ان اكثر كتب الاصول سيما الاربعة الجامعة للاصول المتفرقة كانت بحمد
الله محفوظة مخزونة لا تصل اليها ايدي الفئة الملعونة تتوارثها
الصالحون المستحفظون عن الصالحين المستحفظين. فاصطلح
علماؤنا المتأخرون والخلف الصالحون اصطلاحا جديدا وجعلوا
لهم اصولا يقتبسون منها الاحكام ويتعبون عليها تعبا شديدا كما حكينا عنهم
ولم يرد عن اصحاب الذكر وبقية الامر ذكر ولا خبر ولا بحكمه
اصل ولا اثر وجوزوا الاستنباطات وصار مدارهم في الفتاوي
على العمل بالظنون الحاصلة من الاحتمالات العقلية والامارات العادية
وعلى الاحتمال والتردد والاشكال وعلى الاشبه والانسب والاظهر والارجح
والاقوى والاولى وعلى رأي وعلى قول وتخريج وغير ذلك من العبارات
ونقلوا في مباحث الاجتهاد في كتب اصولهم وغيرها جميع ما نقله اهل الخلاف
من معنى الاجتهاد والتقليد والجرح والتعديل وجهة التعارض والترجيح
وغير ذلك ولم يخالفوهم الا في مسائل قليلة يمتازون بها من جهة مخالفة
الاعتقاد وما عداها لو اردنا ننظر كلام كل واحد من اصحابنا المتأخرين
بكلام

بكلام كل واحد من المخالفين لبيناه باوضح المقالات حتى صارت كتب العامة
لهم مأخذا لاغلب متون فروعهم وتصويرهم المسائل ومن انكر ذلك
واستبعد فلينظر الى الجانبين في المصنفات يجد اللفظة باللفظة والسطر
بالسطر والورقة مع تخالف يسير من تقديم او تأخير ثم رسموا صلوات
الله عليهم احاديث المعتبرة المعمول بها من زمن الائمة الى زمانهم الى الصحابة
عنهم ... [illegible]
... شرح المنهاج او في المحصول او
في الشرح العضدي لما عرفت ذلك فتنكر حديثه وبرز انكاره وتسلم
لذا حتى انكر بعض العامة عليهم ذلك قال في اخر شرح المواقف
كانت الامامية اولا على مذهب ائمتهم حتى تمادى بهم الزمان فاختلفوا
وتشعب متأخروهم الى المعتزلة والى الاخبارية قال صاحب الملل والنحل

الشهرستاني في اول كتابه الامامية كانوا في الاول على مذهب ائمتهم
في الاصول والفروع ثم لما اختلفوا في الروايات عن ائمتهم وتمادى بهم
الزمان اختار كل فرقة منهم طريقة فصارت الامامية بعضها معتزلة
اما وعيدية واما تفضيلية وبعضها اخبارية اما مشبهة واما سلفية
انتهى ثم انهم رضوان الله عليهم وعفى عنهم مع تقسيمهم احاديث ائمتنا
المعتبرة الى الاقسام الاربعة وتوابعها مختلفون فبعضهم لا يعمل
الا بالصحيح على ما فسروه به وبعضهم به وبالموثقات وبعضهم بينهما وبالضعيف
الحسان ثم انهم قدس الله ارواح من مضى منهم واطال اعمار من بقي في
الرواية الواحدة يختلفون فبعضهم يصفها بالصحة وبعضهم بالحسنة وبعضهم
بالموثقة وبعضهم بالضعيفة بل الشخص الواحد في الرواية الواحدة
يفعل ذلك يظهر ذلك عند من امعن نظره وتتبع كتبهم لما استدلوا به فصاروا
في كتبهم الفرعية الفتاوية لم يستقروا على قول بل صار وا في المسئلة
الواحدة على اقوال متفرقة واراء متشعبة بل الشخص الواحد فيها اقوال
لانه في كل كتاب من مصنفاته يفتي في الواقعة خلاف ما حكم به في
الاخر بل في الكتاب الواحد يتغير رايه عما قاله فيه اولا ويرجع عنه بل في
مجلس التدريس كما يقول فخر المحققين في ايضاحه وهو منه مستند والذي

بل اقتنعوا اثر العامة فيما نقلناه عنهم من جواز العمل بما منعوه من العمل بالخبر الضعيف في فضائل الاعمال
يجوز اكثر الاصوليين من اصحابنا المتأخرين والمحدثين منهم والمستدلين العمل بالخبر الضعيف في نحو القصص

في الدرس فكثر بينهم الاختلاف حتى قل ان توجد مسئلة سالمة منه
وذلك لان مناط اخذهم للاحكام الظنونات وهي تقوى وتضعف
لقرب الامارات وبعدها فلا تزال الامارات والاحتمالات العقلية
تتجدد فرقا وبعدا فلذلك تسرع رجوعهم عن اقوالهم وليتهم رضوان
الله عليهم لما قسموا الاحاديث في اصولهم وكتب درايتهم عملوا انما اجازوا
العمل به وامتنعوا عما منعوه بل جل استدلالاتهم بالاخبار الضعيفة على مطلق الاحكام
بل ان وجدوا لما اجازوا العمل به لصحته قالوا انها صحيحة فلان او
حسنة فلان او موثقة فلان وهو قليل وان لم يجدوه قالوا انها رواية
فلان وهو كثير بل كثيرا ما يجيبون عن حجج من يخالفهم من اصحابهم بتضعيف
الرواية التي هم قد عملوا بها غير مرة فاذا كان احدهم هو المستدل على مسئلة
بالرواية لاحظ الرواية غالبا الا ان يستدل خصمه برواية فيجيب عنها بالضعف
السند وقد يقول العلامة قدس سره الجواب ان في الرواية فلان ولم
يحضرني الان حاله ثم ودققوا علم الشريعة السمحة السهلة بسبب هذا
الاصطلاح الجديد على فنون متفرقة وجعلوا مدارك للاحكام
كالعلوم العربية والمنطقية والكلامية والحكمية والرياضية وغيرها
من العلوم الدقيقة التي لا يفي العمر الطويل بتحصيلها يظهر ذلك بتتبع



استبد لأنهم لقواعد الشهيد وإيضاح فخر المحققين واستقر هذا الاصطلاح
خلفاً عن سلف وتلميذاً عن شيخ وطبقة عن طبقة وكلما ظهر طبقة وقف علم
الشريعة على زيادات لم توقف عليها الاولى حتى خاض الرياضي والطبيعي
والكلامي والتشريحي وغير ذلك من ارباب الفنون فوقف كل واحد منهم موقفة
علم التنزيل على معرفة ما يعرفه من العلوم وجعل تحصيل فنه على المنتزعة من
الامر المحتوم فصار الاجتهاد كالمتعذر او المتعسر الذي لا يحصل الا لبعض
لافراده ثم ترا المكث الطلما على العالمين فان تنوع من البين اصطلاح المتقدمين
واصطلاح المتاخرين اما الاول فبالمتاخرين واما الثاني فباخرهم
وهم اهل زماننا لا يقاس شره بشر زمان فجعلوا الاجتهاد بسبب عجزهم
وحبهم الجهل وجنوده كالصعود الى السماء وكتنقيط المصاحف
لذوي العمى وصار كثير من بعض يروم ذلك ويسفهون من يصرف اوقاته
ويحيل فكرته بسلوك تلك المسالك ويشهد على مساعده بالسقط جمهور
اللاعبين وينادي على فتاويه بالغلط اجماع البطالين حتى صار العاقل
الرشيد المقبول عند الناس من لا يدعي ذلك ولا ينتهي اليه وان كان في نفس
الامر قادراً عليه ويرضى بصرف اوقاته بتدريس اشياء لا تحتها طائل
وتنوير كلام اموات عديمة الوقوع والحاصل ويتجاهل مع الجاهلين

من انكار المنكرين وصار التفقه على هذا الاصطلاح كالمعدوم بل اغلب
المرعية في هذا الزمان صنفان متفقة يحفظ من كتب الاموات
المسائل وشقوقها وصورها والاقوال فيها ويلتفظ عند بقول غيره
وهو لا يعرف الحق فينصره ولا الباطل فيحذره وجاهل لبس الخلاعة
فاستراح واراح وقد استبعنا العنا مع هذين الصنفين في رسالتنا
دستور السالكين فيا لله العجب من هذا الانقلاب وتسافل الاحوال والاضطراب
وقد كان الناس في فترة من الانبياء ثم صاروا في فترة من الاوصياء
ثم صاروا في فترة من العلماء ولقد صدق الله ورسوله حيث قال صلى الله
عليه وآله الاسلام بدا غريباً وسيعود غريباً والظاهر ان غرابته من
ارتفاع قواعد العلماء وقوانينهم وعدم النظر في ادلتهم وبراهينهم
فهنالك يخبط الناس خبط عشواء ويركبون متن عمياء فانا لله وانا
اليه راجعون ﻫ اذا عرفت هذا فاعلم انا لما قطعنا بحول الله وقوته
الطريق فها نحن وصلنا الى المطلوب وكان طريقاً مهولاً صعباً طويلاً
ولكن الله سبحانه وتعالى طوى لنا فيه المراحل واوردنا فيه اعذب
المناهل حتى اوصلنا الى اشرف المنازل فاقول ومن الله التأييد
وعليه التثبت والتسديد اعلم يا اخي هدانا الله واياك الى قد



صرفت برهة من العمر في تحصيل ما ذكروا توقف الاجتهاد عليه من نحو وصرف
ومعاني وبيان ومنطق وكلام وحساب ولغة وتفسير واصول وفروع
وغير ذلك مما يسر الله بتدريس وتدريس ومطالعة في الكتب ومشافهة
من المشايخ الذين ادركت صحبتهم سفرا وحضرا حتى انتهيت الى مقابلة
كتب الاحاديث على جماعة من المحدثين وعرفت الرجال والاوضاع
والاحوال ووقفت على اصطلاحات العامة والخاصة والاوايل والاواخر
ثم صرفت ليالي واياما في كتب الاستدلال وكتب الخلافيات وامعنت
النظر في طريقة اصحابنا المتاخرين حتى عرفتها وتحققتها كما نقلتها
عنهم اجمالا وتفصيلا فرايت ان مدارهم في الفتوى على الرأي والاحتمال
والتردد والاشكال والعمل بالامارات والظنون والقياسات الخفية
وغير ذلك كما حكيناه عنهم في هذه المقدمة ثم امعنت النظر في طريقة
اصحاب الائمة وعلمائنا المتقدمين فلم اجد لهم طريقا الى العلم بالاحكام
النظرية الا الرواية عن اصحاب العصمة صلوات الله عليهم وما كانوا
وامروا بالعمل به والكف والتوقف عند ما لم يكن فيه عنهم نص او اثر
ولم يكن للرواية عندهم الا قسمان صحيح وضعيف وان الصحيح عندهم
اذا اطلق فمرادهم منه الثبوت او الصدق والضعيف بخلافه

ومن

ومن الصحيح بهذا المعنى جمعوا عليه كتبهم وكانوا ينكرون التمسك بالاستنباطات
الظنية الماخوذة من البراءة الاصلية واجماع المجتهدين والاستصحاب والقياس
وغير ذلك ثم طلبت الحق من آل الخلق وتوسلت اليه بامناء شريعته
اهل المعجزات والصدق فعلمت بعد اتقاني اصطلاح اصحابنا
المتاخرين والجري في ميدانهم وان نقص رتبتي عن اوانهم ان السالك
على هذا المنوال بعد الاطلاع على ما نقلناه من الاحوال على خطر عظيم
لانه لا يامن ان يكون قائلا بما لم يقله الخبير العليم فيكون من المعاتبين
بخطاب رب العالمين وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ثم وقفت
على عدة آيات من الكتاب المبين مثل قوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم
وقوله تعالى ان يتبعون الا الظن ان الظن لا يغني من الحق شيئا وقوله تعالى
وان تقولوا على الله ما لا تعلمون وقوله تعالى ~~كبر مقتا ان تقولوا على الله ما~~
لا تعلمون وقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون وفي
موضع آخر فاولئك هم الكافرون وقوله تعالى قل آلذكرين حرم ام الانثيين
الى قوله فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم والى غير ذلك ومقتضى
هذا كله انه لا يجوز العمل بالظن في شيء من الاحكام مطلقا عقايدا وفروعا
فحمل بعض الآيات على الادلة الاعتقادات كما يقوله العامة وبعض متاخري الخاصة

دون اثباته خرط القتاد. ثم وقفت على امرهم صلوات الله عليهم بالرد
الى الكتاب والسنة كما قدمناه في الباب الثاني وقالوا صلوات الله عليهم
بعدة طرق اذا لم يجد المكلف العلم من الكتاب والسنة فيقف ولا يقول
بالظن ثم وقفت على نهيهم صلوات الله عن القول في الاحكام بغير علم
من ظن او رأي او قياس بطرق متعددة صحيحة صريحة منقولة في
الاصول المعتمدة ووجدت ذلك كثيرا او لو شئت جمعه لجمعت منه دفترا
كبيرا وقد قدمنا منه في الباب الثاني ما فيه الكفاية وها انا اذكر لك
على سبيل الاجمال جملة مذكورة في هذا الباب وان كان بعضها يشتمل عليه ما قد
قدمناه تحقيق المطلوب وتغني عن المراجعة منها ما قول امير المؤمنين
وسيد الوصيين وحجة الله على الخلق اجمعين الذي بوجوده ونصبه علما للعالمين
كمل الدين حيث قال في بعض خطبه النافعة للدنيا والاخرة عباد الله ان
من احب عباد الله اليه عبدا اعانه الله على نفسه واستشعر الحزن وتجلبب
الخوف فزهر مصباح الهدى في نفسه واعد القرى ليومه النازل به
فقرب على نفسه البعيد وهون الشديد نظر فابصر وذكر فاستكثر وارتوى
من عذب فرات سهلت له موارده فشرب نهلا وسلك سبيلا جددا
قد خلع سرابيل الشهوات وتخلى من الهموم الا هما واحدا انفرد به فخرج من
صفة

حمل الاخبار يدل على ابطال القول بالظن والرأي والقياس

صفة العمى ومشاركة اهل الهوى وصار من مفاتيح ابواب الهدى ومغاليق ابواب
الردى قد ابصر طريقه وسلك سبيله وعرف مناره وقطع غماره واستمسك
من العرى باوثقها ومن الحبال بامتنها فهو من اليقين على مثل ضوء الشمس قد
نصب نفسه لله تعالى في ارفع الامور من اصدار كل وارد عليه وتصيير
كل فرع الى اصله مصباح ظلمات كشاف عشوات مفتاح مبهمات
دفاع معضلات دليل فلوات يقول فيفهم ويسكت فيسلم قد اخلص
لله فاستخلصه فهو من معادن دينه واوتاد ارضه قد الزم نفسه
العدل فكان اول عدله نفي الهوى عن نفسه يصف الحق ويعمل به لا
يدع للخير غاية الا امها ولا مظنة الا قصدها وقد امكن الكتاب
من زمامه فهو قائده وامامه يحل حيث حل ثقله وينزل حيث كان
منزله واخر قد تسمى عالما وليس به اقتبس جهائل من جهال واضاليل
من ضلال ونصب للناس اشراكا من حبال غرور وقول زور قد حمل
الكتاب على ارائه وعطف الحق على اهوائه يؤمن من العظائم ويهون
كبير الجرائم يقول اقف عند الشبهات وفيها وقع ويقول اعتزل البدع
وبينها اضطجع فالصورة صورة انسان والقلب قلب حيوان لا يعرف
باب الهدى فيتبعه ولا باب العمى فيصد عنه فذلك ميت الاحياء
فاين تذهبون وانى تؤفكون والاعلام قائمة والايات واضحة

والمنار منصوبة فأين يتاه بكم بل كيف تعمهون وبينكم عترة نبيكم
وهم أزمة الحق وألسنة الصدق فأنزلوهم بأحسن منازل القرآن
وردوهم ورود الهيم العطاش أيها الناس خذوها عن خاتم
النبيين صلى الله عليه وآله إنه يموت من مات منا وليس بميت ويبلى
من بلي منا وليس ببال فلا تقولوا بما لا تعرفون فإن أكثر الحق فيما
تنكرون واعذروا من لا حجة لكم عليه وأنا هو ألم أعمل فيكم بالثقل
الأكبر وأترك فيكم الثقل الأصغر وركزت فيكم راية الإيمان ووقفتكم
على حدود الحلال والحرام وألبستكم العافية من عدلي وفرشتكم المعروف
من قولي وفعلي وأريتكم كرائم الأخلاق من نفسي فلا تستعملوا الرأي فيما لا
يدرك قعره البصر ولا تتغلغل إليه الفكر ه ومنها قوله عليه
السلم في بعض خطبه ما كل ذي قلب بلبيب ولا كل ذي سمع بسميع ولا كل ذي
ناظر ببصير فيا عجبا وما لي لا أعجب من خطأ هذه الفرق على اختلاف
حججها في دينها لا يقتصون أثر نبي ولا يقتدون بعمل وصي ولا يؤمنون
بغيب ولا يعفون عن عيب يعملون في الشبهات ويسيرون في الشهوات
المعروف فيهم ما عرفوا والمنكر عندهم ما أنكروا مفزعهم في المعضلات
إلى أنفسهم وتعويلهم فيها على آرائهم كأن كل امرئ منهم إمام نفسه
قد

قد أخذ منها فيما يرى بعرى وثيقات وأسباب محكمات ومنها
أحاديث متفرقة في أماكن متفرقة جمعتها في كتب عديدة مثل
قول الصادق عليه السلم الحكم حكمان حكم الله عز وجل وحكم أهل الجاهلية فمن
أخطأ حكم الله حكم بحكم أهل الجاهلية ومن حكم بدرهمين بغير ما أنزل الله فقد
كفر بالله تعالى ه ومثل قوله أيضا عليه السلم لابن أبي ليلى أنت ابن أبي ليلى
قاضي المسلمين قال نعم قال تأخذ مال هذا وتعطيه هذا وتقتل هذا
وتحرم هذا وتفرق بين المرء وزوجه ولا تخاف في ذلك أحدا قال نعم
قال فبأي شيء تقضي قال بما بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وآله وعن
علي وعن أبي بكر وعن عمر قال فبلغك عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه
قال إن عليا أقضاكم قال نعم قال فكيف تقضي بغير قضاء علي وقد
بلغك هذا فما تقول إذا جيء بأرض من فضة وسماء من فضة ثم أخذ
رسول الله صلى الله عليه وآله بيدك فأوقفك بين يدي ربك فقال يا رب إن
هذا قضى بغير ما قضيت قال فاصفر وجه ابن أبي ليلى حتى عاد مثل
الزعفران ه ومثل قول أبي جعفر عليه السلم من أفتى الناس بغير علم ولا
هدى من الله لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ولحقه وزر من عمل

بغتياه ٥ وقوله ايضاً عليه السلم حق الله على العباد ان يقولوا ما يعلمون ويقفوا
عند ما لا يعلمون ٥ وقوله ايضاً عليه السلم الوقوف عند الشبهة خير من
الاقتحام في الهلكة وتركك حديثاً لم تروه خير من روايتك حديثاً
لم تحصه ٥ وقول ابي عبد الله عليه السلم من عمل على غير علم كان ما يفسد
اكثر مما يصلح ٥ وقوله عليه السلم ايضاً لا يسعكم فيما ينزل بكم مما لا تعلمون
الا الكف عنه والتثبت والرد الى ائمة الهدى حتى يحملوكم فيه
على القصد ويجلوا عنكم فيه العمى ويعرفوكم فيه الحق قال الله تعالى
فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ٥ ومثل قول ابي جعفر عليه السلم
لو ان العباد اذا جهلوا وقفوا لم يجحدوا ولم يكفروا ٥ ومثل
قول ابي عبد الله عليه السلم لما سأله محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
ان قوماً من اصحابنا قد تفقهوا واصابوا علماً ورووا احاديث فيرد
عليهم الشيء فيقولون فيه برأيهم فقال لا وهل هلك الا بهذا واشباهه
ومثل قول ابي الحسن موسى عليه السلم ان الله تبارك وتعالى لم يقبض
نبيه صلى الله عليه وآله حتى اكمل له جميع دينه في حلاله وحرامه
فجاءكم فيما تحتاجون اليه في حياته وتستغنون به وباهل بيته
بعد موته وانه مخفي عند اهل بيته حتى ان فيه لارش الخدش ٥ ومثل
قول

قول ابي جعفر عليه السلم ان الله تبارك وتعالى لم يدع شيئاً يحتاج اليه
الامة الا انزله في كتابه وبينه لرسوله صلى الله عليه وآله وجعل لكل
شيء حداً وجعل عليه دليلاً يدل عليه وجعل على من تعدى ذلك الحد
حداً ٥ وقوله ايضاً عليه السلم حلال محمد حلال ابداً الى يوم القيمة وحرامه
حرام ابداً الى يوم القيمة لا يكون غيره ولا يجيء غيره ٥ ومثل ابي عبد الله
عليه السلم ما من شيء الا وفيه كتاب او سنة ٥ وقوله ايضاً عليه السلم ما من امر
يختلف فيه اثنان الا وله اصل في كتاب الله ولكن لا تبلغه عقول
الرجال ٥ ومثل قول ابي الحسن موسى عليه السلم اتى رسول الله صلى الله عليه
واله بما يكتفون به الناس في عهده وما يحتاجون اليه الى يوم القيمة
ولم يضيع من ذلك شيء وهو عند اهله فاطلبوه من اهله ونحن اهله
ومثل قول ابي جعفر عليه السلم والله لم يمت محمد صلى الله عليه وآله الا وله بعيث
نذير فان قلت لا فقد ضيع رسول الله صلى الله عليه وآله من في اصلاب
الرجال من امته فقال له السائل وما يكفيهم القرآن قال بلى ان وجدوا
له مفسراً قال وما فسره رسول الله صلى الله عليه وآله قال بلى قد فسره
لرجل واحد وفسر للامة شأن ذلك الرجل وهو علي بن ابي طالب

ان الناس آلوا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله الى ثلاثة آلوا الى عالم على سبيل
هدى من الله قد اغناه الله بما علم عن علم غيره وجاهل مدعي للعلم لا
علم له معجب بما عنده قد فتنته الدنيا وفتن غيره ومتعلم من عالم على سبيل
هدى من الله ونجاة ثم هلك من ادعى وخاب من افترى ٥ ومثل
قول ابي عبد الله عليه السلم يغدو الناس على ثلاثة عالم ومتعلم وغثاء
فنحن العلماء وشيعتنا المتعلمون وساير الناس غثاء ٥ وقوله ايضاً عليه السلم
ان العلماء ورثة الانبياء لم يورثوا درهماً ولا ديناراً وانما
ورثوا احاديث من احاديثهم فمن اخذ بشيء منها فقد اخذ حظاً وافراً
فانظروا علمكم هذا عمن تأخذونه فان فينا اهل البيت في كل خلف عدولاً
ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين ٥ وقوله
ايضاً عليه السلم لا يسع الناس حتى يسألوا ويتفقهوا ويعرفوا امامهم وان
كانت تقية ٥ وقوله ايضاً عليه السلم ابى الله ان يجري الاشياء الا بالاسباب
وجعل لكل سبب شرحاً وجعل لكل شرح علماً وجعل لكل علم باباً ناطقاً
عرفه من عرفه وجهله من جهله ذاك رسول الله صلى الله عليه وآله ونحن ٥
وعن اسحق بن يعقوب قال سألت محمد بن عثمن العمري رضي الله عنه ان يوصل
لي كتاباً قد سألت فيه عن مسايل اشكلت علي فورد
التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان عليه السلم اما ما سألت عنه ارشدك

ارشدك الله ووفقك والحديث طويل الى قوله عليه السلم واما الحوادث الواقعة
فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فانهم حجتي عليكم وانا حجة الله عليهم ٥
ومثل قول ابي عبد الله عليه السلم اعرفوا منازل الرجال منا على قدر رواياتهم
عنا فانا لا نعد الفقيه منهم فقيهاً حتى يكون محدثاً ٥ وقوله ايضاً عليه السلم
في حديث معوية بن عمار حين سأله رجل راوية لحديثكم يبث ذلك
في الناس ويشدده في قلوبهم وقلوب شيعتكم ولعل عابداً من شيعتكم ليست
له هذه الرواية ايهما افضل قال الراوية لحديثنا يشدده في قلوب
شيعتنا افضل من الف عابد ٥ وقوله ايضاً عليه السلم في المفتيين لو كانا عدلين
واختلفا فقال ينظر الى افقههما واعلمهما باحاديثنا واورعهما فينفذ
حكمه ولا يلتفت الى الآخر ٥ وقوله ايضاً عليه السلم اياكم اذا وقعت بينكم
خصومة ان تحاكموا الى احد من هؤلاء الفساق اجعلوا بينكم رجلاً
ممن عرف حلالنا وحرامنا فاني قد جعلته عليكم قاضياً واياكم ان يحاكم
بعضكم بعضاً الى السلطان الجاير هذا وما اوردنا جميعه من الاخبار
الدالة على ما اختاره مصنفه الى ما قدمناه في الباب الثاني وغيرها
كثير تركناه روماً للاختصار واعتماداً على القدر المذكور من
هذه الاخبار فلما وقفت على ما حكيته علمت وايقنت
واعتقدت ان ما قاله اصحابنا المحدثون في اوايل كتبهم صدق

فقال السائل يا ابا جعفر كان هذا امر خاص لا يحتمله العامة قال ابى الله ان يعبد الا سرا حتى ياتى اناجله الذى يظهر فيه دينه ه ومثل قول رسول الله صلى الله عليه واله يوم الغدير وهو اخذ بيد امير المؤمنين عليه السلم على تفسير كتاب الله والداعى اليه الا ان الحلال والحرام اكثر من ان احصيهما واعرفهما فآمر بالحلال وانهى عن الحرام فى مقام واحد فامرت ان اخذ البيعة عليكم والصفقة منكم بقبول ما جئت به عن الله عز وجل فى على امير المؤمنين والائمة من بعده يا معاشر الناس تدبروا القرآن وافهموا اياته وانظروا فى محكماته ولا تتبعوا متشابهه فوالله لن يبين لكم زواجره ولا يوضح لكم تفسيره الا الذى انا اخذ بيده ه ومثل قول امير المؤمنين عليه السلم فى بعض خطبه وارددوا الى الله ورسوله ما يطلع بكم من الخطوب ويشتبه عليكم من الامور فقد قال الله تعالى لقوم احب ارشادهم يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم فان تنازعتم فى شىء فردوه الى الله والرسول فالرد الى الله الاخذ بمحكم كتابه والرد الى الرسول الاخذ بسنته الجامعة غير المتفرقة ه ومثل قول ابى جعفر عليه السلم لجابر الطيار يحكما انحام الناس

ومثل ما روى عن ابى الحسن الرضا عليه السلم عن ابيه عن ابائه عليهم السلم عن امير المؤمنين عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله قال الله جل جلاله ما امن بى من فسر برايه كلامى وما عرفنى من شبهنى بخلقى وما على دينى من استعمل القياس فى دينى صح

قال فقلت نعم قال ولا يسئلونك عن شىء الا قلت فيه شيئا قلت نعم قال فاين باب الرد اذا ه ومثل قول ابى جعفر عليه السلم لما دخل عليه قتادة بن دعامة فقال يا قتادة انت فقيه اهل البصرة فقال هكذا يزعمون فقال له ابو جعفر عليه السلم بلغنى انك تفسر القرآن قال له قتادة نعم فقال ابو جعفر عليه السلم ان كنت تفسره بعلم فانت انت وان كنت انما تفسر القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت واهلكت وان كنت قد اخذته من الرجال فقد هلكت واهلكت ويحك يا قتادة انما يعرف القرآن من خوطب به ه ومثل قول ابى عبد الله عليه السلم اما انه شر عليكم ان تقولوا بشىء لم تسمعوه منا اهل البيت ه وقوله ايضا عليه السلم اذا اصبتم بما لا تعلموا فلم تدروا فعليكم بالاحتياط حتى تسالوا عنه فتعلموا ه وقوله ايضا عليه السلم من زعم ان الله يخبر بسماع من مصادق الرسالة المبينة ومن ادعى سماعا من غير الباب الذى فتحه الله فهو مشرك وذلك الباب المامون على سر الله المكنون ه وقوله ايضا عليه السلم لاصحابه ما احد احب الى منكم ان الناس سلكوا سبلا شتى منهم من اخذ بهواه ومنهم من اخذ برايه وانكم اخذتم بامر له اصل ه وقوله ايضا عليه السلم ان الناس اخذوا هكذا وهكذا فطائفة اخذوا باهوائهم وطائفة قالوا بارائهم وطائفة قالوا بالرواية عنا وان الله هداكم لحبه وحب من ينفعكم حبه عنده ه ومثل قول امير المؤمنين عليه السلم

من غير اهله صح

والتمرد

لقول سيدنا محمد بن يعقوب في اول كتابه ومحصله ان احق ما اقتبسه العاقل والتمسه
المتدبر تيقن وسعى له الموفق المصيب للعلم بالدين هو معرفة ما استعبد الله به خلقه
من توحيده وصفاته وشرايعه واحكامه وامره ونهيه وزواجره وادابه ومعرفة
انبيائه وثوابه صلوات الله عليهم وقد شرط سبحانه وتعالى فيما استعبد به خلقه
ان يؤدى ويؤدوا الجميع بعلم ويقين وبصيرة ليكون المؤدي لها محمودا عند ربه
مستوجبا للثواب وعظيم جزائه لان الذي يؤدي بغير علم ولا بصيرة لا يدري
ما يؤدي ولا يدري الى من يؤدي لانه اذا كان جاهلا لم يكن على ثقة مما ادى
ولا مصدقا لان المصدق لا يكون مصدقا حتى يكون عارفا بما صدق
به من غير شك ولا شبهة لان الشاك لا يكون له من الرغبة والرهبة والخضوع
والتقرب مثل ما يكون من العالم المستيقن وقد قال الله تعالى الا من شهد بالحق
وهم يعلمون فصارت الشهادة مقبولة لعلة العلم بالشهادة واما
الامر في الشاك المؤدي بغير علم ولا بصيرة فامره الى الله جل ذكره ان شاء
تطول عليه فقبل عمله وان شاء رد عمله عليه لان الشرط من الله عليه ان يؤدي
الفرايض بعلم وبصيرة ويقين كيلا يكون ممن وصفه الله تعالى فقال سبحانه ومن
الناس من يعبد الله على حرف فان اصابه خير اطمأن
به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران
المبين لانه كان داخلا فيه بغير علم ولا يقين فيكون خروجه عن التكلف وترتب

اثره

ذلك

اثره عليه كذلك بغير علم ولا يقين وقال العالم عليه السلام من دخل في
الايمان بعلم ثبت فيه ونفعه ومن دخل فيه بغير علم خرج
منه كما دخل فيه الى ان ساق كلامه بما يدل على انه لا يتحقق العلم المطلوب
في اداء الفروض اصولا وفروعا الا بالرد الى الكتاب والسنة وان كانت
السنة الصحيحة التي هي بمعنى الثبوت او الصدق هـ وكقول سيدنا محمد
بن بابويه في اول كتابه اني كلما اذكره في كتابي هذا عليه المعول واليه المرجع
وهو حجة فيما بيني وبين الله الى اخر ما عرف به كتابه هـ وكقول سيدنا
الشيخ في الاستبصار بعد تقسيمه الاخبار الى اربعة اقسام وبيانه العمل
بالاقسام الثلاثة الاول ورد القسم الرابع قال وانت اذا فكرت في هذه
الجملة وجدت الاخبار كلها لا تخلو من قسم من هذه الاقسام الثلاثة
ووجدت ما عملنا عليه في هذا الكتاب وفي غيره من كتبنا في الحلال والحرام
لا يخلو من واحد من هذه الاقسام هـ فعلمت من صدق ذلك تحقق جميع
ما قالوه من هذه الادلة وغيرها التي هي اوضح من الشمس في رابعة النهار انه
لا يتحقق الشرط الذي شرطه الله على عباده فيما استعبدهم به من ادائه بالعلم
والبصيرة واليقين المدلول عليه بايات الكتاب المبين وكلام المعصومين
الا بامرين احدهما الرد الى كتاب الله وسنة نبيه وثوابه المستحفظين
لقول العالم عليه السلام من اخذ دينه من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله

وقال في اوايل كتاب الصوم من التهذيب عدم وجدان الحديث في شيء من الاصول المعتمدة يوجب الحكم بضعفه صرص

عليه وآله زالت الجبال قبل ان يزول ومن اخذ دينه من افواه الرجال ردته
الرجال وقوله عليه السلم من لم يعرف امرنا من القرآن لم يتنكب الفتن الى غير
ذلك مما قدمنا جملة وافية منه. وقول صاحب الكافي قدس سره من اراد
الله توفيقه وان يكون ايمانه ثابتا مستقرا سبب له الاسباب التي تؤديه الى
ان ياخذ دينه من كتاب الله وسنة نبيه بعلم ويقين وبصيرة فذاك اثبت
في دينه من الجبال الرواسي ومن اراد الله خذلانه وان يكون دينه مستعارا
نعوذ بالله منه سبب له اسباب الاستحسان والتقليد والتاويل من غير علم
وبصيرة فذاك في المشية ان شاء الله تبارك وتعالى اتم ايمانه وان شاء
سلبه اياه ولا يؤمن عليه ان يصبح مؤمنا ويمسي كافرا لانه كلما راى كبيرا
من الكبراء مال معه وكلما راى شيئا استحسن ظاهره وقبله انتهى وهو مضمون
كلام اهل الذكر عليهم السلم في احاديث كثيرة تابينهما انحصار طريق
ذلك الرد بالعمل بالكتب الاربعة التي ذكرناها وبغيرها من الكتب المشهورة
ككتب اية الله في العالمين محمد بن بابويه وغيرها من كتب الاحاديث اذا عرفت
هذا كله فاعلم ان من اراد سلوك الذمه وان لا يكون من المعاتبين والموبخين
بما قدمناه من ايات الكتاب المبين وروايات ائمتنا المعصومين فليفوض
الامر الى الله ورسوله واولي الامر ويرد معرفة الله وصفاته ومعرفة
احكامه وادابه ووعده ووعيده الى كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وآله
ولا سبيل

هذه جملة ما نختار

هذه جملة ما نختار

ولا سبيل الى ذلك الرد الا بالعمل بما في هذه الكتب الجامعة للاصول المعتمدة
فيعمل بالخبر المنقول فيها الذي لم يعارضه خبر آخر كائنا ما كان رواية من
غير توقف ولا رده باحد وجوه الضعف المقررة عند العامة ومتاخري
الخاصة ولا يقول ايضا هذا خبر شاذ او محمول على تقية كما يفعله اكثر نادرا
وساير المتاخرين كثيرا فانا مامورون بالعمل بها حتى تلقى الصاحب عليه السلم
كما حققناه وسنحققه واما المعارض فان قدر على تاويل الاخبار وارجاع
بعضها الى بعض من عموم وخصوص او اطلاق وتقييد على وجه يمتنع التنافي
بينهما لمهما امكن فنور على نور وبعدا للتيا والتي فيرجع الى باب التسليم
وهو ما تقدم بيانه في الباب الثاني مفصلا او سنبينه ايضا مجملا وهو
قولهم عليهم السلم بايهما اخذتم فقد تسلمتم ولا يطرح الخبر المشهود له بالصحة
بضعيف في اسناده التي حكيناها مفسرة عن العامة والخاصة فيقول
هذا موقوف او مقطوع او مرسل او معلل او مدلس او مضطرب
او مقلوب او موضوع فان تقسيم الصحيح بشهادة الاخبار الى هذه الاقسام
التي حكيناها عنهم بابلغ كلام مما لا ينبغي الركون اليه والتعويل عليه فانه قول
بلا اصل ولا سمع عن اهل البيت قد استخرجته واستجده من تلقاء النفس جماعة
معروفون كما حكيناه في الباب الرابع وقد امرونا صلوات الله عليهم بالاخذ
في الاصل الذي له اصل عنهم وسمع فيهم ونهونا عن خلاف ذلك فاذا بطلت

بجايدلان عليه نصا او محكما
او ظاهرا او فحوى او عاما
او خاصا او غير ذلك
من وجوه الدلالات بحسب ما
يدل العقل الصحيح بمعونة
التتبع للايات والروايات
كما سنذكره عن قريب
ولا سبيل الى الرد بالعمل
الى الكتاب والسنة الا بالعمل بما صح

بوجه من الوجوه صح

الاخبار صح

بل لا يسوغ صح

فاذا بطلت هذه الاقسام انحصر طريق الاستدلال بالرجوع الى الكتاب والسنة
وما يدلان عليه نصا او ظاهرا او محكما او فحوى او عاما او خاصا
حسب ما يراه العقل الصحيح فالكتاب والسنة دليلان والمكلف بفهمهما
العقل وهو المستدل بهما لا هو بنفسه دليل كما يدعون ويتوسعون به
على اكثر الظنون واذا لم يجد العقل على الواقعة حكما من كتاب الله وسنة
نبيه باحد الدلالات المذكورة فليقف ولا يتصرف واما الاجماع فان
اريد به اتفاق جمع من قدمائنا الاخبار بين على الافتاء برواية وترك
الافتاء برواية واردة بخلافها او افتاء جمع من الاخباريين المتداولين
للاخبار نقلا وتدوينا ولا خلاف يعارضه فهو بهذين المعنيين معتبر
وقد وقع التصريح بهذا المعنى بكونه معتبرا في رواية عمر بن حنظلة المشتملة
على فوايد كثيرة وان اريد به الاتفاق على الظنون كما في اصطلاح العامة
او على وجه يظن دخول المعصوم فيهم كما هو مصطلح الخاصة فليس بمعتبر
لبطلان الاول وتعذر او تعسر الثاني بل هو محض دعوى كما اعترف به
المحقق الحلي قدس سره وغيره من المحققين بانه من الفروض العقلية النادرة
امر خفي غير منضبط ومثله لا يصلح ان يكون مناطا لاحكامه تعالى واما
القياس فبطلانه من شعار مذهب الامامية واما الاجتهاد
فان اريد به الاستدلال من الكتاب والسنة باحد الدلالات المذكورة فهو

بمعونة التتبع للاخبار فانها
يفسر بعضها بعضا
صح

كما هي فان في جواز تلك التصرفات
لزوم الاستغناء عن اهل
النبوات واهل الذكر والهداة
ولهذا استغنى اهل الخلاف حين لم الله
ولم عن ائمتنا المعصومين
بل غنوا الى امر الله وسواهم
والرد اليهم في محكم كتابه
كما حكينا عنهم في ... اله
باب المتاخرين صح صح

والحاصل ان كل من ادعى الاجماع
في زمن الغيبة الكبرى وحجيته
باعتبار دخول قول الامام
صاحب العصر في جملة
اقوال المجهولين المعلومين
مع الجهالة في
عينه ومكانه
وقوله فهذه
الدعوى بحكم
ظاهره دون اثباتها

وان اريد به ما عرفه العامة والمتاخرون من الخاصة بحصول الملكة المخفية
الغير المنضبطة التي يسمونها استفراغ الوسع من الكتاب والسنة وغيرهما من
الادلة كالاجماع وما يستفاد منه من الاحكام وكالاحكام المستفاده من
اقسام ادلة العقل التي ذكرناها في باب طريقة المتاخرين او من القياس
المنصوص العلة او الجلي فلا، لم ينص ولا يدين الله به فمن شاء فليعمل به وكل
يعمل على شاكلته والانذهب ادوقاتنا بايراد اسئولتهم واجوبتهم هذا
جملة ما نختاره وننصره والمعتمد والمطلب الاقصى من هذا الاختيار
الاكثار الشديد الزايد على تقسيم الاخبار ورد الله ورسوله واهل
الذكر واصحابهم والتابعين لطريقتهم بطلب النجاية والمعونة والانتصار
بالمعصومين الامر نصره ولا يخذل الاخر خذله وانا بحول الله وقوته
متوجه اليهم ومقبل بكلي عليهم وراجع بعد حيصتي اليهم ومقبل
الخوض في الاستدلال لكشف الحق ببعض الاحوال عسى ان ينظر الي ما
قال لا انظر الى من قال

ولا تستنبط الاحكام التي لا يجوز
اخذها الا من الكتاب والسنة
بهذه الملكة المخفية الحاصلة من امور
غير منضبطة تزيد وتنقص وتوجد
وتعدم وتقوى وتضعف بل اقول ما
اخترناه سلكه من ملكاتهم تشملها

على اقسام الاربعة وتعارضها وتوابعها
الى الاخبار

الذي هو اقوى مما يقود الى الضلال كما ذكرناه من الاسباب الصادة عن الصواب
في رحاب البلاد [illegible] الكبير فانا بركات مجاورة [illegible] البيت
الحرام والركن والمقام واعلاء دين الاسلام [illegible] الحرام [illegible] البيت
العتيق [illegible] الحرم والاحرام امير المؤمنين وسيد الوصيين وامام المتقين علي
بن ابي طالب عليه الف الف صلوة والف الف سلام وبركات [illegible] ترددي
واجتنابا عن نفسي [illegible] والى الرسول [illegible] وصاياه [illegible] في الحرم [illegible]
فقد ادركت [illegible] ذلك في اواخر ايام العالم [illegible] وقد فوائد [illegible]
فاجتنب [illegible] وما اتفق وكتب [illegible] ردد افكاري [illegible]
الاصطلاحات القديمات والمستحدثات واتعجب من هذه [illegible] التي كثر
بسببها في الدين الاختلافات واستعين بالله واوليائه على اصابة الحق
وقول الصدق [illegible] في نفسي [illegible] عن طريقة اصحابنا [illegible]
الله عندي [illegible] والبراهين وكان [illegible] عن هذه الطريقة قبل
ممات [illegible] بعد ثمانية بسنة او سنتين كتاب الذي [illegible]
هذه الطريقة وسماه الفوائد المدنية فكتبته بخطي [illegible] في
مطالعته جهدي [illegible] المصنف قدس سره في العلوم النقلية
بحر الاثر [illegible] وعلامة [illegible] نقص [illegible] الاوصاف [illegible]
كتابه الشريف [illegible] قواعد معروفة

الجواب

في الرسالة الاولى [illegible] الاسباب التي تصد عن
الصواب [illegible] في نظم [illegible] المناهج المذكورة
والادلة [illegible] المسئلة ادلة غريبة وتقررها بالفاظ
ولا يعبر [illegible] بعيد [illegible] هذه الطريقة العتيقة [illegible] المتفوق
والنفر [illegible] الامتحان [illegible] ولاجل [illegible]
[illegible] البرهان [illegible] الطريقة الواضحة الاستدلال على المطلوب
بالادلة [illegible] كانت [illegible] فاذا [illegible] الحال استدل
عليه [illegible] دون [illegible] القال [illegible] ذكرت
فيها فبعد [illegible] هذا العالم في مرامه يصح لي الاستدلال الا بما ارتضيه من
كلام [illegible] وعلى ان اظهر
بما لم يظفر [illegible] كان [illegible] فله
انشاء الله [illegible] ولا يخلف ميعاده
ثم اني اعلم [illegible] هداني الله [illegible] مما احررته حق وجب
على ان اذكره واظهره ولا استره ولا يحملني على انكاره عصبية الحمية
لمذاهب الاباء والاجداد والشيوخ ولا اخشى عار الرجوع مشهورة
بعد احكامي لها فانقلها الى طريقة متروكة لا اجد بعض انصارها
واعوانها فلولا ان قصدي بذلك وجه الله ومعرفة ما جاء ودين [illegible] رضا الله

واعتقادي بانحصار طرق هذه المعرفة بما ذهبت اليه لما ارتكبت هذه الطريقة
الميتة المدروسة ولعملت بطريقة اصحابنا المتأخرين فاني ولا فخر
٧ المتاخرين ص
بحمد الله قد احكمتها واتقنتها واستعملتها ودرست اسدها وكتبت على
مقتضاها المتون والشروح والفتاوى وتصدق دعواي هذه نقلي لها في
الباب الرابع مجملا او مفصلا فاني لو كنت فيها غاية المعرفة لما نقلتها
على هذه الصفة بل اقول هي عندي اسهل من رجوعي عنها فاني بحمد الله
فيها فارس لست براجل لاني لست ممن يزعم ان الاجتهاد كالصعود الى
السماء او كتنقيط المصاحف لذوي العمى كما حققناه في مقدمة هذه
الباب بل اقول الاجتهاد والاستدلال على طريقة المتأخرين في وقتنا
هذا او بالنسبة الينا اسهل منه بالنسبة الى من تقدمنا لان السلف رضوان
الله عليهم قد كفونا مؤونة الآلات وتمهيد الطرق وتسهيل الادلة فانهم
جمعوا الآيات المتعلقة بالاحكام واستخرجوها من كتب التفاسير وافردوها
في كتب متفردة ورتبوها بترتيب ابواب الفقه وذكروا ما قاله المفسرون
فيها واستنبطوا ما دلت عليه من الاحكام وفرعوا عليها ما فرعوا من نظائرهم
من الفروع كل ذلك تسهيلا لمن تأخر عنهم من الطلاب والسلاك ولم يبق
على من تأخر عنهم غير النظر والمطالعة لما الفوه وكذلك جمعوا الاحاديث
من مظان متباعدة واستخرجوها من اصول متفرقة وضبطوها في
اصول مجتمعة بعد بيان طرقها وتعريف اسانيدها واسماء رجالها
الناقلين

الناقلين لها عن الائمة عليهم السلم بحيث لم يشذ عنهم منها الا القليل النادر تمهيدا
للقواعد وتأليفا للشوارد حرصا على الاحكام وغيرة على الاسلام فلم
يبق على المتأخر عنهم الا حفظ ما اصلوه ومطالعة ما جمعوه والالتقام
من موائدهم الشهية والشرب من حياضهم الروية وكذلك وضعوا الكتب
الفقهية الاستدلالية وقرروا فيها ما ورد عن من تقدم من مسائل الاجماع
والخلاف وما ذكره كل فريق من الاستدلال على مطلوبه وما ورد عليه من الاسئلة
٧ عنهم ص
والاعتراضات من مخالفيه وطرق التخلص بالجواب فلم يبق على المتأخر غير الاطلاع
٧ وسطروه ص
على ما قرروه والفكر فيما الفوه وكذلك وضعوا كتب الرجال وذكروا فيها
اسمائهم وصفاتهم حتى استغنى المطالع لما الفوه عن المعاناة والبحث عن
٢ الطرق ص
احوال تلك الرجال لوجود جميع ما يحتاج اليه فيها حتى ضبط الطرق منهم
وعنهم واليهم فلم يبق لمتأخر عن السلف عذر في التقاعد عن الوصول
الى رتبتهم والارتقاء الى علو درجتهم بعد هذا التسهيل وتمهيد طرق
هذا الدليل الا التكاسل عن طلب الكمال والقنوع بتقليد المتقدمين وما لهم من
١٧ المتاخرين ص
الاموات عنهم مع نهيهم عنه هكذا اعرف الاجتهاد على طريقة اصحابنا واعرف
سهولته وبما عرفت سهولته صرح به شيخنا الشهيد الاول في الذكرى
حيث قال الاجتهاد في هذا الوقت اسهل منه فيما قبله من الاوقات
لان السلف كفونا مؤونته بكدهم وكدحهم وجمعهم السنة في الاخبار وجرحهم

وتعديلهم وغير ذلك من الادلة وقال شيخنا الشيخ عبد النبي الجزائري عليه الرحمة في
مقدمة شرح الارشاد بعد نقله هذا الكلام عن الشهيد الاول واقول لا
شك انه في زماننا هذا اسهل منه في زمان الشهيد لزيادة سعيه
وسعي من بعده في تنقيح المباحث وتهذيب المطالب وايضاح القواعد
وذكر الاحتمالات ووجوه الادلة وحل الشبه وايراد الجوابات وذكر البحث عن الاسانيد وقد
تسلطوا على الدلالات وتحرير ما يتعلق بها من انواع العلوم المحتاج اليها في الادلة
بل لا ريب ان فهم الاحكام الشرعية عن ادلتها من الكتاب والسنة وغيرهما
اسهل من فهمها من فتاوى العلماء ومصنفات الفضلاء نعم لا ريب
في كون القوى الاستدلالية قابلة للشدة والضعف والزيادة والنقصان
سواء كانت فطرية او كسبية وذلك من المشاهدات وهو غير ضار في
المقصود ولا مخل بالموجود انتهى كلامه رفع مقامه وما ادعاه
هذان الشيخان من التسهيل عندي اسهل وما بينوه من الوجوه فالعلل
عندي اكثر واجزل فتركت هذه الطريقة مع سهولتها وارتكبت
ما اعتقدتها حقا مع صعوبتها فمن شاء فليغضب ومن شاء فليرضى
وها انا اقيم الحجج والبراهين على ما اخترته من ان طريقتي ومذهبي واجتهادي
طريقة ومذهب واجتهاد اصحابنا المتقدمين وان كتبهم واجتهادهم
الادلة وغيرها يجوز بل يتعين العمل بها وبنحوها وانها صحيحة وحجة الله

وحجة الله على عباده في هذا الزمان وانه لا يشرع ولا يسوغ تخريبها
وتقسيمها الى الاقسام الاربعة المستحدثة عند اصحابنا المتأخرين فان
في ذلك تخريب الدين وردّ كلام الائمة الطاهرين من عترة الرسول ولا بد من
ان نذكر ادلتنا على هذه المعرفة ونطلب النصرة من الخالق ونقول
ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين اولها وهو اقواها
ما قدمناه عن قريب في هذا الباب من الايات الصريحة في النهي عن العمل
بالظن المتعلق بنفس احكامه تعالى وذكرنا فيها ايضا ما تواتر عنهم عليهم السلام
في خطبهم ورواياتهم الصريحة في المنع عن ذلك والصريحة في ان كل
طريق يؤدي الى اختلاف الفتاوى من غير تقية مردود غير مقبول عند
الله وهو يشمل القياس والاستحسان والاستصحاب واشباهها من الظنيات
والحيلات والصريحة في انحصار طريق اخذ هذا العلم بالسماع منهم
او بالواسطة عنهم والصريحة في انه يجب التوقف عند الشبهات المتعلقة
بنفس احكامه تعالى والصريحة في ان ما عدا القطع شبهة والصريحة
في انه لا يجوز الافتاء والقضاء الا للرجل بعض على العلم بضرس قاطع
والصريحة في ان لله في كل واقعة حكما واحدا وان من اخطأ حكم الله حكم
بحكم الجاهلية وهو اثم مأزور غير معذور ولا ماجور والصريحة في
ان الحاكم المفتي المخطي ضامن لحقه وزر من عمل بفتياه الى يوم
القيمة فاذا اضفت هذه الايات والروايات الى ما ذكرناه

في البابين الاول والثاني من احاديث الرد الى الكتاب والسنة واحاديث ذم
البدع والرأي والمقاييس واحاديث انا مضطرون الى الحجة وهم صلوات
الله عليهم حجج الله علينا واحاديث ان طاعتهم مفترضة على العباد واحاديث
ان المراد من اهل الذكر الذين امر الله بسؤالهم هم صلوات الله عليهم واحاديث
ان المراد بالذين وصفهم الله بالعلم في محكم كتابه وبالراسخين بالعلم وبالذين اوتوا
العلم واثبت في صدورهم وبالذين اصطفاهم الله من عباده واورثهم
كتابه هم الائمة صلوات الله عليهم واحاديث ما نص الله ورسوله على الائمة
واحدا واحدا ازداد ذلك الاعتقاد ووجدتها تنادي بانه لا يجوز
تحصيل الحكم الشرعي النظري بالكسب والنظر اصولا وفروعا الا انه يؤدي
الى اختلاف الآراء في الاصول والفروع وفي جواز ذلك تنتفي فائدة
ارسال الرسل وانزال الكتب اذ فائدتهما كما هو المشهور بين علماء الاسلام
دفع الاختلاف ليتم نظام امر المعاد والمعاش فهذه ادلة
شرعية صحيحة صريحة من الكتاب والسنة متظافرة متوافقة بانه
لا يجوز لنا العمل بالاحكام الشرعية الا بالعلم ولا علم الا منهم وليس لنا
الآن طريق اليه الا العمل بما وصل الينا من احاديثهم التي حفظها اصحابهم
ورواتهم والمتلمذين عليهم والمترددين اليهم على روايتها وكتابتها
وجمع كتبها واجازوا لمن تأخر عنهم العمل بها لئلا يضيع من اصلاب
الرجال وارحام النساء ولئلا يكون للناس حجة على الله حسب ما
ذكرناه

في جميع [illegible]

ذكرناه في الباب الثاني واحاديثنا في الكتب الاربعة وغيرها من تلك الاحاديث
المأمور بها المعمول المشهود لها بالصحة بنقل الاخيار عن الاخيار
فنحن نحتج بحمد الله من الكتاب والسنة بما نختاره وليس العمل بهذه الكتب
تقليدا لاهلها لانهم ليسوا بمخبرين عن اجتهادهم وافتائهم وقد ماتوا
ولا يجوز تقليد الاموات على الاصح بل هم نقلة كلام الائمة الذي كان
عليه الاعتماد في قديم الزمان وهم علماء اتقياء اخيار وسادة ابرار
وكتاب عدول اشتهروا بنقل هذه الاخبار عن الاصول المعتمدة المتواترة
عن الائمة الاطهار فالاعتماد انما هو على المسند اليهم هذه الاخبار
بقول هؤلاء الاخيار وحديث كل امام حديث ابيه وحديث
ابيه حديث جده وحديث جده حديث رسول الله صلى الله عليه وآله
وحديثه صلى الله عليه وآله قول الله عز وجل ه‍ انما التقليد الصرف
والاعتماد على اقوال الاموات البحت يرد على من قسم الاخبار الى الاقسام
الاربعة وغيرها المبنية على معرفة الجرح والتعديل وهو لا يستقل الا
من العمل بما في كتب الرجال وهو تقليد صرف من غير هدى قيل ولا قال كما
اعترف به بعض المحققين المنصفين من علمائنا المتأخرين وحكيناه عنه
في بابه فاثبات الاقسام الاربعة من كتب الرجال ان كان بالاجتهاد
فدونه خرط القتاد وان كان بالتقليد فثبت ما نريد ولهذا

عليهم السلام

مزيداً تماماً نذكره فيما سيأتي بتوفيق الملك العلام هـ وبالجملة حجة العامل
بهذه الاخبار المأثورة عن السادة الاطهار حجة مقبولة عند الله يوم
القيمة عند ان شاء الله لان العامل بها ان يقول قد شرط الله على عباده
فيما استعبدهم به ان يؤدوه بعلم ويقين وبصيرة كما دل عليه كلامه المجيد وكلام
اهل الذكر الذين امرنا بسؤالهم وهو سبحانه لا يكلف الا دون الطاقة
وقد انزل علينا كتاباً وجعل لنا نبياً وجعل بعد النبي في كل عصر اماماً يفسر
لنا كتابه وسنة نبيه ويوضح لنا ما التبس من الشبهات ويعرفنا ساير
التكليفات ويستنقذنا من العمى وحيرة الضلالات ويدفع عنا المعضلات
وقد اقتضت حكمته سبحانه غيبة امام عصرنا بالاسباب التي لا يمكننا الاطلاع
على تفصيل مجموعها فاستتاره بحجاب الاخفاء اما خوفاً على نفسه من الاعداء
او لمصلحة خفية لا نعرفها وخفاء الحكمة لا يقتضي نفيها فترادفت من
اجل ذلك علينا الظلمات وازدادت الحاجة واشتدت اذ لم يسقط عنا
التكليف بغيبته عليه السلم فلم يسوغ لنا الا التمسك بما نقل عنهم سلام الله عليهم
وهي الكتب المنقولة عن آل الرسول صلى الله عليه وعليهم وكيف لا يكون كذلك
وقد قال مولانا ابو جعفر عليه السلم لبعض اصحابه حين قال له جعلت فداك
ان مشايخنا رووا عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم وكانت التقية شديدة
فكتموا كتبهم فلم يرووا عنهم فلما ماتوا صارت الكتب الينا فقال حدثوا بها

فانها

فانها حق هكذا يقول العامل بهذه الاخبار بين يدي الملك الغفار فعسانا
نصادف القبول والاعتبار بخلاف الآخذ دينه من الاستنباطات والوجوه
المبنية في علم الاصول فانه كثير التخويفات عظيم مهول يعارضه ما قدمناه
ومن السنة والكتاب جعلناه فيكون الرد اليهما وتقديمهما على ساير الادلة
بهذا الوجه المهم اغنم قال مولانا علي بن الحسين عليهما السلم ان افضل الاعمال عند الله
ما عمل بالسنة وان قل وسئل ابو جعفر عليه السلم عن مسئلة فاجاب فيها فقيل
له ان الفقهاء لا يقولون بهذا فقال يا ويحك هل رأيت فقيهاً قط ان الفقيه
حق الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة المتمسك
بسنة النبي صلى الله عليه وآله وقال ابو عبد الله عليه السلم من خالف كتاب الله
وسنة نبيه فقد كفر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا قول الا بعمل ولا قول
وعمل الا بالنية ولا قول وعمل ونية الا باصابة السنة وقال ابو جعفر
عليه السلم من تعدى السنة رد الى السنة وقال امير المومنين عليه السلم السنة سنتان
سنة في فريضة الاخذ بها هدى من الله وتركها ضلالة وسنة في غير
فريضة الاخذ بها فضيلة وتركها الى غير خطيئة فثبت وجوب الرجوع الى
الكتاب والسنة في مسئلة عليها دليل من الكتاب او من السنة المنقولة في كتب
احاديث اصحابنا وما عدم يجب التوقف به ولا ندين الله بغيرهما لان
الكتاب والسنة من حدود الله ومن دان بغيرهما فقد تعدى هذا ما حجتنا
على ما نختار المؤيدة بكلام العزيز العلام واهل الذكر عليهم الصلوة والسلم

٧ مهما تيسر اسلم

٧ حدود الله

واما حجة القايلين بجواز التمسك بالاستنباطات الظنية في نفس احكامه تعالى كالعامة وجمع من متاخري الخاصة صح فمحصورة في دليلها بالاجماع

واعترفوا بانه لولا الاجماع لما جاز للايات والروايات المعاني المانعة عن ذلك قال العضد من العامة في مبحث الاجماع من شرحه لمختصر الحاجبي ولولاه لوجب العمل بالدلايل المانعة من اتباع الظن وقال العالم الرباني ولد الشهيد الثاني من الخاصة في كتاب المعالم ان التعويل في الاعتماد على ظن المجتهد انما هو على دليل قطعي وهو الاجماع عليه وقال غيرهما من الطرفين مثل قولهما وهم جماعة كثيرون حتى اسند بعضهم هذا الاجماع بقوله ان الكتاب والسنة غير وافية بالاحكام فيجوز العمل بالظن لتتسع علينا الاحكام

واقول ان ثبوت اجماع في هذا الموضع مفيد للقطع في محل المنع اما اجماع العامة فليس بمعتبر عندنا واما اجماع الخاصة فانما يصح التمسك به اذا فرض فيهم دخول المعصوم وقد سمعت الايات والروايات الدالة على انحصار طريق اخذ العلم بالاحكام بالمشافهة منهم والسماع عنهم ولو بوسايط مع ورود النهي عن كل واحد منهم بعده عن اتباع الظن فكيف يجوز منهم ان يذكر قولهم صلوات الله عليهم ما انزل الله دينا ناقصا واستعان بهم على اتمامه ولا دينا تاما فقصر الرسول عن تبليغه كيف والله تعالى يقول ما فرطنا في الكتاب من شيء وقد ورد عن ائمتنا انه ليس شيء من الحلال والحرام وجميع ما يحتاج اليه الا وقد جاء به كتاب او سنة

وقالوا

وقالوا ان الله تبارك وتعالى انزل في القران تبيان كل شيء حتى والله ما ترك شيئا يحتاج اليه العباد حتى لا يستطيع عبد ان يقول لو كان هذا انزل في القران الا وقد انزل الله اليه غير ذلك فعندهم صلوات الله عليهم جميع ما يحتاج اليه الامة واما في زمن غيبة الصاحب عليه السلام فعندنا عنه وعن ابايه من الكتاب والسنة القدر الضروري الموجب لبقاء نوع الانسان من استقامة امور معاده ومعاشه من عباداته ومعاملاته وايقاعاته وهو كاف في بقاء الانسان في دار الدنيا الى ان تتم الحكمة ويظهر وعد الله وما عدا ذلك القدر نحن دفعناه وتصوير غير واقع فلا حاجة بنا اليه فضلا عن الاستدلال من الوجوه الممنوعة المحظورة علينا وتاييده انك قد علمت مما ذكرناه في الباب الثاني انه كانت قدماء علمائنا الذين ادركوا صحبة الايمة او زمنهم كتب متداولة معروفة مشهورة بالصحة يسمونها الاصول وكانت تلك الكتب مرجعهم فيما يحتاجون اليه من عقايدهم واعمالهم وانهم كانوا متمكنين متمكنين من استعلام احوال تلك الكتب والفراغ مما يحتمل ان يكون من باب الافتراء والسهو عنها بالعرض على الايمة عليهم السلام وقد عرضت عليهم صلوات الله عليهم كتب كثيرة فاجابوا عنها بانها حق وامروا بالعمل بها وضبطها ونسخها وبثها وحفظها من الضياع وان اصحاب الايمة كانوا قاطعين جازمين بصحة احاديث تلك الكتب اذ من المعلوم عادة ان مثلهم لا

وقد اوضحناه فيما تقدم

٧ التكليف م

٧ بعد جمعها بالطريقة التي تعلمها اصحابها منهم صلوات الله عليهم صح

تغفل عن هذا الامر العظيم وكيف يحتمل او يليق او يظن ان تكون كتب
مرجعاً لجم غفير من العلماء العاملين والاتقياء الصالحين المعاصرين
لاهل الذكر النقادين الحاذقين المتمكنين من الاطلاع على حال الممدوحين
والمجروحين الصادقين والكاذبين ويجعلونها ماخذاً لعقايدهم واعمالهم
من زمن امير المومنين عليه السلم الى اخر زمن الغيبة الصغرى من غير قطعهم
بصحة ما في الكتب مع تمكن كلهم او اكثرهم من استعلام حال تلك ومن
اخذهم الاحكام بطريق المشافهة او بغيرها ذلك ظن الذين لا يوقنون فاذا
عرفت هذا فاعلم ان الشيخ ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني
وغيره من اصحاب كتب الاحاديث من علمائنا المتقدمين قد وقع منهم
التصريح بانهم قد اخذوا احاديث كتبهم من تلك الاصول المعروفة
المجمع على صحتها المشهورة التي كانت مرجعاً لقدماء الامامية من
اصحاب الائمة في عقايدهم واعمالهم ومن المعلوم ان تلك الاصول قد
وصلت اليهم وكانت موجودة في ايامهم يدل على ذلك شهادتهم
وهي كافية ويزيد عليها دلالة ان مقتضى الحكمة الربانية ومقتضى
فايدة الاحاديث الواردة في باب الاخذ بالكتب والاحاديث الدالة
على حرص الائمة عليهم السلم في املاء احكام الشريعة على جماعة من علماء
اصحابهم والمتلمذين عليهم والمترددين اليهم وامرهم بكتابة ما
يسمعونه

ر الاحاديث المشتملة عليها صح

نعم خبر قوله ان مقتضى الحكمة

يسمعونه وبتاليف كتب مشتملة على ما يسمعونه منهم وبحفظ تلك الكتب
وبثها في اخوانهم ليعمل بها الشيعة في زمن الغيبة الكبرى ببقاء تلك الكتب
محفوظة محروسة لا ياتيها الباطل والاندراس من بين يديها ولا من
خلفها الى الانقراض من في اصلاب الرجال وارحام النساء وليكون لله على
الناس الحجة في زمن غيبة حجة الصاحب عليه السلم فوجب من باب اللطف
والحكمة ومن باب تحقق فايدة شفقة ائمتنا علينا بما حثوا اصحابهم
عليه من الرواية والتحديث والكتابة والكتب حفظها عند العلماء المتحفظين
عن الاختلاط والتضييع والاندراس وان كثر الخوف واللبس والالتباس
الى ان وصلت الى علمائنا اصحاب الكتب الاربعة وغيرهم فالفوها شكر
الله سعيهم غاية التاليف ورتبوها غاية الترتيب ووصفوها بالصحة
فيما بينهم وبين الله وبالصحة واوجبوا العمل بها في زمنهم وفي غيره من
الازمان ومن المعلوم ان هولاء الاجلاء الذين يعتمد جميع الامامية على جرحهم
وتعديلهم لم يذكروا في كتبهم قاعدة يتميز بها الحديث الماخوذ من الاصول
المجمع على صحتها عن الماخوذ من غيرها لو كان فعلم ان كلها وجميع ما فيها
ماخوذ من تلك الاصول المجمع على صحتها المقطوع على ورودها عن اصحاب
العصمة وبهم اوجبوا العمل بها والرجوع اليها وايضاً كيف يليق بثقة
الاسلام او احد من نظرائه ان يؤلف كتاباً للارشاد للخلق وهدايتهم

ولا احد ممن يجيء بعده من علماء دينه ان يلفق بين احاديث تلك الاصول المجمع على
صحتها المقطوع بورودها عن اصحاب العصمة سلام الله عليهم وبين ما ليس
كذلك من غير نصب علامة تفصل وتميز بينهما مع ذلك ويرضى على نفسه
ان يقول جميع ما فيه من الآثار الصحيحة عن الصادقين نعوذ بالله من نسبة
مثل ذلك اليه بل ارباب السير والتواريخ اذا ارادوا تاليف تاريخ
مع تمكنهم من اخذ الاخبار من كتب مقطوع على صحتها لا يرضون
من اخذ الاخبار من مواضع ليست كذلك فان اتفق ذلك في بعض الاحيان
ترى انهم يصرحون بحاله ويميزونه عن غيره ويقولون العهدة على الناقل
فكيف يظن برؤساء الدين مثل ذلك وقد علمت انه قدس سره صنف
كتابه الكافي لمن وقع في اشكال من تحير في الاحكام بسبب اختلاف الرواية
عنهم عليهم السلم ولم يكن عنده ما يتمكن به من التمييز بين الصحيح ليعمل به وغير
الصحيح ليجتنبه ومن المعلوم انه رحمه الله لم يذكر في كتابه هذا قاعدة
مميزة بين الحديث الصحيح وغيره كما ذكرنا فيكون جميع ما في كتابه صحيحا
بالمعنى المصطلح عليه عند المتقدمين لا بالمعنى المستحدث عند المتاخرين
فيجوز العمل به من غير نظر في احوال رواة احاديثه اذ لو كان ملفقا
من صحيح وغير صحيح لزاد السائل الذي طلب منه دفع الحيرة والتعب
نفسه بالالتماس والسؤال حيرة على حيرة واشكالا على اشكال ووقع
فيما

٧ لهم م

عنوا فيما فر عنه وقدم على ما هرب منه فيكون هذا الكتاب من تخريب الدين
لا من ارشاد المسترشدين تعالى شانه عن ذلك علوا كبيرا وجزاه عنا خيرا
كثيرا وكذا نقول من جانب الصدوق والشيخ وغيرهم ممن الّف وجمع كتبا
في الاحاديث فثبت بالقطع واليقين ان ما كتبوه وجمعوه والقوم من
الاحاديث ماخوذ من الكتب المجمع عليها المعمول بها من زمن الائمة واصحابهم
الى زمن هؤلاء المحققين المامونين ومنها جمعوا وعليها اعتمدوا ومن
صحتها وصفوا كتبهم بالصحة نسئل الله مغفرته وعفوه ومجاوزته لمن
خربها وفرقها بالاقسام ٧ هـ وبالنهاية ان جميع ما احتج به اصحابنا
المتاخرون على حجية جواز العمل بالخبر الواحد الخالي عن القرائن المفيدة
للعلم يصلح دليلا لنا على العمل والاعتماد على قول اصحابنا الامامية
الذين ادعي في صفتهم مدحهم بالعدالة اعني اصحاب الكتب الاربعة وغيرهم
بان كتبهم رضوان الله عليهم ماخوذة من الاصول المجمع عليها المعني بمضمونها
وما احتجوا به رضوان الله عليهم على حجية خبر الواحد كثيرة عقلا ونقلا
فلننقل منها واحدا وهو رابع ما استدل به المحقق الرباني ولد
الشهيد الثاني في معالمه حيث قال الرابع ان العلم القطعي بالاحكام
الشرعية منسد ~~قطعا اذ الموجود من ادلتها~~ التي لم نعلم بالضرورة

٧ المعنى صحة ورودها عن المعصوم كائنا ما كان رواتها م ح

٧ الا بعد تعارضها وافتاها وتوابعها كما حكيناه في باب طريقة علمائنا المتاخرين صح

المباني المجتهد ولي معرفة عدالة وجرح اموات ايضا بينهم وبينهم سنوات متعددات
كخلاصة العلامة قدس سره حيث اجتهد فاداه اجتهاده الى جعلها قسمين
قسما نعتمد على عدالتهم بظنه وقسما لا نعتمد عليه وكذا غيرها من كتب
الرجال فكيف نترك الظن القوي الراجح بان هذه الكتب صحيحة ماخوذة
عن اصول صحيحة ونعمل بالظن الضعيف المرجوح بان بعضها صحيح رواه اماميون
~~[illegible]~~ ممدوحون بالعدالة بظن اموات وبعضها غير صحيح رواة
مجروحون بظن اموات اما ذلك قبيح كما اعترف به المحقق الثاني بل اقول
ما ظن العلماء الاموات في العدالة والجرح مرجوحا كما فرضناه بل معدوما
لان مرجع معرفة عدالة الرواة وجرحهم الى محض تقليد من تقدمنا في الاختلاف
الناس في اسبابهما مع عدم معرفة مذهب المعدل والجارح بخصوصه
فانا لا نعرف النجاشي مثلا في ذلك قطعا فالتكليف بمعرفة الصحيح والضعيف
على مذاق المتاخرين تكليف بما لا يطاق ولا ريب ان الظن الحاصل
من مجرد التقليد اضعف مما يحصل من كثير من الامارات فلا شك ان هذه
الاخبار المشهود لها بقول هؤلاء الاخبار يحصل بها ظن راجح وان
كانت ضعيفة باصطلاح المتاخرين ما لا يحصل من قول المثبت بالجرح
او التعديل وكذا يحصل منها ما لا يحصل من ساير الادلة لا سيما البراءة
الاصلية وامثالها فيجب تقديم العمل بهذه الاخبار ومع فقدها
في واقعة فان توقفت فاسلم وان اجتهدت فيها برايك وظنك من ادلة
العقل

٧ لعدم ذكر اسبابهما غالبا الاوقات صح

٧ مذهبهم صح

٧ بصحتها صح

العقل كما اجتهد المتاخرون فانت اعلم في هذه الادلة الثلاثة على ما نختار
الكفاية هـ فثبت بحمد الله مما حكيناه في الباب الثاني والثالث واستدللنا به
من الكتاب والسنة وادلة العقل حسب ما حررناه بالوجوه الثلاثة ان اصحاب
الائمة رضوان الله عليهم صنفوا من عهد امير المؤمنين عليه السلم الى عهد ابي محمد
الحسن العسكري كتبا كثيرة فقال الشيخ المفيد قدس سره اربعمائة كتاب تسمى
الاصول وقد قدمنا انه قد كتب من اجوبة مولانا الحق الناطق جعفر
بن محمد الصادق عليه السلم اربعمائة مصنف لاربعمائة مصنف وهكذا تقريبا
عن الباقر وعن كل امام وان اصحابها قد اخذوها وجمعوها من القواعد
والقرائن التي علمهم ائمتهم صلوات الله عليهم ليعرفوا صحيح الاخبار بسطوه
وضعيفها من غيرها ومع ذلك وقد عرضوا اغلبها على الائمة صلوات الله عليهم
فاجازوا العمل بما فيها فصار مدار عمل الشيعة عليها في عقايدهم واعمالهم
لا يتداعون ولا يتناكرون وكان المصنفون بعدهم انما يصنفون
بحسن الجمع والترتيب اذ الاصول مجموعها جامع لاكثر ما تحتاج الامة
اليه مما تمس اليه الحاجة وتعم به البلوى لكنها مشوشة غير مرتبة ولا مبوبة
وانها من غير شك ولا شبهة وصلت الى الائمة الثلاثة بل الى من بعدهم
بل بعضها الينا فاني قد وقفت على عدة من ذلك في بلادنا وفي مكة المشرفة
وفي بلاد العجم وقد علمت مما حققناه ان مقتضى الحكمة الربانية وتمام
شفقة الائمة بالرعية بقاؤها او اكثرها فاخذ الائمة الثلاثة منها ومن

عـ تحقيق يتفرع عليه الاجوبة الآتية

عـ هذه مقدمة نافعة في اجوبة اعتذار المعتذرين عن طريقة المتقدمين لملاحظة بعد المتاخرين فاعرفها لتعرف حقيقة الاجوبة منه

٧ هام

٧ كائنا ما كان مصنفه ولهذا قد يذكر علماء الرجال الاسم لبعض المصنفين للاصول المعروضة على آل الرسول ويمدحونه بالمدح التام ويقولون فيه بعد ذمه ان له كتابا معتمدا فالجامعون للاصول انما جمعوها من الاصول المعتمدة المعروضة عليهم عليهم السلام وان كان صاحب الاصل فاسد العقيدة والجوارح صح

من الغير او من مذهب اهل البيت عليهم السلم في نحو زماننا منسد قطعاً اذ
الموجود من ادلتها لا يفيد غير الظن لفقد السنة المتواترة وانقطاع طريق
الاطلاع على الاجماع من غير جهة النقل بخبر الواحد ووضوح كون اصالة
البراءة لا يفيد غير الظن وكون الكتاب ظني الدلالة واذا تحقق انسداد
باب العلم في حكم شرعي كان التكليف فيه بالظن قطعاً والعقل قاض بان
الظن اذا كان له جهات متعددة تتفاوت بالقوة والضعف فالعدول عن
القوي منها الى الضعيف قبيح ولا ريب ان كثيراً من اخبار الاحاد يحصل
بها من الظن ما لا يحصل بشيء من سائر الادلة فيجب تقديم العمل بها انتهى وقد وجدت
هذه الحجة بعينها في كتب العامة الا انهم قالوا العلم القطعي بالاحكام الشرعية
من مذهب النبي منسد في نحو زماننا وبعد عصره قال لم نعلم بالضرورة او بنحو
من مذهب اهل البيت عليهم السلم فاذا عرفت هذا الدليل وتحقيقه فبعينه على ما يختار نقول
فنقول اذا تتبعنا كتب الاحاديث الاربعة وما قالوه وكتب الرجال وفهرست
الشيخ لاصول اصحابنا وفهرست النجاشي وكتاب العدة لشيخ الطائفة وكلام
علم الهدى وكلام المحقق الحلي في المعتبر وكلام ابن ادريس الحلي في اول السرائر وجدنا
كل هؤلاء العلماء العدول يشهدون بانه كان عند قدمائنا اصحاب الائمة
كتب واصول كانت مرجعهم في عقايدهم واعمالهم وانهم كانوا متمكنين من
استعلام احوال تلك الكتب والاصول وعن اخذ الاحكام عنهم عليهم السلم

بطريق

العمل بها صح

من الدين صح

وغيرها صح

وغيرهم مما يعسر ضبطهم صح

بطريق القطع واليقين ومن التمييز بين الصحيح وغير الصحيح فلو كان فيها غير صحيح
ومن المعلوم ان مثلهم لا يغفل عن هذه الدقيقة ولا يقصر في رعايتها
وانضم هذا الى ما قلناه اولاً من ان عالماً فاضلاً ورعاً صالحاً اذا اراد
تاليف كتاب ليكون مرجعاً للشيعة في عقايدهم واعمالهم من الاخبار
الصحيحة لا يرضى ان يلفق بين الاحاديث الصحيحة وغير الصحيحة من غير نصب
علامة بل ارباب السير والتواريخ لا يرضون بمثل ذلك اذا كانوا متمكنين
لكشف نظر بخيار العلماء السادة الاتقياء خلاف ذلك فيحصل لنا من
هذا التحقيق ان احاديث الكتب الاربعة صحيحة باصطلاح قدمائنا
اصحاب الائمة الذين جمعوا عليه كتبهم لتلك الاصول وانها وصلت كلها او اكثرها
الى الائمة الثلاثة كلها او اكثرها فقد سراة رواحهم بالتواتر كما وصلت الينا
كتبهم بل اليهم اشد واشهر لقربهم فثبت بالقطع العادي ان الكتب الاربعة
صحيحة باصطلاح القدماء وذلك علم قطعي مفتوح غير مسدود فاذا
ثبت لنا وفرضنا وقدرنا انها لا تفيد العلم القطعي وان بابه منسد
كما قاله المحقق الثاني في معالمه فلا اقل ان نقول كما قال هو في الخبر الواحد
فنقول اخبار هؤلاء المتكثرين الذين ذكرنا بعضهم اذا لم تفد العلم
فلا اقل من ان يحصل ظن راجح بان ذلك كذلك على ظن العدالة
والجرح الحاصل من الاعتماد على اقوال بيننا وبينهم من السنوات

اجتهادهم

ونقول ثانياً والصحيح ماخوذ من صحيحة بان هذه الكتب صح

من اخبار هؤلاء العدول صح

وليلزم ثقة المصنفين في اجتهادهم



٢٧٥

احقها واصحها واشهرها ولم يغيروا ولم يبدلوا من تلقاء انفسهم حرفا واحدا
لان الله جعلهم علماء مستحفظين وحفظة للدين المبين وقد استغنوا من جهة
اخذهم من الاصول المنقولة اليهم بالتواتر عن القواعد والقرائن التي
علموها صلوات الله عليهم لجامعي الاصول وقت الجمع فان الحاجة ماسة اليهما
اليها اذ ذاك لقرب العهد بالائمة فعلموهم ذلك لتمييز الاخبار كما قد علمت فاما
بعد الجمع والعرض والقبول فلا يحتاج الى اعمال الفكر بتلك القواعد ومعرفة
تلك القرائن اذ اصحاب الائمة الجامعون للاصول المهمة كفوهم مؤنتها بكتابتهم
وكدهم وجمعهم للاخبار وعرضها على الائمة الاطهار واجازة [illegible] العمل بها
واشتهارها في ساير الاعصار والامصار كما كفانا الائمة الثلاثة وغيرهم
قدست ارواحهم بجمعهم للاخبار المتفرقة من الكتب المتفرقة المشوشة بكتاب
واحد جامع مهذب مبوب مترتب على ترتيب قواعد الفقه من دون
ملاحظة تلك القواعد والقرائن اذ لا حاجة لهم فيها بل متعذرة بالنسبة
اليهم لتطاول الازمنة وبعد العهد فاستغنى عنها جميع المتأخرين بكد
الجامعين المعاصرين للائمة الطاهرين انتهى وحيث انتهى الحال الى [illegible] اقول
بالاجوبة اعذار القدماء عن هذه الطريقة الى غيرها التي اعتبرها
اصحاب الفصول فنقول [illegible] شيخنا المحقق الثاني ولد الشهيد
الثاني في كتابه المنتقى بان علم الحديث مع السلف الاول على طرف
النقيض من الآخرين [illegible] لصحة الاحاديث عندهم على اصطلاح
[illegible] اعتمادا

والبحث عن شوارده وكيفية دلالته وارجاع بعضها الى بعض بحسب الامكان
ونعد الينا والتي يرجع الى التخيير وباب التسليم حسب ما اوضحناه في باب ما
اخترناه وان اردت طريقة المتاخرين فارجع الى طرق ترجيحهم في كتب اصولهم
فظوني لمن يتيسر له ووجه همته الى تتبع الاخبار الواردة من زمن امير
المومنين الى زمن العسكري عليهما الصلوة والسلم وجعلهما مدركا لستدلاته
بها على مسايله من الحوادث والوقايع الحاصلة في زمانه ويترك الراي
والتظني • واما وجه الحاجة الى علم الرجال • اما نحن فنقول هنا امر
لانحتاج به ولا نعول عليه ولا نذير اسه به ولا نركن اليه ولا نخرب الاخبار
المنقولة عن الاخيار عن الائمة الاطهار فيه حسب ما قلناه في باب ما اخترناه
وانما يحتاج اليه المتاخرون اهل الاصطلاح الجديد فان كنت منهم
فارجع الى ما قالوه في وجه الحاجة اليه وها انا انقل لك ملخص ما قالوه
قالوا واما وجه الحاجة الى معرفة الرجال فلانهم الناقلون لهذه الاحاديث
على تطاول الازمنة خلفا عن سلف ووصلت الينا اما بطريق تواتر او
احاد فاما المتواتر فلا يحتاج الى معرفة الراوي والبحث عنه واما الاحاد
فلابد من معرفة الراوي والبحث عن حقيقته من انه معلوم العدالة
او معلوم الفسق او مجهول الحال فيهما فالاول مقبول الرواية اجماعا والثاني

فاقول على طريقتي هم المعاش والامامة والنبوة والتوحيد على اللغة ويستدل بها والمعاد

بيان وجه الحاجة الى علم الرجال وقلة الحاجة منه وكلام لنا مع المتاخرين

هذا الاجماع من المتاخرين الا ان هذا الاصطلاح ولهم جماعة مستقلون فلا بعض من الامامية فلا حجة من

مردود الرواية اجماعاً والثالث مختلف فيه فاحتاج المستدل الى البحث عن احوال
الرجال ومعرفتهم باحد هذه الصفات ولا يستقيم علم الحديث بدون
علم الرجال ثم قالوا واما علم الرجال فهو علم يحتاج اليه المستدل غاية الحاجة
لانه به يعرف صحيح الاحاديث عن فاسدها وصادقها من كاذبها لانه
متى عرف الراوي عرف الحديث ومتى جهله جهله فلا بد من معرفة الرجال
الناقلين من زمن امير المؤمنين الى زمن العسكري ومنه الى زماننا هذا
اما بعدالة او بفسق او بجهل احدهما ليكون على بصيرة فيقبل ما رواه
العدل بلا خلاف ويرد ما رواه الفاسق بلا خلاف ويتوقف فيمن جهله
ولا يجب عليه ان يكون حافظاً لاسماء هؤلاء الرجال على ظاهر قلبه ومعرفة
بلدانهم وصفاتهم وتواريخهم بل يكفي في ذلك الرجوع الى الكتب الموضوعة
في ذلك وانسب ما بين ايدينا في هذا الزمان ما ذكره الشيخ العلامة جمال الدين
رحمه الله في كتاب خلاصة الاقوال في معرفة الرجال فان فيه غنية عن كثير
من الكتب المطولة وان اضفت اليه كتاب ابن داود فقد بلغت واصبت
وقالوا ايضاً ولا يجب معرفة الرجال بالحقيقة لتطاول الازمنة بيننا وبينهم
بل الواجب معرفة احوالهم وآثارهم بما ذكره الناقدون ونقلوه في مصنفاتهم
فما عدلوه فعدل وروايته صحيحة وما مدحوه فممدوح وروايته حسنة
وما وثقوه فثقة وروايته موثقة وما فسقوه ففاسق وروايته

مردوده

مردوده وما جهلوا حاله فمجهول يجب التوقف في روايته هكذا قالوا قدس
ارواحهم وقد نقلنا قريباً من هذا في اول باب طريقة المتأخرين فانظر الى هذا الكلام
بعين الانصاف وجانب جادة الاعتساف ولا تأخذك في الله لومة لائم
وقل الحق ولو على نفسك وجدك وابيك ومعلمك ومربيك بعد صدق
ما قلناه سابقاً من ان علم العدالة والفسق بالظن المستنبط عن اقوال الاموات
دونه خرط القتاد وانما هو محض تقليد وانقياد عصمنا الله واياك بتوفيقه
رب العباد ● تذنيب ● وقد عد اصحابنا المتأخرون
رضوان الله عليهم ثلاثة علوم اخر هي متممات ومكملات ● اولها
علم المعاني والحق انه علم شريف نفيس لطيف فاذا اضيف الى العلوم
الثلاثة الادبية كانت في غاية الكمال اذ به يعرف كيفية الاشارات
ووجوه اللطائف في المعبرات والمحاورات فهو من العلوم المكملة والفوائد
المحسنة بل منه تعرف الفصاحة والبلاغة وكيف نظم القرآن وحسنه
ويكتسب المحسنة لمن منه طبعاً وقاداً وفهماً نقاداً والواجب منه معرفة ما
يتعلق بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية المتعلقة بالاحكام الشرعية
فيعرف وجوه الفصاحة والبلاغة المشتملة عليها تلك الآيات والروايات
ويعرف ما فيهما من المباحث وانواع التاكيدات ويكون من كتبه الموضوعة

ثلاثة علوم اخر
زادها علماء الشيعة
مكملات لها

بيان ان علم المعاني
متمم ومكمل الاستدلال

بيان حاجة المستدل الى العلم بالخلاف والوفاق على طريقة المتأخرين دون طريقتنا

حافظ م

فيه شرح مختصر تلخيص المفتاح فان اراد التحقيق فعليه باحد شرحيه المختصر والمطول للعلامة التفتازاني ● ثانيهما ● العلم بالوفاق والخلاف الواقع من العلماء قالوا هذا من جملة الشرايط ولا بد منه للمستدل لئلا يفتي بما يخالف الاجماع فيقع في الخطا وقالوا والواجب عليه معرفة اجماع الفرقة المحقة خاصة لانه سالك في طريقتهم فلا بد ان يكون عارفا باجماعهم وخلافهم ولا يجب عليه معرفة اجماع باقي الامة ولا خلافهم لانه غير سالك لطريقتهم بل ان اضاف الى ذلك كان اتم ولا يجب ان يكون لذلك على ظهر قلبه بل يكفيه في ذلك المراجعة لمصنفات القوم والاطلاع على اقوالهم فانهم عدادوه ونوعوا وصنفوا لهذا الغرض فاما ان يعرف ذلك بتتبعها حتى يقف على اكثر مصنفاتهم بحيث يغلب على ظنه ان الشاذ منها هو القليل النادر والذي وقف عليه هو الكثير المشهور فذلك صعب لاحتياجه الى معرفة اكثر المجتهدين ومعرفة اكثر مصنفاتهم ومطالعتها بل الاسهل من ذلك الرجوع الى الاصول المذكور فيها الوفاق والخلاف من كتب الاستدلال واحسن ما وضع في هذا الفن مختلف الشيعة للشيخ جمال الدين رحمه الله فانه لم يقع في الوجود مثله في المعنى وقد يقرب منه مهذب الشيخ احمد بن فهد وتنقيح الشيخ المقداد وكتاب ايضاح شرح اشكالات القواعد لفخر المحققين

هكذا

هكذا قال صاحب عوالي اللئالي جمهور الاصحابي قدس سره اقول هذا انما يحتاج اليه المتاخرون لتجويزهم اخذ الاحكام الشرعية من غير الكتاب والسنة والتي لهم باصابة هذا الاجماع ليعلم موافقته او مخالفته اذ ذلك متعذر او متعسر بل هو مجرد فرض كما اعترف به محققوهم وحققناه سابقا ● واما على طريقتنا فلا احتياج الى معرفة الخلاف والوفاق لان المتخالفين على طريقتنا انما خلافهم بسبب اختلاف الاخبار لا من الراي والتظني وقد اجازوا صلوات الله عليهم لكل واحد منهم بعد العجز عن تاويل الاخبار المتخالفة التخيير والعمل بايها شاء واكل عامل بخبر عامل بالاذن فلا اختلاف بينهما فنرجع الى معرفة الاخبار وناخذ منها ما نختاره دائما فمن كان على طريقتنا او خالف فلا حاجة لنا الى معرفة المذاهب نعم معرفتها زيادة علم ولا محذور في تركه ● ثالثها ● معرفة الفقه قالوا وليس المراد العلم بفروعه التي فرعها المجتهدون فان الاطلاع عليها ليس بشرط بل المراد الاطلاع على الاصول المحفوظة والمسايل الاصلية التي وقعت في مباحث المجتهدين وخاضوا في الاستدلال عليها اما مع اجماعهم على حكمها او مع اختلافهم فيه فيعرف المستدل كيفية سلوكهم وتصرفهم في الحوادث ويطلع بذلك على معرفة ما اجمعوا عليه وما اختلفوا فيه الذي هو المقصود بالذات من وضع المصنفين للمصنفات ليكون المستدل عارفا بطلب الشيء الذي يعضد

بيان احتياج المستدل الى معرفة فروع الفقه وتحقيق فايدة مطالعة كتب الاموات وان لم تكن حجة

الاستدلال عليه بطريق التصور الاجمالي اذ طلب المجهول المطلق غير جائز كما تقرر
اقول قد علمت حقيقة قول الميت وانه باطل عند المتاخرين وعندنا
ايضا لكن بشرط ان يكون ماخوذا من الاستنباطات الظنية دون ما اخذ من
القرآن والحديث صريحا او لازما بيّنا فينبغي التطلع وكثرة المعاشرة
والمعاناة بكتب الاستدلال وان كان اصحابها رضوان الله عليهم امواتا
وفايدة ذلك معرفة كيفية سلوك اصحابها في الاستدلال والنظر في الاحكام
ليعرف ما استدلوا به من الكتاب والسنة باحد الدلالات فيجوز العمل به
وما اخذوه من الظنونات والامارات فيحرم العمل به مطلقا عندنا
وقبل الاجتهاد عند المتاخرين والحاصل لا يجوز للعالم ولا للعامي الرجوع
في الاحكام الشرعية الى كتاب مصنف بمجرد وجدانه فيه اذ الحكم المجرد
لا يفيد علما الا ان ياخذ شيئا منه ويستدل عليه من بعض الوجوه المفيدة
للعلم واذا قلنا لا يجوز العمل فيها فلسنا نقول لا فايدة فيها فان اصحابها
قدس اسرار ارواحهم قد افادونا بتصنيفها وترصيفها وحصرها وترتيبها
وتبويبها ان نخلص مذاهبهم التي كانوا يذهبون اليها وما استدلوا به
وما اجابوا عنه وما ردوه واحالونا في معرفة صحتها من فاسدها
على النظر في الادلة ولو لم يكن في هذه الكتب المصنفة الا انها تذكرة
لنا

مطالعة كتب الاموات وان لم يكن

لنا لكان مما يجب ان ننظر فيه من الاحكام الشرعية ونستدل عليه لكفت في الفايدة
بل هي عظيمة لان من لم يجمع له هذه المسائل حتى ينظر في كل واحدة
منها ويستدل على صحتها لتعب وطال زمانه في جمع ذلك وتصور
ما اراد الاستدلال عليه واحضاره بباله فقد كفى بما تكلفه الجامعون
قدس الله ارواحهم مؤنة الجمع وبقي عليه النظر في الصحة والفساد ونحن
نرى كثيرا من الفقهاء اهل النظر والاستدلال يجمعون ويقربون للمتعلمين
منهم ولنفوسهم على سبيل التذكرة رؤس مسائل الخلاف مجردة عن
الدلائل والعلل ويتدارسون ذلك ويتلقنونه وهم ونحن نعلم
ان اعتقاد ذلك بغير حجة لا يسوغ وليس اذا لم يحرز ذلك ولم يسع لمن
في جمعه ونظيره فايدة بل الفايدة ما اشرنا اليه فلو اخذت كتاب الشرايع
مثلا وارجعت مسائله مسئلة مسئلة الى الدليل لكان لك من ذلك كمال الاجر
وليس رجوعنا الى كتب الائمة الثلاثة وغيرهم من كتب الاخبار من هذا
القبيل لانا رجعنا الى العمل بما فيها لادلة واضحة تسندها والنوادر
واضحة تعضدها واصحابها رضوان الله عليهم كتبنا عدول كتبوا
المتواتر وما هو كالمتواتر عن آل الرسول كما حققناه سابقا فليتامل فيه
ولنختم هذا الباب بما وعدناك عن قريب من الرسالة الموجزة في علم الاصول

على طريق الاختصار مما منح لنا دليله ووضح سبيله فصل
في بيان ماهية اصول الفقه ومرتبته وموضوعه وثمرته ووجه
وجوبه وبيان حقيقة العلم والجهل واقسام العلم ومعنى الدلالة
اعلم ان اصول الفقه مؤلف من جزئين احدهما اصول والآخر الفقه
فالاصل ما يبتني عليه غيره والفرع ما يبنى على غيره والفقه معرفة
الاحكام الشرعية التي طريقها الاستدلال واذا اضيف الجزء الاول
الى الثاني وقيل اصول الفقه فالمراد به نفس القواعد والمسائل
المقررة في فنه فاذا جعل هذا المركب الاضافي علما لهذا الفن
فالمراد به العلم بتلك القواعد واما مباديه فما له تعلق بالاحكام
الشرعية من العلوم الثلاثة وهي بعض المنطق والكلام والعربية
وجميع الاحكام واما مرتبته فبعد الثلاثة الاول وقد بينا القدر
المحتاج اليه منها واما موضوعه فدلايل الفقه الباحث عنها
واما ثمرته فالسلامة من ذم التقليد اذا استعمل فيما وضع لاجله
بان يتعرف منه احوال الادلة ليتعرف منها الاحكام كما سنذكره
اخر الفصول واما من لا يستعمله لغرضه فلا يخرج عن الذم وان حرر
مسايله وحققها ودققها كاكثر اصوليي هذا الزمان بل الذم
لهم

لهم واما وجوبه فكفائي وقال بعض اصحابنا المتقدمين ومنهم فقهاء
حلب كابي الصلاح وابن زهرة بالعينية واوجبوا على العوام الاستدلال
واكتفوا منهم بمعرفة الاجماع الحاصل من مناقشة العلماء عند الحاجة
الى الوقايع وبمعرفة النصوص الظاهرة وبمعرفة ان الاصل في المنافع
الاباحة وفي المضار الحرمة مع فقد نص قاطع في متنه ودلالته وهذا
باطل للزوم الحرج المنفي بالاية والرواية وما اكتفوا به لا يخرج
عن التقليد والعلم هو ما اقتضى سكون النفس بمعرفة المعلوم
على ما هو به والجهل تصور الشيء على خلاف ما هو به والعلم على
ضربين ضروري وهو ما لا يقع عن نظر واستدلال وكسبي وهو ما يقع
عن نظر واستدلال والعلم الضروري على ضربين ضرب منها يحصل في
العاقل ابتداء كالعلم بان الموجود لابد من ان يكون قديما او غير
قديم وان الجسم الواحد لا يخلو من ان يكون في مكان خاص او لا يكون
فيه وان الذات العلانية اما ان تكون على صفة او لا تكون عليها
ومثل تعلق الكتابة بالكاتب والبناية بالباني وغير ذلك وضرب
منها يقف على شرط وهو العلم بالمدركات فان العلم ضروري
الا انه ما يقف على شرط وهو الادراك مع ارتفاع اللبس وهذا الضرب
حصوله مع هذا الشرط عند العاقل وبه يعرف كونه كامل العقل

فاذا حصل هذا الشرط ولم يحصل هذا الضرب عنده اخل بكمال عقله والعلم
الكسبي على ضربين احدهما لا يكون الا متولدا عن نظر في دليل والاخر يعقله
العالم في نفسه ابتداء فالقسم الاول ثلاثة اضرب احدها ان ينظر في
شي فيحصل لنا العلم في غيره كنظرنا في الحوادث لنعلم ان لها محدثا وهذا
الوجه يختص بالعقليات لانها الطريق الى اثبات ذوات الاشيا دون
الشرعيات التي هي طريق الى اثبات احكامها ثانيها ان ننظر في حكم الذات
فيحصل لنا العلم بصفة لها وذلك نحو نظرنا في صحة الفعل من زيد فيحصل
لنا العلم بانه قادر عليه وثالثها ان ننظر في حكم الشي فيحصل لنا العلم
به بكيفية صفة له كنظرنا في جواز العدم على بعض الذوات
فيحصل لنا العلم بانها محدثة وكنظرنا في وجوب شي شرعي فيحصل لنا العلم
بان له جهة وجوب هـ واما الضرب الثاني من العلوم المكتسبة التي
تحصل من غير نظر فهو ما يعقله المنتبه من نومه وقد سبق له النظر في
امر نظري فيحصل العلم عند ذكره لادلته هـ واما الدلالة فهي ما
امكن الاستدلال بها على ما هي دالة عليه وتستعمل هذه اللفظة في
العبارة مجازا كقول احد الخصمين لصاحبه اعد دلالتك وهو يريد كيفية
عبارتك عنها وقد يقال للشبهة دلالة كقولهم دلالة المخالف
والمراد شبهته هـ والدال هو من فعل الدلالة لانه مشتق منها
تجري

تجري في ذلك مجرى الضارب في انه مشتق من الضرب فعلى هذا يصح ان يقال ان
الله دلنا على كذا فهو دال والنبي صلى الله عليه واله دلنا على كذا وكذا فهو
دال وقد يتجوز في اطلاق الدال على الدلالة كقولهم قول الله وقول
الرسول دال على كذا وكذا وان كان الدال في الحقيقة هو الله تعالى والرسول
والدليل هو المرشد الى المط وقد يتجوز في ذلك فيستعمل في الدلالة
كقولهم في الاجسام انها دليل على خالقها وفي القران انه دليل على
الاحكام ولا يبعد ان يقال انه حقيقة فيهما هـ والمدلول هو الذي
نصبت له الدلالة ليستدل بها وهو المكلف وقد يتجوز بذلك في
المدلول عليه فيقولون هذا مدلول الدلالة ويريدون المدلول عليه
مجازا هـ والمستدل هو الناظر ولا يسمى بذلك الا اذا فعل الاستدلال
والمستدل به هو الدلالة بعينها ولا تسمى بذلك قبل الاستدلال بها
والمستدل عليه هو المدلول عليه بعينه غير انه لا يسمى بذلك قبل حصول
الاستدلال هـ والنظر في اللغة قد يستعمل بمعنى تقليب الحدقة الصحيحة
نحو المرئي طلبا لرؤيته وبمعنى الانتظار وبمعنى التعطف والرحمة
وفي الاصطلاح هو الفكر في حال المنظور فيه وهو المراد هنا هـ والنظر
هو المفصل بين احوال المنظور فيه وبين ساير صفاته الذاتية والعرضية
اللازمة والمفارقة ليتوصل الى معرفة المنظور فيه بالحد او الرسم

ومن شرط الناظر ان يكون عالما بالدليل على الوجه الذي يدل على مدلوله حتى
يصح ان يولد نظره العلم لان من لا يعلم صحة صدور الفعل من زيد لا يعلمه
قادرا عليه ومن لا وقوع الفعل محكما منه لا يمكنه ان يستدل على كونه عالما حيث
لم يكن عالما بالجهة التي ينبغي ان يكون عليها ومن لا يعلم ان قوله تعالى اقيموا
الصلوة واتوا الزكوة كلام الله وانه سبحانه لا يجوز عليه القبيح ولا التعمية
ولم الالغاز في الكلام لا يمكنه الاستدلال به على وجوب الصلوة والزكوة وكذا
من لا يعلم ان النبي صلى الله عليه وآله صادق في قوله وانه لا يجوز عليه التعمية ولم الالغاز في الكلام
لا يصح منه ان يستدل بقوله صلى الله عليه واله على شي من الاحكام وبهذا
الزم اصحابنا كالسيد والشيخ المجبرة بانهم لا يمكنهم الاستدلال بكلامه تعالى
حيث جوزوا عليه القبايح كلها تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا واصلاهم
جهنم وساءت مصيرا هـ والنظر الذي ذكرناه لا يصح الا من كامل العقل
فلا بد من معرفة العقل فالعقل هو مجموع علوم اذا حصلت
كان الانسان عاقلا مثل ان يعلم المدركات اذا ادركها وارتفع عنها
اللبس وان يعلم ان الموجود لا يخلو من قدم او حدوث وان يعلم المعلوم
لا يخلو من وجود او عدم وان يعلم وجوب كثير من الواجبات وحسن كثير
من المحسنات وقبح كثير من المقبحات كوجوب رد الوديعة وشكر النعمة
وحسن الاحسان والصدق النافع وكالظلم المحض والكذب
العاري من نفع ودفع ضرر فادراك ذلك بالعقل ضروري يشهد
به

٢ يعلمه صح

٢ المجبرة صح

به الوجدان ويحكم به نفاة الاديان لمدحهم فاعل ما ادعينا وجوبه وحسنه عقلا
والاحسان اليه وذمهم ما ادعينا قبحه عقلا والمواخذة عليه وان يعلم
معرفة الفعل بالفاعل وقصد المخاطبين ويمكنه معرفة ما يمارسه وساير
فاذا حصلت له هذه العلوم كان كامل العقل فيصح تكليفه ويصح منه الاستدلال
على الله تعالى وصفاته وانبيائه وحججه على خلقه فافهم معاني هذه الالفاظ
المذكورة في هذا الفصل فانها دائرة على السنة اهل الاستدلال ومعرفتها
تمس الحاجة اليها على كل حال هـ فصل دلالة اللفظ على تمام
معناه مطابقة وعلى جزئه الضمني تضمن وعلى خارجه اللازم ولو عرفا
التزام فان قصد بجزئه جزء معناه فمركب والا فمفرد والمفرد
ان استقل بالدلالة ولم يقترن باحد الازمنة فاسم او اقترن ففعل
وان لم يستقل فحرف هـ والمفرد ان اتحد معناه متساويا في كثيره
فمتواطئ او متفاوتا فمشكك وان كثر معناه فمشترك ان وضع
لكل واحد ابتداء والا فمنقول ان اشتهر في الثاني والا فحقيقة ومجاز هـ
وان كثر اللفظ والمعنى فمتباينة وان كثر اللفظ دون المعنى
فمترادفة وللفظ قسمة اخرى فنقول اللفظ ان لم يحتمل غير ما يفهم
منه لغة فنص او احتمل فالمعنى الراجح ظاهر والمرجوح مأول
والمتساوي والمتساوي مجمل ومطلق الرجحان المندرج تحته الاولان

المعقول
محكم ومطلق المرجوح المندرج تحته لمرادان متشابه والمعنى
الحاصل في النفس ان امتنع خلافه وعند المتصور فكما من علم، او في
عند الذاكر فقط فاعتقاد، والا فالراجح ظن، والمرجوح وهم، والمتساوي
شك. فصل في بيان الاحكام التكليفية واقسام
افعال المكلفين وصفاتها. الافعال الصادرة عن المكلف اذا
كان عالما او متمكنا من العلم بها وهو غير ساه ولا ملجأ اليها لا تخلو
اما ان تكون حسنة او قبيحة. فالحسن على ضربين ضرب منه ليس له
صفة زائدة على حسنه وذلك يقال له مباح اذا دل فاعله على حسنه
ويكفي في حسنه انه غير قبيح ويوصف بالشرع بانه حلال وطلق وغير
ذلك. والضرب الآخر له صفة زائدة على حسنه وهو على ضربين
احدهما ان يستحق المدح بفعله ولا يستحق الذم بتركه فيوصف بالشرع
بانه مرغب ومندوب اليه ونفل وتطوع، واذا تعدى اثر
هذا الضرب الى الغير يسمى احسانا وانعاما. والضرب الثاني ما
يستحق الذم بتركه وهو ايضا على ضربين احدهما انه متى لم يفعله
بعينه استحق الذم وذلك مثل الصلوة المفروضة المعينة فيوصف
بالشرع بانه واجب محتم عليه فعله بعينه. وثانيهما وهو ما اذا لم
يفعله بعينه ولا ما يقوم مقامه استحق الذم وذلك نحو الكفارات
في

في الواقع صح

المتعلقة صح

ويقال له الواجب المعين صح

في الشريعة واداء الصلوة في اوقات المخيرة فيها وقضاء الدين من اي دراهم
شاء وما شاكل ذلك فيوصف بالشرع بالواجب المخير فالواجب فيه احد
الابدال الصادق على ايها شاء. ومن الواجب ما يقوم فعل الغير
فيه مقامه كنحو الجهاد والصلوة على الاموات ودفنهم وتغسيلهم ومواراتهم
ورد السلام وغير ذلك فيوصف بالشرع بانه فرض على الكفاية
ووجوبه على الكل لا على البعض وان سقط بفعل البعض. ومن
الواجب الفعل المقدور الذي يتوقف عليه فعل الواجب المامور به فانه
يكون واجبا بنفس ايجاب المتوقف من غير حاجة الى ايجاب بامر على
حدة ويوصف بالشرع بمقدمة الواجب. واما القبيح فلا يكون
الا قسما واحدا وهو كل فعل يستحق فاعله الذم على بعض الوجوه ويوصف
بالشرع بانه محظور ومحرم. وفي الافعال ما يوصف بانه مكروه وهو
كل فعل كان الاولى تركه وان لم يستحق فاعله الذم. ثم المامور به
قد يوصف بالاداء وهو ما فعل اولا في وقته المحدود طرفاه او احدهما
لا لتدارك فائت. وقد يوصف بالاعادة وهي الفعل ثانيا على نحو
الاول في الوقت المعين لتدارك نقص او زيادة ثواب. وقد يوصف
بالقضاء وهو ما فعل بعد وقته بامر جديد. وقد يوصف بالتقديم
وهو ما فعل قبل وقته باذن شرعية. ثم المامور به الموقت اما

فقد ظهر من هذا ان الحكم الشرعي هو الوجوب او الندب او الاباحة او الكراهة او التحريم المستند الى صفة يقع الفعل عليها توجب احد هذه الاشياء صح صح

كادراك
ان يكون وقته مضيقا وهو ما ساواه كصوم شهر رمضان او نقص عنه
ركعة من الوقت. واما ان يكون وقته موسعا وهو ما فضل وقته عنه كصلوة
الظهر الموقتة من اول الزوال الى غسق الليل فكل جزء من اجزاء هذا الوقت
وقت له لا اوله ولا آخره بل الواجب احد الاجزاء المتماثلة المتمايزة بالوقت
لاطلاق الامر به من غير تقييد. وخير بعض اصحابنا المتقدمين في الموسع
الى الضيق بين الفعل اولا والعزم عليه ثانيا وقواه شيخنا البهائي
من المتاخرين وليس بشرط لكنه حسن. واما الاحكام الوضعية
كالسبب والشرط والمانع والصحة والبطلان فليست احكاما تكليفية مستفادة
من الخطاب المتعلق بافعال المكلفين وربما ترجع بنوع من الاعتبار
الى الاحكام التكليفية. وصحيح العبادات والعقود والمعاملات
ما ترتب عليه الاثر الشرعي. والباطل منها بخلافه. فصل
ومن ابحاث اصول الفقه القولية التي تنقسم اليها الكتاب والسنة
اقسام الكلام والامر والنهي والعام والخاص والمطلق والمقيد
والمجمل والمبين والظاهر والمأول والناسخ والمنسوخ. ح الاول
اقسام الكلام. اقل ما يتركب منه الكلام المفيد اسم واسم او فعل
واسم وما عداهما لا يفيد الا بتقدير واحد من القسمين فيه. وينقسم
الى اقسام الى امر والى ما معناه معنى الامر من السؤال والطلب
والدعاء

والدعاء والى النهي والى الخبر ويدخل في ذلك الجحود والقسم والامثال والتنبيه
وما شاكله والى الاستخبار والاستفهام والتمني هذا ما قسمه
اهل اللغة وطول قوم كثيرون في اقسام الكلام. وقال قوم الاصل في
ذلك كله الخبر فان الامر معناه معنى الخبر فمعنى افعل اريد
منك ان تفعل كذا وذلك خبر والنهي معناه اكره منك الفعل وذلك خبر
وكذا القول في سائر الاقسام وتدخل على الجمل حروف تغير معانيها وتحدث
فيها فوائد لم تكن قبل ذلك وهي كثيرة قد ذكرها اهل اللغة والنحو وبالجملة
كل هذه الاقسام بمعانيها موجودة في العربية. وتنقسم ايضا الى حقيقة
ومجاز فحد الحقيقة ما افيد به ما وضع له في اللغة وحد المجاز ما
افيد به ما لم يوضع له في اللغة والحقيقة اما لغوية او شرعية او عرفية
والمجاز اما ان يكون بزيادة او نقصان او نقل او استعارة فالمجاز
بالزيادة مثل قوله تعالى ليس كمثله شيء والمجاز بالنقصان مثل قوله
تعالى واسئل القرية والمجاز بالنقل كالغائط فيما يخرج من الانسان
والمجاز بالاستعارة كقوله تعالى جدارا يريد ان ينقض وللمجاز والحقيقة
ابحاث تذكر في علم المعاني والبيان. ولا كلام في ثبوت الحقيقة
اللغوية والعرفية وفي ثبوت الشرعية خلاف ولا يبعد ثبوتها
وان كان البحث من الطرفين مجالا فاذا ورد منه تعالى خطاب

وليس فيه عرف ولا شرع وجب حمله على ما يفهم منه لغة فان كان فيه عرف ولغة
وجب حمله على العرف دون اصل الوضع لان عرفه عرف طارئ على اصل الوضع
فهو كالناسخ له والمؤثر فيه وان كان وضع وعرف وشرع وجب حمل
الخطاب على الشرع دون ما عداه اذ الاسماء الصادرة عنه المفيدة للاحكام
الشرعية جارية مجرى الاحكام في انه لا يعدل عنها ه • الثاني الامر
وهو استدعاء الفعل ممن هو دونه بالقول • وصيغته افعل وعند الاطلاق
والتجرد عن القرينة تحمل على الوجوب الا ما دل الدليل على ان المراد به الندب
او الاباحة او غيرهما مما قد تستعمل فيه فيحمل عليه ه • ولا يقتضي التكرار
على الصحيح الا اذا دل الدليل عليه ه • ولا يقتضي الفور لان الغرض
منه ايجاد الفعل من غير اختصاص بالزمان الاول دون الزمان الثاني ه
والامر بايجاد الفعل امر به وبما لا يتم الفعل الا به ه والامر لا يدخل
في المامورين بالفعل والنبي صلى الله عليه واله يدخل في امر الله تعالى للمؤمنين
والناس ونحو ذلك ولا يدخل الصبي والمجنون والساهي والنائم • والكفار
مخاطبون بالاصول الشرائع وفروعها والامر نهي عن ضده ه • الثالث
النهي وهو استدعاء الترك ممن هو دونه بالقول • وصيغته لا تفعل
وقد يدل على فساد المنهي عنه عند الاطلاق والتجرد عن القرينة
الا ان يدل الدليل على ان المراد به ترك الاولى ه الرابع العام

وهو

وهو ما عم شيئين فصاعدا والفاظه اربعة الاسم الواحد المعرف باللام
والجمع المعرف باللام والاسماء المبهمة كمن فيمن يعقل وما فيما لا يعقل
واي في الجميع ومتى في الزمان واين في المكان وما في الاستفهام والجزاء ولا في النكرات
والعموم من صفات النطق فلا يجوز دعوى العموم في غيره • والعام كما
يقال على ما ذكرناه وهو المفهوم الاصطلاحي كذلك يقال على ما هو
اعم وهو مطلق الشمول وهذا المعنى يستفاد من العقل والعرف
اما العقل فكمفهوم الخطاب بالشرط والموافقة واما العرف فكالمواضع
الصادرة عن الشارع لبيان الاحكام الشرعية كقوله تعالى اذا قمتم
الى الصلوة واحل الله البيع وحرم الربا وقوله عليه السلام اذا اختلف
الجنسان فبيعوا كيف شئتم وقوله ع لا يجوز بيع الجنسين متفاضلا وقوله
خلق الله الماء طهورا الى غير ذلك من المواضع التي قد حكم العرف
الشرعي ودل الدليل العقلي على عمومها اذ المواضع التي تعلقت الاحكام
الشرعية فيها بمنزلة القواعد والاصول الكلية التي تعرف منها
احكام الجزئيات المخصوصات كما هو معلوم من قواعد العلوم فيتبادر العموم
والاستغراق الى الذهن من هذه المذكورات وان لم تكن من الفاظه
الاصطلاحية اذ لاحظ الذهن ما قلناه ولان الاحكام الشرعية لا تجري

والمنكرة المفردة في النفي
ص

الا على الكليات باعتبار وجودها او وجودها باعتبار فرد منها لا ان اراده البعض
الخاص ينافي الحكمة اذ لا معنى لتحليل بيع من البيوع وتحريم فرد من الربا
وعدم تنجيس مقدار كر من بعض المياه وامثال ذلك من موارد الاستعمالات
من الكتاب والسنة فتعين في هذا كله ارادة الجميع وهو معنى العموم فاحفظه
فانه مهم وعليه العمل وهو معنى قولهم عليهم السلام علينا ان نلقي اليكم الاصول
وعليكم التفريع اي تعطيكم القواعد الكلية وتعلق الاحكام عليها فتعرفوا
احكام جزئياتها منها ه • والعموم كما يكون في المعاني الحقيقية
كذلك يكون في المعاني المجازية ويسمى عموم المجاز وهو واضح والحق
ان اللام الداخلة على الجمع اذا لم تكن للعهد فهي للعموم وفي الداخلة
على المفرد خلاف والذي صرح به ائمة العربية اشتراكها بين الجنس
والاستغراق وقيل مع انتفاء العهدية يترجح كونها استغراقية الا
مع وجود قرينة تعين احدهما واما على ما حققناه وحررناه
عليه فلا مجال لغير الاستغراق في المفردات التي علق الشارع الاحكام
عليها ه الخامس الخاص والاطلاق والتقييد • وهو يقابل العام
والتخصيص تمييز بعض الجملة بالذكر وهو ينقسم الى متصل ومنفصل
فالمتصل الاستثناء والشرط والتقييد بالصفة فالاستثناء اخراج
ما لولاه لدخل في الكلام وانما يصح بشرط ان يبقى من المستثنى منه
شيء

٧ وهو يقابل العام م

٧ والغاية م

شيء فلا يصح من الناقص ولا المساوي ومن شرطه ان يكون متصلا بالكلام
ويجوز تقديم المستثنى على المستثنى منه ويجوز الاستثناء من الجنس ومن غيره
والشرط يجوز ان يتقدم على المشروط ٧ • والمقيد بالصفة يحمل عليه
المطلق كالرقبة قيدت بالايمان في بعض المواضع واطلقت في
بعض فيحمل المطلق على المقيد قيل ولا فرق في حمل المطلق على المقيد
حيث يحمل عليه بين كونه مثبتا او منفيا والظاهر بل الاصح الفرق فيحمل
في المثبت دون المنفي فانه يجب العمل بهما جميعا لامكان
ارادة الجميع فلو قال لا تؤذ مؤمنا ثم قال لا تؤذ مؤمنا
عالما فانه لا يجوز ايذاء المؤمن مطلقا عالما كان او غيره ٧ ويجوز تخصيص
الكتاب بالكتاب والكتاب بالسنة والسنة بالسنة والسنة بالكتاب
السادس المجمل والمبين • المجمل ما يفتقر الى البيان والبيان اخراج الشيء
عن حيز الاشكال الى حيز التجلي والتوضيح والمبين هو النص او
الظاهر او العموم وقد مر شرحها ه السابع الناسخ والمنسوخ والنسخ لغة
معناه الازالة واصطلاحا الخطاب الدال على رفع الحكم الثابت
بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه ويجوز
نسخ الرسم وبقاء الحكم ونسخ الحكم وبقاء الرسم ونسخهما جميعا
والنسخ الى بدل والى اغلظ او اخف والى غير بدل ويجوز نسخ الكتاب

والكتاب السنة

بالكتاب والسنة والسنة والكتاب هي هذه اقسام ما انقسمت اليه
القولية وأما السنة الفعلية فان كان الفعل الصادر عن النبي صلى الله
عليه وآله طبيعياً فلا دلالة فيه على حكم في حق الامة وكذلك ما لم يظهر
فيه قصد القربة او جهلت طبيعته وان وقع بياناً للنص علم جهته من
وجوب او ندب او اباحة وعموماً وخصوصاً وان ظهر قصد القربة ولم يكن خاصاً
فهل يجب او يستحب او يتوقف خلاف ورجح الاكثر الوجوب للتاسي والامر
في هذا سهل وانما يحتاج اليه من كان بحضرته صلى الله عليه وآله واما نحن فان
نقلت الينا بعض افعال صاحب الشرع فانها تبينها هذا قدر
ما يحتاج اليه ونتعرف به من اصطلاح ما يذكر في كتب الاصول على قاعدة ما
ذهبنا اليه فلا حاجة لنا الى الكلام في الاجماع ومسائله اذ اجماع العامة
عندنا باطل والاجماع المعتبر عند الخاصة في هذا الزمان متعذر او متعسر
بل هو مجرد فرض كما عرفت سابقاً تحقيقه فان احببت حقيقته ومعرفة
مسائله فهو مسطور في كتب اصول اصحابنا المتاخرين وكذلك سقط عنا
معرفة الاخبار وتقسيماتها ومعرفة كيفية تراجيحها عند التعارض
على مذاق المتاخرين لانا بينا طريق عملنا فيها وكذا اسقط عنا البحث
عن حال المفتي والمستفتي لما قدمناه من الاخبار الدالة على بيان من
يجوز له الفتوى ومن لا يجوز واما القياس والاجتهاد بالرأي والتظني
فليس

وهو كون قول الامام المعصوم داخلاً في جملة اقوال المجمعين صح بطريق العلم القطعي صح

الاصولية

فليس من مذهبنا استعمالها فصل ولنختم ما ذكرناه من القواعد
بما تمس الحاجة الى معرفته وهو ذكر الوجه الذي يجب ان يحمل عليه مراد الله بخطابه
وهو فصل نافع يعرف منه استعمال علم الاصول فيما وضع لاجله اعلم انه
اذا ورد خطاب عن الله تعالى فلا يخلو من ان يكون محتملاً او غير محتمل فان كان
غير محتمل بان يكون خاصاً وجب ان يحمل على ما يقتضيه ظاهره الا
ان يدل على انه اراد به غير ظاهره دليل فيحمل عليه فان دل الدليل على انه
اراد بالخاص غيره وجب حمله على ما دل عليه وان دل على انه لم يرد الخاص
نظر فيه فان كان ذلك الخاص مما لا يتسع الا في وجه واحد وجب ان يحمل
على انه مراد به والا ادى ذلك الى ان يكون ما اراد بالخطاب شيئاً وان كان
ذلك مما يتسع به في وجوه كثيرة وجب التوقف فيه ولا يقطع على انه اريد به
البعض او اريد به الجميع لعدم الدليل وقال قوم يجب حمله على الجميع وما
قلناه احوط لانه لا يمتنع ان يكون اراد بعض تلك الوجوه واخر بيانه
الى وقت الحاجة على ما هو الاصح من جواز تاخير بيان المجمل عن وقت الخطاب
الى وقت الحاجة كما سنبينه فلو اراد به جميع الوجوه مع جملة لا يبينه على انه لا
يقبح تاخير البيان عن وقت الحاجة فليس احد المحتملات اولى من الاخر فلا
التوقف فان فرضنا ان الوقت وقت الحاجة ولم يتبين المراد منه
من تلك الوجوه وجب حمله على جميعه لانه ليس حمله على بعض باولى من بعض

كيفية العمل بالخاص

فان دل الدليل على انه اراد بعض تلك الوجوه وجب حمله عليه والقطع على انه
لم يرد غيره لانه خاص ولا ظاهر هنا يمكن حمله على جميعه بخلاف العام
او ما له ظاهر كما سنقوله ومتى دل دليل على انه اراد به الخاص باللفظ
وما عداه مراد بدليل وذلك نحو قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء
الآية فانه قد علم ان النبي صلى الله عليه وآله مراد باللفظ وما عداه من الامة
بدليل هكذا نفعل بالخاص واما العام فاذا ورد فانه ينبغي
حمله على ظاهره فان دل الدليل على انه اراد منه غير ما اقتضاه الظاهر
وجب حمله عليه وان دل الدليل على انه اراد بعض ما تناوله اللفظ فينبغي
ان يخرج عنه المراد منه ويقطع على ان الباقي مراد بحكم اللفظ ولا يجب
التوقف فيه لان له ظاهراً بخلاف ما تقدم في الخاص ومتى ورد لفظ
مشترك بين شيئين او اشياء فان دل الدليل على انه اراد جميع تلك الاشياء
تلك الاشياء وجب حمله عليها وان دل الدليل على انه اراد بعضها وجب
القطع على انه مراد وما عداه متوقف فيه لان كون احدهما مراداً
لا يمنع من ان يكون يريد الاخر وان دل الدليل على انه لم يرد احدهما وكان
اللفظ مشتركاً بين شيئين وجب القطع على انه اراد به الاخر والا خلا
الخطاب من ان يكون اريد به شيئاً اصلاً وان كان مشتركاً بين اشياء
قطع على انه لم يرد ما خصه بانه غير مراد وتوقف في الباقي وانتظر البيان
ومتى

كيفية العمل بمحتملات العام

كيفية العمل بمحتملات المشترك

ومتى كان اللفظ مشتركاً ولم يقترن به دلالة اصلاً وكان مطلقاً وجب
التوقف فيه وانتظار البيان وليس بان يحمل على بعضه باولى من ان يحمل
على جميعه وتاخير البيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة جائز
فان كان وقت الحاجة واطلق اللفظ المجمل وجب حمله على جميعه لانه ليس
بان يحمل على بعضه باولى من بعض ولو اراد بعضه لبينه لان الوقت
وقت الحاجة فمتى كان الوقت وقت الحاجة ولم يتبين وجب حمل اللفظ
على انه اراد به الجميع ثم ينظر فيه فان امكن الجمع بينهما وجب القطع
على انه اراد ذلك على طريق الجمع وان لم يمكن الجمع بينهما وجب القطع على
انه اراد به الجميع على وجه التخيير وهذا الذي ذكرناه كله فيما يصح ان
يراد باللفظ الواحد اما ما لا يصح ان يراد باللفظ الواحد فانه لا بد
فيه من اقتران بيانه لان الوقت وقت الحاجة على ما فرضناه
ومتى كان اللفظ شرعياً منقولاً عما كان عليه في اللغة وجب حمله على ما
تقرر عليه في الشرع فان دل الدليل على انه لم يرد ما وضع له في الشرع
نظر فيما عداه فان كان الوجوه التي يمكن حمل الخطاب عليها محصورة
وكان الوقت وقت الحاجة وجب حمله على جميعها لانه ليس حمله على بعضها
باولى من حمله على جميعها ولو كان المراد بعضها لبينه لان الوقت وقت

كيفية العمل بمحتملات المجمل المشترك

الوقت م

كيفية العمل بالمنقول الشرعي

الحاجة وان لم يكن الوقت وقت الحاجة توقف في ذلك الى ان يرد البيان
حسب ما قدمناه في الالفاظ المشتركة سواء وان دل الدليل على
انه اراد بعض تلك الوجوه لم يكن مانعا من ان يراد به الوجوه الأخر
فان كان الوقت وقت الحاجة وجب حمله على ان المراد به جميعه وان
لم يكن وقت الحاجة توقف على البيان على ما بيناه ه فاما
كيفية المراد باللفظ الواحد للمعاني المختلفة فالذي ينبغي ان يحصل
في ذلك ان نقول لا يخ اللفظ من ان يكون موضوعا لاشياء على الحقيقة
ويفيد في جميعها معنى واحدا او يفيد في كل واحد منها خلاف ما
يفيده في الاخر فان كان الاول فلا خلاف بين اهل العلم في انه يجوز
ان يراد باللفظ ذلك كله وان كان القسم الثاني فاختلف في ذلك فقال
قوم لا يجوز ان يراد المعنيان المختلفان بلفظ واحد وقالوا متى دل الدليل
على انه اراد هما جميعا فلا بد من ان نفرض من انه تكلم باللفظ مرتين
اراد بكل مرة منهما معنى واحدا وعلى هذا حملوا اية القرء فقالوا لما
دل الدليل على انه اراد هما جميعا بحسب ما يؤدي اجتهادنا اليه علمنا
انه تكلم بالاية مرتين [illegible] على النبي صلى الله عليه واله وقالوا في الحقيقة
والمجاز والكناية والتصريح مثل ذلك وقالوا لا يجوز ان يريد بقوله
او لامستم النساء الجماع واللمس باليد وبقوله ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم
العقد

كيفية العمل باطلاق اللفظ الواحد على المعاني المختلفة

بخبر الواحد بعد ان حرر الخلاف ونقل اسماء المخالفين من اهل الخلاف واستدل
على صحة ما ذهب اليه ورد تعلق مخالفونا باشياء وذكر لهم تسع حجج واجاب
عنها وكل هذا يدل على ان الخلاف مع العامة واصرحها دلالة الوجه الخامس
وجوابه قال وخامسها وهي الطريقة التي بها يصولون وعليها كلهم يعتمدون
واياها يرتضون ويرتبونها ان الصحابة مجمعة على العمل باخبار لا تبلغ التواتر
وذلك ظاهر فيما بينهم من كل شيء كان ظاهرا ويذكرون رجوعهم في وجوب الغسل
في التقاء الختانين الى ازواج النبي صلى الله عليه واله عند اختلافهم في ذلك
وعمل عمر بن الخطاب بعد التوقف والتردد في جزية المجوس على خبر عبد
الرحمن بن [illegible] اجمعوا على ذلك ونحو عمله في دية الجنين على خبر حمل بن مالك ونحو
عمل ابي بكر في ميراث الجدة على قول الواحد والاثنين ونحو ما روي عن علي
كنت اذا سمعت عن رسول الله صلى الله عليه واله حديثا نفعني الله ما
شاء ان ينفعني به واذا حدثني غيره استحلفته فاذا حلف لي صدقته
وحدثني ابو بكر وصدق ابو بكر ورجع في حكم المذي الى خبر المقداد قالوا
ووجدناهم بين عامل بهذه الاخبار وتارك للنكير عليه ولو كان ذلك خطاء
لكانوا قد اجمعوا على الخطاء وذلك غير جائز واجاب عنه قدس سره بقوله
ويقال لهم فيما تعلقوا به خامسا انتم تعلمون باي شيء تدفع الامامية
هذه الطريقة وهو انها تقول انما عمل باخبار الاحاد من الصحابة المتامرون

الذين يحتشم التصريح بخلافهم والخروج عن جملتهم فالامساك عليهم لا يدل
على الرضا بما يفعلوه لانا نشترط في دلالة الامساك على الرضا ان لا يكون
له وجه سوى الرضا من تقية وخوف وما اشبه ذلك فبطل ان يكون ما
ذكروه اجماعاً ثم عدل قدس سره الى الجواب عن هذا الاحتجاج بطريق اخر
حيث قال غير انا نعدل عن استعمال هذه الطريقة في هذا الباب لانها تخرج
وتحوج الى الكلام في الامامة وتنتقل من اصول الفقه الى اصول
الدين ولانها ثقل على الفقهاء وتوحشهم فلا نشير ما يعرفون منه وان
نعمة كثير من مخالفينا الجاشنا وتسلقوا وتوصلوا الى كل ما يثقل
علينا من غير حاجة بهم في الموضع اليه ثم بين ما عدل اليه بكلام طويل
ان شئت فقف عليه فتامل كلامه بعين بصيرة وتناوله بيد غير قصيرة
يظهر لك حقيقة الحال وصدق ما نسبناه اليه في الاخبار من المقال
ومنها ما قاله قدس سره في الذريعة في اول مسئلة خبر الواحد
حيث قال واعلم انا اذا كنا قد دللنا على ان خبر الواحد غير مقبول في
الاحكام الشرعية فلا وجه لكلام في فروع هذا الاصل الذي دللنا
على بطلانه لان الفرع تابع لاصله فلا حاجة بنا الى الكلام على هذه
الفروع ان المراسيل مقبولة او مردودة ولا على ترجيح بعض الاخبار
على بعض فذلك كله شغل قد سقط عنا وانما تكلف الكلام على هذه
الفروع من ذهب الى صحة اصلها وهو العمل بخبر الواحد فهذا انتهى

تصريح

تصريح منه قدس سره بان التبطل الا المخصوص باحاديث العامة وما قسموها اليه
من المقبول والمردود وما عملوا به عند تعارض الاخبار دون احاديث
اصحابنا المنقولة من الاصول المعتمدة وقد نقلنا عنه سابقاً في مسئلة
طريق الاستدلال على فروع الامامية ما يدل على ان طريقته في الاخبار
طريقة اصحابنا المتقدمين حذو النعل بالنعل فلا تغفل ومنها ما قاله
في الذريعة في اول باب صفة المتحمل للخبر والمتحمل عنه حيث قال اعلم ان
من يذهب الى وجوب العمل بخبر الواحد في الشريعة يكثر كلامه في هذا
الباب ويتفرع لانه يراعي في الخبر صفة العمل بالخبر صفة المخبر في عدالته
وامانته فاما من لا يذهب الى ذلك ويقول ان العمل في مخبر الاخبار
تابع للعلم بصدق الراوي فلا فرق عنده بين ان يكون الراوي مؤمناً
او فاسقاً او كافراً الا ان العلم بصدق خبره يستند اليه ووقع على وجه لا
يمكن ان يكون كذباً فلا بد من كونه صادقاً على ما بيناه من الكلام على
صفة التواتر وشرطه فلا فرق على هذه بين خبر العدل وخبر من ليس
كذلك ولذلك قبلنا اخبار الكفار كالروم ومن جرى مجراهم اذا اخبرونا
عن بلدانهم والحوادث الحادثة فيهم وهذا ما اشبهه فيه انتهى وما اشبه
كلامه هذا بما نقلناه عن الشيخ قدس سره في الباب الثاني من الغرض
ان كثيراً من اصحاب الاصول كانوا ينتحلون المذاهب الفاسدة وكانت
كتبهم معتمدة وبما قاله في كتاب العدة يجوز العمل بخبر الثقة وان كان

٧ ولنعم ما قال م

فاسد المذهب فاسقاً بجوارحه فهذا شهادة منهما قدس سرهما على صحة
طريقة اصحاب الائمة واصحابنا المتقدمين وانهما من العاملين ونحن انشاء
بعد هذه المجاهدة وبذل الجهد في زمرتهم من العاملين ولهم من التابعين
لانه تثبت عندي بالبينة والبرهان ان المعتبر صدق الراوي وان كان فاسد
العقيدة وقد ثبت صدقه عند اصحاب الاصول ههه ه هه

المقام الثالث نقل الشهادة فنقول اما سمعنا فلا وجدت
احداً من الاصحاب فحص كلامه وحقق مرامه سوى المحقق الرباني ولد
الشهيد الثاني في كتابه المعالم حيث نقل عن العلامة ما اشرنا اليه في
اول الجواب عن السؤال الثاني بقولنا واصل هذا الاشتهار الخ وعن
السيد ما نقلناه عنه اولاً من جواب المسائل فبعد هذين النقلين قال وبقي
الكلام في التدافع الواقع بين ما عزاه السيد الى الاصحاب وبين ما حكيناه عن
العلامة فانه عجيب ثم حاول قدس سره التوجيه بينهما بقوله ويمكن
ان يقال ان اعتماد المرتضى فيما ذكره على ما عهده من اوايل المتكلمين منهم
والعمل بخبر الواحد بعيد عن طريقتهم وتعويل العلامة على ما ظهر له
من حال الشيخ وامثاله من علمائنا المعتنين بالفقه والحديث حيث اوردوا
الاخبار في كتبهم واستراحوا اليها في المسائل الفقهية ولم يظهر
منهم ما يدل على موافقة المرتضى ثم بعد هذه المحاولة قال والانصاف
انه

ارى نص للشهادة كلام ... على ... الخبر

والانصاف انه لم يتضح من حالهم المخالفة له ايضاً اذا كانت اخبار
الاصحاب يومئذ قريبة العهد بزمان المعصومين واستفادة الاحكام
منهم وكانت القراين العاضدة لها يومئذ متيسرة كما اشار اليه السيد ولم
نعلم منهم انهم اعتمدوا على الخبر المجرد لتظهر مخالفتهم لرأيه فهذه من
هذا المحقق السيد المحقق فالانصافه لهذا ابطل ما حاوله اولاً فاستحيا
عن ابطال ما حاوله الآن تعليله في انصافه عدم المخالفة بقوله اذ
كانت اخبار الاصحاب يومئذ قريبة العهد الخ عليك لانك قد عرفت
من كلام معاصرنا سابقاً عند نقلنا كلامه في المنتقى ان المحتاج الى تلك
القواعد والقراين هم اصحاب الاصول وكانت متيسرة لهم ومنها
جمعوا اصولهم فبعد انقطاع طرق الرواية عن الائمة صلوات الله عليهم
وانحصار طرق مدارك الاحكام فيما نقل بتلك القواعد وجمع بتلك
القراين والفوايد لا فرق بين قرب الزمان وبعده والقرينة القوية
التي جوزت العمل بما تضمنته كتب اصحابنا من الاخبار شهادة الاخيار
وكذلك اعترف هذا المحقق الرباني للشيخ ايضاً بما سنذكره عن قريب
عنه والحاصل ما وجدت احداً سواه جعل الله الجنة مثواه اعترف
لهذا السيد الاجل بهذا الاعتراف ولا انصفه بهذا الانصاف

بل وجدت اكثرهم ينادي على مذهبه بالبطلان في كل حين وآن ولو فهموا
كلامه بكنه حقيقته لقالوا اللهم اجزه عنا خيراً كما جزيت نبياً
عن امته لانه قدس سره بذل مهجته واتعب قريحته ونقب افكاره وصرف
ليله ونهاره في ابطال جميع اخبار اعدائهم من اهل الخلاف ونادى
عليها بالويل والثبور وحكم عليها بالاختلاق والزور وكفاهم مؤنة
التعب وحقق لهم اصول المذهب وشهدت لهم نجابته وسيادته
وعلو همته وعدالته بان احاديث كتبهم ملحقة بالمتواترات في وجوب
العلم والعمل ورد عنهم الشبهات ودفع عنهم المعضلات فكان جزاؤه
منهم الخذلان ونسبة قوله الى البطلان سامحهم الله فيما نسبوه الى
علي مجده وادخلهم الله الجنة بشفاعته وشفاعة ابيه وجده

واما شيخ الطائفة قدس سره فنسب له المحققان صاحب الشرايع في اصوله
وصاحب المعالم في معالمه بانه لم يعمل بالخبر الواحد مطلقاً بل بما دون
اصحابنا في كتبهم الاخبارية واشتهر العمل به وما عدا ذلك مما خلت عنه
الكتب واشتهر العمل ولم يشتهر ولم يتم عليه العمل فهو عنده مردود
وان كان المراوي له امامياً قال المحقق الاول في اصوله وهي بالمختصر
كتاب العدة وذهب شيخنا ابو جعفر رحمه الله الى العمل بخبر العدل من

رواة

رواة اصحابنا لكن لفظه وان كان مطلقاً فعند التحقيق يتبين انه لا يعمل بالخبر مطلقاً
بل بهذه الاخبار التي رويت عن الائمة ودونها الاصحاب لا ان كل خبر يرويه
امامي يجب العمل به هذا الذي يتبين لي في كلامه ويدعي اجماع الاصحاب
على العمل بهذه الاخبار حتى لو رواها غير امامي وكان الخبر سليماً عن المعارض
واشتهر نقله في هذه الكتب الدائرة بين الاصحاب عمل به واحتج
لذلك بثلاثة وجوه ثم ساق هذا المحقق كلامه الى اخرها ان شئت تنظرها
في اصوله وان شئت تنظرها في العدة هـ وقال المحقق الثاني بعد ما
نقلناه عنه من الانصاف للسيد من عدم مخالفته للقوم وقد تفطن
المحقق من كلام الشيخ لما نقلناه بعد ان ذكر عنه حكاية الخلاف ههنا
انه عمل بخبر الواحد اذا كان عدلاً من الطائفة المحقة واورد احتجاج
القوم من الجانبين ثم قال وذهب شيخنا ابو جعفر رحمه الله الى العمل بخبر الواحد
من رواة اصحابنا لكن لفظه وان كان مطلقاً فعند التحقيق يتبين انه لا
يعمل بالخبر مطلقاً بل بهذه الاخبار التي رويت عن الائمة عليهم السلام ودونها
الاصحاب لا ان كل خبر يرويه امامي يجب العمل به ثم ساق كلامه الى اخر ما
نقلناه عن المحقق الاول الى ان قال قدس سره وما فهمه المحقق من كلام
الشيخ هو الذي ينبغي ان يعتمد عليه لا ما نسبه العلامة اليه هذا اخر كلامه
زيد في الكرامة فظهر حقيقة ما ذهب اليه في الخبر هذان السيدان الشيخان بالعيان

وبما شهد لهما به هذان المحققان المنصفان رحمهما الله وكليهم وتابعهم باسط باعاً لو صدد ذراعيه يجوز ذلك اليه ويعتقده ويعتمد عليه والله الهادي. ولنختم هذا المقام بكلام آية الله في العالمين شيخ المحققين معلم المدققين صاحب الشرايع والمختصر في كتابه المعتبر اذ لنا مسّ على صحة طريقتنا شهادات وتبيين حقيقة مذهبه وانه يخالف مذهب المتاخرين تارة وبتضيعه اخرى فهو عند اساسه لا الى على مطلوبه متقدم لا يطعن بروايته وعند برده على من خالفه متاخر فلننقل ما يصلح لنا نقله عنه اذ اكثر ما قاله في ديباجته لنا قال قدس سره في موضع كانى بكثير ممن يتحلى هذا الفن يقف على شيء من مقاصد هذا الكتاب فيستشكله ويجبل نكره فلا يحصله فينزله بذهنه الجامد على التاويل الفاسد ويدعو الى متابعته لظنه الاصابة فهو كما قيل اساء سمعاً فاساء اجابة فعليك بانعام النظر فيما يقال مستفرغاً وسعك في ذلك الاحتمال فاذا تعين لك الوجه فهناك تقل والا فاعتصم بالتوقف فانه ساحل الهلكة واعلم انك في حال فتواك مخبر عن ربك وناطق بلسان شرعه فما اسعدك ان اخذت بالحزم وما اخيبك ان بنيت على الوهم فاجعل فهمك تلقاء قوله تعالى قل ارايتم ما انزل الله لكم فجعلتم منه حلالاً وحراماً قل الله اذن لكم ام على الله تفترون وانظر كيف قسم الحكم الى المكلف مما لم يتحقق الاذن فيه فانت مفتر انتهى

فلقد

تحقيق مذهب المحقق المعتبر

٧ ويتبين انه قد يوصل الى بعض الاصول المعتمدة ولنا معه كلام هم

فالقدح بانها احاد مع ان اخبار الاحاد وهو عين المراد. وقال في موضع اخر ادعى فيه ان مذهب اهل البيت عليهم السلم منعين الاتباع واقام عليه الادلة والبراهين من الكتاب والسنة من طريق المؤالف والمخالف وبعد الفراغ منها قال ووراء هذه الاخبار اضعافها دالة على اختصاص اهل البيت بالمزية الموجبة للاتباع ثم استشعر على نفسه اعتراضاً فقال لا يقال هذه اخبار احاد وهي لا توجب العلم لانا نجيب بانها وان كانت احاداً لكن اذا انضمت الى ما نقله الامامية فهذا المعنى بلغت التيقن والا فاي عاقل يجوز ان يحتمع هذا الجم الغفير على اختلاق مثل هذه الاخبار واضعافها مما املاء الصحف هذا ما نطق به محصلاً ولو سلمنا انها احاد لكان الناس بين امامي ومخالف وكل مخالف يعتمد على فتوى قياس عامل باخبار الاحاد مثبت به الاحكام الشرعية وقد اجمع الناس الا من لا عبرة به بان الخبر ارجح من القياس بالعمل ويجب اعتماد فتوى هذه السادة لان الاخبار الدالة على وجوب متابعتهم اقوى من الاخبار التي بنى عليها فقهاء الجمهور مذاهبهم ٧ انتهى. وكلامه هذا شهادة لنا ومنه اثبتنا الباب الاول من كتابنا هذا. وقال في موضع اخر بعد ذكر مستند الاحكام وجعلها خمسة الكتاب والسنة والاجماع ودليل العقل والاستصحاب ثم قال عقيب ذكر السنة افرط الحشوية في العمل بخبر الواحد حتى انقادوا لكل خبر وما فطنوا لما تحته من التناقض

٧ ما اورده من هذا المحقق من كلام ... باقيه هم

فان من جملة الاخبار قول النبي صلى الله عليه وآله ستكثر بعدي القالة علي وقول الصادق عليه السلم ان لكل رجل منا رجلاً يكذب عليه. واقتصر بعض عن هذا الافراط فقال كل سليم السند يعمل به وما علم ان الكاذب ٣ قد يصدق والفاسق قد يصدق ولم يتنبه ان ذلك طعن في علماء الشيعة وقدح في المذهب اذ لا مصنف الا وقد يعمل بخبر المجروح كما يعمل بخبر العدل ٧ وافرط اخرون في طرف رد الخبر حتى احالوا استعماله عقلاً ونقلاً واقتصر اخرون فلم يروا العقل مانعاً لكن الشرع لم ياذن في العمل به وكل هذه الاقوال منحرفة عن السنن والتوسط اصوب فما قبله الاصحاب ودلت القراين على صحته عمل به وما اعرض عنه الاصحاب او شذ يجب اطراحه لوجوه. اولها انه مع خلوه عن المزية يكون جواز صدقه مساوياً لجواز كذبه فلا يثبت الشرع بما يحتمل الكذب. الثاني اما ان يفيد الظن او لا يفيد وعلى التقدير الاول لا يعمل به اما بتقدير عدم الافادة فمتفق عليه واما بتقدير افادة الظن فمن وجوه ثلاثة احدها قوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم الثاني قوله تعالى ان الظن لا يغني من الحق شيئاً الثالث قوله تعالى وان تقولوا على الله ما لا تعلمون. والثالث ان الاصل حظر دليلاً ما كان عداه لا مستند الى المظنون وان نقل عن حكم الاصل كان عسراً او ضرراً وهو منفي بالدليل ولو قيل هو مفيد للظن فيعمل به نقضناه

٣ او ما علم ان الكاذب قد يصدق والفاسق قد يصدق ظ

٧ وصدق والله فيما قال فان عمل الطايفة المحقة على ذلك لان كل ما صح الخبر عندهم صحة وروده عن اصحاب العصمة سلام الله عليهم كاينا ما كان راويه وصحة وروده عنهم عليهم السلم لتقييد اصحابهم عمل اصحابهم المعاصرين لهم والتابعين لهم به لانه قد تبين عندهم صحة وروده عنهم واخذه من الاصول المنقولة عنهم المعروضة عليهم ... وفي باب ... اصحاب الائمة وفي باب ... علمائنا المتقدمين وفي مواضع اخرى يجر الكلام الى ذكره هم

من الضرر المظنون منعنا افادة الظن لقوله عليه السلم ستكثر بعدي القالة فاذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافقه فاعملوا به والا فردوه وخبر صدق ولا اقرم هذا القبيل الا ويحتمل ان يكون من القبيل المكذوب انتهى وهكذا نقول كما عرفت وما احسن ما شهد لنا بقوله اذ لا مصنف الا وقد يعمل بخبر المجروح كما يعمل بخبر العدل فهذه شهادة منه بان كتب احاديثنا ماخوذة من الاصول المعتمدة كلها ما كان رواتها لان المعتبر صدق الراوي وقد ثبت عند اصحاب الاصول واقربها السلف والخلف فلا اعتناء من بالاصطلاح المستحدث الجديد فان فيه طعناً بعلماء الشيعة اصحاب الائمة والتابعين لهم وتخريباً لاحاديثهم بالاقسام. ثم استشعر قدس سره على هذا الخبر اعتراضاً على نفسه حيث قال لا يقال هذا خبر واحد لانا نقول ان كان الخبر حجة فهذا احد الاخبار وان لم يكن حجة فقد بطل الجميع ولان الامامية عاملة بالاخبار وعملها حجة لانا نمنع ذلك فان اكثرهم يرد الخبر بانه واحد وبانه شاذ فلولا استنادهم مع الاخبار الى وجه يقتضي العمل بها لكان عملهم اقتراحاً وهذا لا يظن بالفرقة الناجية واما انه مع عدم الظفر بالطاعن والمخالف لمضمونه يعمل به فلانه مع عدم الوقوف على الطاعن والمخالف يتيقن انه حق لاستحالة تواطؤ الاصحاب على القول بالباطل وخفاء الحق

٧ على هذا الخبر الواحد ... قول النبي ستكثر ... هم

بينهم واما مع القرائن فلانها حجة بانفرادها فيكون دالة على صدق مضمون الحديث ويراد بالاحتجاج به التاكيد انتهى فهذه شهادة منه لنا بان كتب احاديثنا المنقولة عنهم كلها صحيحة من هذا القبيل لتواطؤ الاصحاب على العمل بها ولا معرفتهم عنها وتواطؤهم على الكذب مستحيل باطل كما ذكرناه في الادلة. ثم استشعر اعتراضا فقال لا يقال لو لم يكن خبر الواحد حجة لما نقل لانا نقول ذلك ينقل خبر من عرف فسقه وكذبه ومن عرف بوضع الاخبار ورمي بالغلو وبالاخبار التي استدلوا بها في المباحث العلمية كالتوحيد والعدل والجواب في الكل واحد انتهى فتبين انه قدس سره لم يعمل بالخبر مطلقا بل بما قبله الاصحاب او دلت عليه القرائن كما نقلناه عن الشيخ واستشهدنا له بكلام هذا المحقق في اصوله. ثم قال في موضع اخر من كتابه المعتبر السبب المقتضي للاقتصار على من ذكرناه من فضلائنا لما كان فقهاؤنا رضوان الله عليهم في الكثرة الى حد يتعسر ضبط عددهم ويتعذر حصر اقوالهم لاتساعها وانتشارها وكثرة ما صنفوه وكانت مع ذلك منحصرة في اقوال جماعة من فضلاء المتأخرين اجتزأت بايراد كلام من اشتهر فضله وعرف تقدمه في نقد الاخبار وصحة الاختيار وجودة الاعتبار واقتصرت من كتب هؤلاء الافاضل على ما بان فيه اجتهادهم وعرف به اهتمامهم وعليه اعتمادهم

ثم

ثم اخترت نقله الحسن بن محبوب ومحمد بن ابي نصر البزنطي والحسين بن سعيد والفضل بن شاذان ويونس بن عبد الرحمن ومن المتأخرين ابو جعفر محمد بن بابويه القمي رضي الله عنه ومحمد بن يعقوب الكليني ومن اصحاب كتب الفتاوى علي بن بابويه وابو علي بن الجنيد والحسن بن ابي عقيل العماني والمفيد محمد بن محمد بن النعمان وعلم الهدى والشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي انتهى كلامه رفع مقامه فهذه شهادة منه بانه قد وصل اليه بعض الاصول المعتمدة فما ظنك بابي جعفر محمد بن يعقوب الكليني الذي بذل مهجته وصرف ايامه واقامته ودار البلدان وفارق الاوطان على جمعها حتى جمع كتابه في مدة عشرين سنة وما ظنك بمحمد بن بابويه وما ظنك بشيخ الطائفة الذي اخذ كتابيه عنهما مع غير ذلك من الاصول التي وصلت اليه فالعجب من هذا المحقق قدس سره فانه في هذا الكتاب المعتبر لا من الى السيد على ما ارتضيه بقوله لنا ما رواه فلان ولنا ما رواه فلان من دون وصف الحديث بالصحيح او الحسن او الموثق بل جل استدلالاته بالحديث الضعيف على اصطلاح المتأخرين فاذا اعترض عليه احد بان في الرواية التي استدللت بها بعض فاسدي المذهب فيجيب عنه بانهم جماعة مشهود لهم بالثقة الى ان استدل بها خصمه على بعض المسائل فيعترض عليها بما اعترض عليه فهو في

العمل على ما يختار متقدم وبالجواب عن حجج من خالفه متأخر والحاصل من هذا قدس سره مذهب الشيخ في العمل ويرد بعض الاخبار في بعض الاحيان بما قد يرد به الشيخ في التهذيب والاستبصار فان قبل عذرنا السابق عن الشيخ فليقبل عن هذا المحقق والا فالكلام عليهما بما تكلمنا به مع اصحابنا المتأخرين بل معهما اكثر لان الانكار بعد الاعتراف من اعجب العجائب واغرب الغرائب بل ما رايت اعجب من هذا المحقق ومن العلامة واتباعه نور الله مراقدهم حيث لم يرتبوا ابواب الفقه باشتراط العدالة في الراوي في كتبهم الاصولية ويقولون لا فسق اعظم من عدم الايمان ويردون على قول الشيخ في العدة بان الطائفة عملت على اخبار فاسدي العقيدة بشرط ان لا يكونوا متهمين بالكذب ويقولون نحن نمنع هذه الدعوى ونطالب بدليلها كما تكلم به هذا المحقق في اصوله ويخالفون هذه المبالغة العظيمة وهذا الاشتراط العظيم في كتبهم الاستدلالية فيعملون بقول الممدوح بل بقول الموثق والمجروح. فما هذا الاضطراب الا من مخالفة الاصحاب فهل يحصل من البناء على غير اساس الا الخراب وسرعة الانتقال الى الاشفاق والانقلاب فما حيلتي بمن يدعي انه من العلماء الاعلام وهو بالحقيقة من اراذل العوام يبطل جميع كتابي هذا من دون ان ينظر فيه فيقول لم يترك مذهب العلامة واتباعه

فانظر الى مستند العلامة ومعتمد المحقق وفي كتب الادلة لغيرهما من تحقيق وجدوا ما تجد صدق ما قلناه صح

واتباعه ويعمل بمذهبكم ويساعدهم على هذا المقال امثاله من الجهال ويعتقدون ان من خالفهم من اهل الضلال فالحمد لله على مخالفتنا لهم باوضح الاستدلال ومتابعتهم لهم من باب تقليد الرجال المذموم على كل حال ونسأله سبحانه الصبر على ما نسمعه منهم من افحش ولحن المقال ولنختم هذه الباب بفائدتين. الاولى اعلم ان العامة لما كان اجتهادهم على طريقة ما حكيناه عنهم في مقدمة هذه الباب قالوا بدوام العمل بظنون اربعة من مجتهديهم دون غيرهم من المجتهدين واوجبوا على كل من تأخر عن هؤلاء الاربعة ان يكون اجتهادهم موافقا لواحد منهم واما اصحابنا المتأخرون فقد قالوا بالظن المتعلق بنفس احكامه تعالى كما قاله العامة وقالوا ان قول الميت كالميت. اقول الحق في قول الميت ان كان ماخوذا من الاستنباطات الظنية البحتة والادلة العقلية الصرفة فهو كالميت بل هو في حياة قائله كذلك حسب ما دلت عليه الادلة القاطعة من الكتاب والسنة وان كان على طريقة اصحابنا المتقدمين بان يكون ماخوذا من صريح الكتاب والسنة او لوازمهما البينة فلا يموت بموت قائله الا فتوى كانت مبنية على حديث ورد في الواقع من باب التقية فانه ينقطع العمل به اذا ظهر المهدي صلوات الله عليه لانهم صلوات الله عليهم

اجازوا لنا العمل به الى تلك المدة الشريفة قربها الله القريب المجيب وكذلك فتاوى اصحابنا وكذلك فتاوى اصحابنا المتاخرين الماخوذة منها كذلك فانها لا تموت بموتهم ومعرفة ذلك عنهم في كتبهم الاستدلالية ممكن ولكن التمييز بين الماخوذ لذلك وبين الماخوذ من الاستنباطات الظنية من كتب فتاويهم ومتونهم المجردة عن الادلة صعب جدا بدل على ما اخترناه ما تواتر من الاخبار عن الايمة الاطهار من ان حلال محمد صلى الله عليه وآله حلال الى يوم القيمة وحرامه حرام الى يوم القيمة واما ظنونات المجتهدين فليست نسبتها الى النبي صلى الله عليه وآله بدلالة ما قدمناه من الايات والروايات ولما كانت طريقتنا في باب ما اخترناه مستدلا عليها بالكتاب والسنة فلا تموت بموتنا كما لا تموت كتب اصحاب الاصول وجامعيها بموتهم وكذا ما سنجرده ان شاء الله من صريح الكتاب والسنة ولازمهما البين من الرسايل المخمس في العبادات المخمس ولهذه الفايدة مزيد اتمام نذكره ان شاء الله فيما يحتاج اليه من العلوم

الفايدة الثانية • اذا كان انحصار طريق العمل بالاخبار المعمول عليها في ساير الاعصار اما لكونها متواترة او كالمتواترة في وجوب العلم والعمل سقط عنا جميع ما قاله المتاخرون من احكام خبر الواحد واقسامه وجهة تراجيحه المقررة في علم الاصول ومن كيفية انحاء تحمله من الوجوه المشهورة المذكورة في كتب

اصول

٧ التي تزيد وتنقص وتقوى وتضعف ولم يستمر العمل عليها عندهم ولم يحصل عليها اتفاقهم لتخالف الافهام والناس فيها بل الواحد منهم يخالف نفسه فيها مرارا كما حكيناه سابقا واوضحناه منهم فليت شعري كيف يحكم بها مما ينبغي الى يوم القيمة بل العامل بها على خطر ان لم يعفو الله عنه

ذكر امور يستغنى عنها من كان على طريقتنا وذكر كيفية تحمل الاخبار

اصول ودرايات العامة والمتاخرين من الخاصة حتى طريق الاجازة لاني اعتقد مثل ما اعتقده المحقق الرباني ولد الشهيد الثاني في معالمه حيث قال واعلم ان اثر الاجازة بالنسبة الى العمل انما يظهر حيث لا يكون متعلقها معلوما بالتواتر ونحوه ككتب اخبارنا الاربعة فانها متواترة اجمالا والعلم بصحة مضامينها تفصيلا لا يستفاد من قراين الاحوال ولا مدخل للاجازة فيه غالبا وانما فايدتها في بقاء اتصال سلسلة الاسناد بالنبي صلى الله عليه وآله والايمة عليهم السلم وذلك امر مطلوب مرغوب اليه للتيمن كما لا يخفى على ان الوجه في الاستغناء ربما اتى في غيرها من وجوه الرواية غير ان رعاية التصحيح والامن من حدوث التصحيف وشبهه من انواع الخلل يدخل في وجه السماع ونحوه وذلك ظاهر انتهى وقريب من ذلك قال في كتابه المنتقى وما اعتقده واراده مدرسه مرادي واعتقادي والله الهادي فها انا اذكر من باب التيمن والتبرك كيفية تحملي للاخبار وطريقة اتصالي باصحابها الذين اتصلوا به الى النبي والايمة عليهم السلم فاقول اني اروي الكتب الاربعة وغيرها وغيرها من احاديث اصحاب العصمة سلام الله عليهم بعدة طرق عن جماعة متعددين من مشايخ علماء عاملين • فعن الشيخ الفقيه شيخي واستادي الشيخ جابر بن عباس المجاور في النجف الاشرف بعد قراءتي عليه الكتب الفقهية

كيفية تحملي للاخبار وطريقة اتصالي بمولفيها الاخبار

من الالفية والجعفرية والنافع والشرايع والارشاد والقواعد الى الميراث والدروس وبعض الذكرى وبعض المعتبر وقابلت بخدمته الاستبصار الى اخره وكتب لي اجازة طويلة بخطه الشريف بجميع ما قراته عليه مفصلا وما لم اقراه من جميع ما اجازه له شيخه الذي اخذ منه كما اخذت وهو الشيخ الجليل الشيخ عبد النبي الجزايري عن شيخيه الاعظمين العابدين والزاهدين ملا احمد الاردبيلي والسيد السند السيد محمد بن ابي الحسن صاحب المدارك وطريق اتصالهما باصحاب الكتب واهل الحديث مشهور • واجازني شيخي المشار اليه ايضا عن شيخه العالم الشيخ محمد بن الحسن بن زين الملة والدين كما اجازه له وطريق اتصاله الى حد مشهور • واجازني ايضا الشيخ محمد ولد شيخي الشيخ جابر قدس الله روحيهما بعد قراءتي عليه تهذيب الحديث الى اخر كتاب المزار وكتب لي اجازة بخطه الشريف عن مشايخه قراءة واجازة منهم الشيخ محمد بن الحسن المشار اليه وطريق اتصاله اشهر من الشمس في رابعة النهار • واجازني ايضا مولانا واستادنا الامير الكبير شرف الدين علي الحسني بعد قراءتي عليه كتاب المطول وقابلت بخدمته مختصر الفقيه الى اخره فكتب لي اجازة طويلة بخطه الشريف عن شيخه ميرزا محمد الاسترابادي المجاور بمكة المعظمة وطريق اتصاله مذكور في رجاله وعن شيخه الامير فيض الله الحسني التفريشي وعن شيخه الشيخ محمد بن الحسن المشار اليه وطريق اتصالهما معروف • واجازني

ذلك

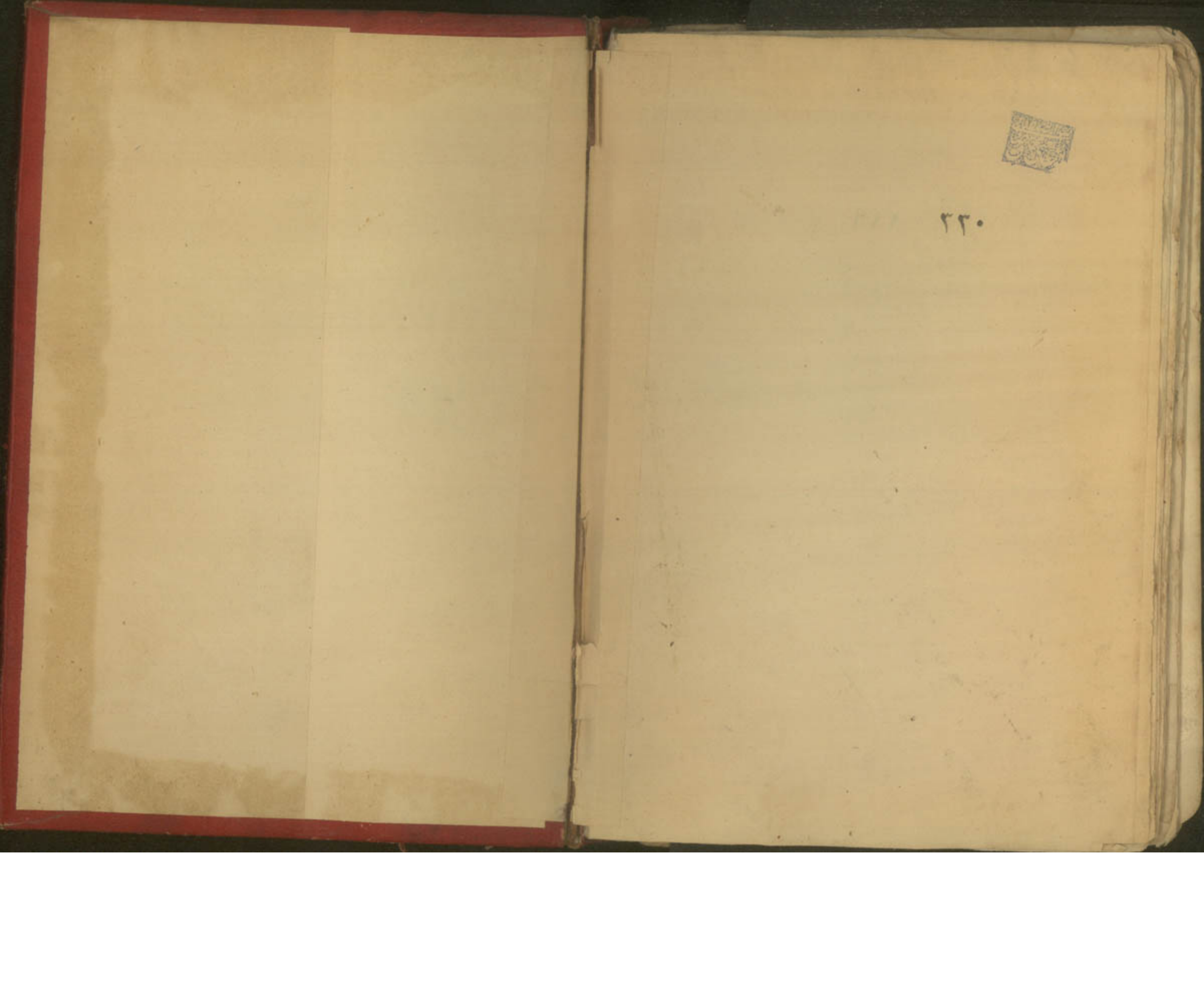
٧ اشياء كثيرة اخرها

ذلك ايضا شيخنا الشيخ محمود بن حسام الدين الجزايري مجاور امير المومنين بعد قراءتي عليه اشياء كثيرة من الفنون النقلية والعقلية اخرها الكشاف الى سورة يس وحصل المتين وبعض المختلف ومقابلة اصول الكافي وعباداته وكتب لي اجازة رشيقة انيقة عن شيخه البهايي قدس سره وطريقته واضحة مذكورة في كتابه الاربعين • وعن شيخه الشيخ محمد بن الحسن المشار اليه • واجازني ايضا عن الشيخين المذكورين الشيخ حسن المشغري في المشهد المقدس الرضوي على مشرفه صلوات الله وكتب لي اجازة بخطه • واجازني ايضا القاضي معز الدين محمد الاصفهاني بعد قراءتي عليه اغلب شرح مختصر الاصول ايام مجاورته في النجف الاشرف عن شيخه الشيخ عبد العالي عن ابيه الشيخ علي بن عبد العالي وقد رايت الاجازة عنده بخط الشيخ عبد العالي فطلبت منه الدخول في هذه السلسلة فكتبها لي بخطه الشريف • وعن شيخه البهايي فان اجازته له بخطه عنده • واجازني ذلك مشافهة ومن غير واسطة الشيخ محمد بن الحسن بن زين الملة والدين المشار اليه في النجف الاشرف ايام توجهه الى مكة المعظمة فاني قلت له يا شيخنا سمعت ان اصحاب الحديث الخاصة والعامة كانوا يجيزون لاولاد المكتب محافظة على طريق الاتصال بالنبي والال وانا احب ان تجيزني وتدخلني في هذه الرفقة فاستحسن كلامي وهمتي لنفسي فاجابني بما هو اهله واجازني واجاز كل من

كان حاضراً في مجلسه فانا اروي عنه قدس سره كلما ارويه مشافهةً وبواسطة
من ذكرتهم قدس الله ارواحهم اجمعين وهذا انا اذكر منها طريقاً واحداً والباقي
موكولاً الى اجازات المشايخ في كتبهم فاني اروي احاديث اصحاب العصمة
وغيرها عن الشيخ محمد بن الحسن مشافهة وبواسطة من ذكرته عن والده
المحقق الرباني عن الشيخ الجليل الاوحد الشيخ حسين بن عبد الصمد عن
شيخه زين الملة والدين عن الشيخ نور الدين علي الميسي عن الشيخ شمس
الدين محمد بن المؤذن عن الشيخ ضياء الدين علي ولد الشيخ الجليل السعيد
الشهيد الاول ابي عبد الله محمد بن مكي قدس سره عن الشيخ الجليل فخر الدين
محمد بن الشيخ العلامة جمال الدين قدس سره عن والده عن الشيخ الجليل المحقق
نجم الدين ابي القاسم جعفر بن سعيد قدس الله روحه عن الشيخ نجيب الدين
محمد بن نما عن الشيخ محمد بن ادريس عن الشيخ عربي بن مسافر عن الشيخ الياس
بن هشام الحايري عن ابي علي ابن الشيخ الامام ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي
قدس الله روحه عن والده جميع كتبه ومروياته ومرويات قدس سره
كتب جميع من تقدمه من اصحاب الائمة الى زمانه وطرق الفضالة موجود
في كتب اخباره والملتمس على الدخول في رتبة المومنين وصلى الله على محمد واله
اجمعين هذا اخر الابواب المقصودة اولاً وبالذات من هذا
الكتاب فمن نظر في كتابي هذا وامعن النظر فيه ثم نظر في فوايد
مولانا

وعضد نا بسلامة الكتاب قدس سره

عن والده قدس سره


٣٣٠

